

مؤقت

مجلس الأمن



السنة الثامنة والسبعون

الجلسة ٩٢٤١

الخميس، ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٣، الساعة ١٥/٠٠

نيويورك

الرئيس السيد إشيكاني (اليابان)

الأعضاء:

الاتحاد الروسي السيد بروسكوريياكوف

الإكوادور السيد إسكوبار أولوري

ألبانيا السيد لابوتي

الإمارات العربية المتحدة السيد عزام

البرازيل السيد مونيز بينتو سلوبودا

سويسرا السيدة شاندا

الصين السيد تيان بنغشو

غابون السيدة بيتو ندوجومبوي

غانا السيد أنيانا

فرنسا السيدة ميير

مالطة السيدة سيسكالدي

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية السيد هوليس

موزمبيق السيد أفونسو

الولايات المتحدة الأمريكية السيد سيمونوف

جدول الأعمال

تشجيع وتعزيز سيادة القانون في صون السلام والأمن الدوليين

سيادة القانون بين الأمم

رسالة مؤرخة ٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٣ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لليابان

لدى الأمم المتحدة (S/2023/1)

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وسيطبع النص النهائي في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: (Chief of the Verbatim Reporting Service, Room 0506, verbatimrecords@un.org). وسيعاد إصدار المحاضر المصوّبة إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org>)



وثيقة ميسرة

الرجاء إعادة التدوير



23-01354 (A)



استؤنفت الجلسة الساعة ١٥/٥.

باحترام مبادئ ومقاصد ميثاق الأمم المتحدة ينسبون هذه المبادئ بطريقة أو بأخرى، بما في ذلك مبدأ الحق في تقرير المصير، حين يتعلق الأمر بالقضية الفلسطينية. إن حرمة الاستيلاء على الأراضي بالقوة هي مبدأ أساسي من مبادئ القانون الدولي منذ اعتماد الميثاق. وللأسف فإن الغزو، الذي تعود جذوره إلى عصر الاستعمار، هو المقدمة لاحتلال إسرائيل للأراضي الفلسطينية وسياستها الاستيطانية غير القانونية. ويجب على المجتمع الدولي أن يتخذ موقفا حازما ضد هذا الانتهاك الخطير للقانون الدولي.

لقد أدى مرض فيروس كورونا (كوفيد-١٩) إلى مفارقة وكشف أوجه القصور في تطبيق سيادة القانون، لا سيما فيما يتعلق بالتنمية وحقوق الإنسان والمساواة في السيادة. الفجوة بين الدول المتقدمة والنامية وشعوبها تتسع نتيجة لكوفيد-١٩، وهو ما يقوض مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه.

ومن هذا المنطلق يدعو الأردن الأعضاء الآخرين في المجتمع الدولي إلى الدخول في مناقشات هادفة للنظام الدولي القائم على القواعد بغية تحديد التحديات وتقديم الحلول. ويفهم الأردن من هذا المصطلح أنه مرادف لمصطلح "سيادة القانون الدولي". هل نحن بحاجة إلى قواعد جديدة؟ كيف نقوم بتنفيذ وإنفاذ القواعد الحالية؟ هل نحن بحاجة إلى تغييرات هيكلية، بما في ذلك تغييرات في منظومة الأمم المتحدة؟ وكيف يمكن للأمم المتحدة أن تكون وفية لهدفها المتمثل في حل النزاعات وليس مجرد إدارتها؟ هذه بعض الأسئلة التي يتعين الإجابة عليها. ويحدونا الأمل في أن يتمكن مؤتمر قمة المستقبل من الإسهام في مناقشة هذه المسائل والحلول. إن من مصلحتنا المشتركة أن يتم تعزيز سيادة القانون وتطبيقها. وبدون العمل المشترك على جميع المستويات سيواصل العالم الابتعاد عن المبادئ والأهداف التي تربطنا معا.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل مصر.

السيد محمود (مصر): السيد الرئيس، بداية نقدم لكم بالتهنئة ولمعالي الوزير هاياشي يوشيماسا على ترؤس اليابان لمجلس الأمن في شهر كانون الثاني/يناير الجاري، وعلى اختيار الموضوع الهام

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أود أن أذكر جميع المتكلمين بالآلا تتجاوز مدة بياناتهم ثلاث دقائق حتى يتسنى للمجلس إنجاز عمله بسرعة. الأضواء الومضة المثبتة على أطواق الميكروفونات ستنبه المتكلمين إلى إنهاء ملاحظاتهم بعد ثلاث دقائق.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل الأردن.

السيد حمود (الأردن) (تكلم بالإنكليزية): أود في البداية أن أشكر اليابان على تنظيم هذه الجلسة الهامة بشأن سيادة القانون بين الدول، وأرحب بوزير خارجية اليابان في الأمم المتحدة.

لقد واجهت سيادة القانون بين الدول وفي العلاقات الدولية تحديات كثيرة على مدى عقود منذ إنشاء الأمم المتحدة. وعلى الرغم من أن المنظمة قد أنشئت لتعزيز وصون السلم والأمن والتنمية على الصعيد الدولي، وعلى أساس احترام سيادة القانون، إلا أننا شهدنا مرارا انتهاكات لأهداف المنظمة ومقاصدها. فلا يزال استخدام القوة والتهديد باستخدامها متفشين، وكذلك الانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي. وقد أصبحت المساواة في السيادة شعارا فارغا بشكل متزايد. حق الشعوب في تقرير المصير يتم باستمرار تقويضه، وما فتئ التفسير الموسع لحق الدفاع عن النفس يشكل إهانة لسيادة الدول وسلامتها الإقليمية. علاوة على ذلك، لا تزال الدول بشكل عام مترددة في عرض منازعاتها طوعا على آليات التسوية السلمية، ويرجع ذلك جزئيا إلى الإجراءات المطولة والمكلفة التي ينطوي عليها ذلك.

وعلى الرغم من تطور نظام القانون الجنائي الدولي خلال العقود القليلة الماضية لا يزال من الصعب تحقيق العدالة الجنائية الدولية، كما أن مرتكبي الجرائم الدولية يفلتون من المساءلة. إذ ليست لدى المحاكم الجنائية الدولية القدرة على تقديم جميع الجناة إلى العدالة، والدول عموما غير قادرة أو غير راغبة في ممارسة الولاية القضائية الجنائية الوطنية على هذه الجرائم الدولية.

تشكل المعايير المزدوجة تحديا أساسيا في تطبيق سيادة القانون. ويتضح هذا الأمر بشكل أكبر يوما بعد يوم. بعض الذين يطالبون

بمفاهيم ومعايير غير متوافق عليها وفرضها على باقي الدول واعتبار أن الالتزام الجماعي بها هو تفعيل لمبدأ سيادة القانون على المستوى الدولي. ونشير في هذا السياق، على سبيل المثال، إلى مسألة عقوبة الإعدام التي تتطرق لها تقارير الأمين العام عن سيادة القانون، ونؤكد أن ما يعتبر من مكونات سيادة القانون في بعض المجتمعات لا يحظى بالضرورة بذات المرتبة في المجتمعات الأخرى، التي لها تفردها وتطورها الاجتماعي والثقافي الخاص. كما نؤكد أن مثل تلك المحاولات المتكررة تتال في واقع الأمر من الاحترام الواجب لسيادة القانون على المستوى الدولي.

والتحدي الثاني يتصل بازواج المعايير والكيل بمكيالين عند الحديث عن تطبيق سيادة القانون على المستوى الدولي. فلا يخفى علينا من متابعة أنماط تصويت الدول الأعضاء على مختلف قرارات الأمم المتحدة أنها في أحيان كثيرة تتباين بحسب اعتبارات سياسية غير موضوعية، رغم وحدة المبادئ المفترضة أن يُسعى جماعياً إلى تطبيقها والالتزام بها. ونشير في هذا الصدد، على سبيل المثال، إلى تبني كثير من الدول مواقف غير متسقة بشأن موضوعات ضم الأراضي بالقوة والعدوان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني، رغم أنه من المفترض أن "المبادئ هي المبادئ" في جميع الأحوال. وتؤكد مصر هنا الخطورة الشديدة لازدواج المعايير على إرساء وتدعيم سيادة القانون دولياً، حيث يهدر مصداقية القانون الدولي ومنظومة العمل الجماعي المتعدد الأطراف ككل.

ثالثاً، تبقى مع ذلك بارقة أمل من خلال إدراك وجود مشكلة حقيقية تواجه العمل الجماعي المتعدد الأطراف ومصادقية الأمم المتحدة، وهو أمر قائم بالفعل وكشفتها الأزمات الدولية المتعاقبة، على النحو الوارد في تقرير الأمين العام "خطتنا المشتركة" (A/75/982). ومن ثم، فإننا نتفق مع أهمية دعم تعزيز دور هيئات الأمم المتحدة المختلفة القائمة على سيادة القانون، وفي مقدمتها محكمة العدل الدولية، من خلال تفعيل اختصاصها القضائي والاستشاري في مختلف الموضوعات لأقصى مدى. أما بالنسبة لمجلس الأمن، فيصعب الحديث عن تفعيل حقيقي لدوره في تعزيز سيادة القانون من دون الحديث عن إصلاح

الذي نناقشه اليوم. كما تعرب مصر عن التقدير للإحاطة التي قدمها الأمين العام في مستهل الجلسة، فضلاً عن العرض القيم الذي قدمه البروفيسور دابو أكاندي، وإحاطة السيدة رئيسة محكمة العدل الدولية.

نتفق مصر مع ما ورد في المذكرة المفاهيمية (S/2023/1، المرفق) من وجود ارتباط وثيق بين تدعيم وتعزيز سيادة القانون، من ناحية، وحفظ السلم والأمن الدوليين، من ناحية أخرى، حيث أن إرساء سيادة القانون بين الأمم هو الضامن الأساسي لتحقيق أهداف ومبادئ الأمم المتحدة بصفة عامة، وفي مقدمتها حفظ السلم والأمن الدوليين، الذي يمكن اعتباره الغاية الأساسية لإنشاء الأمم المتحدة.

واسمحوا لي أن أدلي، فيما يلي، ببعض الملاحظات الوجيزة حول موضوع النقاش، في محاولة لشرح رؤية مصر إزاء بعض الأسئلة الاستراتيجية الواردة في المذكرة المفاهيمية.

أولاً، إن التحدث عن دور سيادة القانون بين الأمم يقتضي، بادئ ذي بدء، تعريف هذا "القانون". وفي هذا الصدد، ترى مصر أن مبادئ الأمم المتحدة الواردة في المادة ٢ من الميثاق و"الإعلان الخاص بمبادئ القانون الدولي" لسنة ١٩٧٠، هي المرجع الأساسي لسيادة القانون على الصعيد الدولي، وتحظى بتوافق دولي لا غبار عليه.

ويسعدنا التذكير في هذا المقام بأن مصر كانت دائماً في طليعة الدول الداعمة لترسيخ سيادة القانون دولياً، من خلال الانحياز لمبادئ الأمم المتحدة، الأمر الذي يؤكد نمط تصويت مصر على مختلف قرارات الأمم المتحدة، فضلاً عن الدور الرائد الذي اضطلعت به مصر في جميع أعمال اللجنة الخاصة التي عكفت على تطوير "إعلان مبادئ القانون الدولي لعام ١٩٧٠" منذ إنشائها في ١٩٦٣ وحتى اتخاذ الجمعية العامة القرار ٢٦٢٥ (د-٢٥).

ثانياً، توجد - للأسف - العديد من التحديات في سبيل تحقيق سيادة القانون على المستوى الدولي، وفي مقدمتها التشكيك في الأركان الأساسية لسيادة القانون على المستوى الدولي، كمبدأ "سيادة الدول" وغيره من المبادئ. إلا أنني أود أن أبرز بشكل خاص التحديين التاليين؛ التحدي الأول هو المحاولة المتواصلة لبعض الدول للزج

ولذلك، من المهم أن تقوم كل دولة عضو في الأمم المتحدة وكل هيئة من هيئات الأمم المتحدة الرئيسية بدورها من أجل السلام والأمن من خلال دعم سيادة القانون. ولا يمكن الاستعاضة عن سيادة القانون بمفهوم "الحق للقوي"، ويجب أن تكون الأمم المتحدة دائما راعية سيادة القانون على الصعيد الدولي. وفي ذلك الصدد، أود أن أدلي ببضع نقاط.

أولا، تقع على عاتق كل عضو في الأمم المتحدة مسؤولية الامتثال لالتزاماته بموجب الميثاق والقانون الدولي في جميع الأوقات. غير أن الإعراب عن الدعم لسيادة القانون من خلال البيانات لا يكفي. فيجب الحكم على كل دولة من خلال أعمالها ومن خلال تقيدها واحترامها لالتزاماتها بموجب القانون الدولي. ولا يمكننا أن نسمح لأعضاء الأمم المتحدة، ولا سيما البلدان الكبيرة والقوية، بانتقاء واختيار التزامات القانون الدولي التي تسعى إلى الوفاء بها. فتعددية الأطراف الانتقائية ليست تعددية أطراف. والنهج الانتقائي أو الانفرادي إزاء القانون الدولي لن يؤدي إلا إلى إضعاف النظام المتعدد الأطراف وتقويض السلم والأمن الدوليين.

ثانيا، يجب على كل عضو في الأمم المتحدة أن يدعم الدبلوماسية الوقائية والتسوية السلمية للنزاعات. وللأمين العام أيضا دور حاسم في صنع السلام، على النحو الوارد في المادة ٩٩ من الميثاق، ويجب أن يُدعم دعما كاملا في ذلك الصدد. وينبغي الاستفادة الكاملة من وسائل التسوية السلمية للمنازعات المنصوص عليها في المادة ٣٣ من الميثاق.

ثالثا، يجب على الجمعية العامة، وهي الهيئة التداولية الرئيسية والأكثر تمثيلا في الأمم المتحدة، أن تواصل تعزيز قدرتها على الإسهام في تنفيذ الالتزامات بموجب ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي. وبذلك، يمكن للجمعية أن تسهم ماديا في صون السلم والأمن الدوليين، لا سيما عندما يكون مجلس الأمن غير قادر على العمل.

وأخيرا، تتطبق سيادة القانون على جميع المستويات. ولا وجود لسيادة القانون على الصعيد الدولي بدون سيادة القانون على الصعيدين

وتوسيع مجلس الأمن وضمان التمثيل العادل فيه ورفع الظلم التاريخي الواقع على أفريقيا وتحقيق التمثيل العادل لها وفقا لتوافق آراء إيزولويني وإعلان سرت. كما إنه لا معنى لإصلاح حقيقي لمجلس الأمن من دون التعامل مع إشكاليات حق النقض، وما يتيح من تقديم وإعلاء لموقف دولة واحدة دائمة العضوية على إرادة وموقف باقي أعضاء المجتمع الدولي مجتمعا.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل سنغافورة.

السيد غفور (سنغافورة) (تكلم بالإنكليزية): في البداية، أود أن أهنيء اليابان على توليها رئاسة مجلس الأمن، وأشيد بها على مبادرتها بعقد مناقشة اليوم بشأن الموضوع الهام المتمثل في النهوض بسيادة القانون وتعزيزها. وأود أيضا أن أشكر الأمين العام ورئيسة محكمة العدل الدولية والبروفيسور أكاندي على ملاحظاتهم الهامة جدا هذا الصباح.

لقد ناقش مجلس الأمن موضوع سيادة القانون عدة مرات خلال العقدين الماضيين. ومع ذلك، فإن هذه المناقشة هامة وحسنة التوقيت لأن سياق السلم والأمن اليوم مختلف اختلافا كبيرا. لقد بينت لنا أحداث العام الماضي جميعا أن سيادة القانون لا يمكن أن تعتبر أمرا مسلما به. فغزو روسيا لأوكرانيا وضمها لأراض أوكرانية ذات سيادة قوض السلم والأمن الدوليين وانتهك مبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي. وتشكل الحرب في أوكرانيا تحديا للنظام المتعدد الأطراف القائم على أساس الميثاق والقانون الدولي.

وفي سياق الحرب والنزاع، قد تكون تعددية الأطراف والقانون الدولي أول الضحايا. غير أن الاستجابة الدولية لغزو أوكرانيا وضمها تُظهر بوضوح أن العالم رفض بأغلبية ساحقة طريق الغزو والضم والعدوان. واتخاذ قرارات في الجمعية العامة بأغلبية ساحقة تدين غزو روسيا وضمها دليل واضح على أن أعضاء الأمم المتحدة يريدون نظاما متعدد الأطراف يستند إلى الميثاق والقانون الدولي. ومن المخيّب للآمال، ولكن ليس من المستغرب، أن مجلس الأمن لم يتمكن من الاضطلاع بمسؤوليته الرئيسية عن صون السلم والأمن الدوليين.

وفي خروج كبير عن مسؤولياتها، ما فتئت روسيا، العضو الدائم في مجلس الأمن، تواصل منذ عام تقريبا عدوانها الوحشي وغير المبرر على البلد المجاور لها، أوكرانيا. وقد أثار نطاق انتهاكات القانون الدولي الشك في قدرة سيادة القانون على الصمود على الصعيد العالمي ومصادقية منظومة الأمم المتحدة ككل.

ولئن كانت هناك حاجة إلى أكثر من ذلك بكثير لمعالجة أثر هذا الانتهاك الصارخ، فمن المشجع أن نرى تركيزا متجددا للمجتمع الدولي على المساءلة والعدالة. ومن العناصر الرئيسية للاستجابة الدولية إشراك المحكمة الجنائية الدولية ومحكمة العدل الدولية في إطار ولاية كل منهما. وتثق رومانيا ثقة كاملة في القدرة المستقلة والمحايدة للمحكمة الجنائية الدولية ومحكمة العدل الدولية على تحقيق العدالة.

وهذا يقودني إلى المكون الرئيسي الثاني لنظام عالمي جيد الأداء لسيادة القانون، ألا وهو الدور الحاسم للمؤسسات القضائية الدولية في التسوية السلمية للنزاعات وفي دعم صون السلام والأمن في جميع أنحاء العالم.

ولا تزال رومانيا ملتزمة بدعم محكمة العدل الدولية بوصفها الجهاز القضائي الرئيسي للأمم المتحدة ودورها في تعزيز وتوطيد النظام الدولي القائم على القواعد. وبهدف تشجيع الاستفادة من المحكمة على نطاق أوسع، طرحت رومانيا في عام ٢٠٢١، مع مجموعة من البلدان الداعمة، مبادرة تعزز الاعتراف الأوسع نطاقا باختصاص محكمة العدل الدولية. وترد في الإعلان الحجج الرئيسية لقبول اختصاص المحكمة بالفصل في المنازعات ويشجع الدول على منح الاختصاص لمحكمة العدل الدولية بأي وسيلة من الوسائل المتوخاة في نظامها الأساسي، حسب الاقتضاء. وتؤكد الوثيقة من جديد الإسهام الهام لمحكمة العدل الدولية في التسوية السلمية للمنازعات وتعزيز سيادة القانون على الصعيد العالمي، بينما تدعو الدول إلى الاستفادة بشكل أفضل من تلك الإمكانيات. ونجدد دعوتنا إلى جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة لتأييد الإعلان.

ويمكن أن تثبت عدة تدابير دفاعية أنها لا تقدر بثمن في التصدي للتحديات الحالية لسيادة القانون والهجمات عليها. وهناك حاجة إلى

الوطني والإقليمي. ولهذا السبب ظلت سنغافورة مدافعا قويا عن إسهام المنظمات الإقليمية، وفقا للفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة. وفي جنوب شرق آسيا، اضطلعت رابطة أمم جنوب شرق آسيا بدور حاسم في صون السلام والأمن بتوفير إطار للحوار والتعاون الإقليميين. وفي وقت لاحق من هذه المناقشة المفتوحة، ستدلي رابطة أمم جنوب شرق آسيا، بوصفها مجموعة، ببيان تؤيده تأييدا كاملا. ويرجع أيضا السلام النسبي الذي تتمتع به منطقة جنوب شرق آسيا إلى الالتزام الإقليمي بسيادة القانون، كما يتضح من خطة الجماعة السياسية والأمنية التابعة لرابطة أمم جنوب شرق آسيا.

إن سيادة القانون كانت، ولا تزال، أحد المبادئ الأساسية لسنغافورة. إن قدرة سنغافورة، بوصفها دولة صغيرة، على البقاء والازدهار رغم الصعاب تعزى إلى حد كبير إلى إصرارنا على تطبيق سيادة القانون، في شؤوننا الداخلية والخارجية على حد سواء. وتقف سنغافورة، بوصفها دولة تدافع عن سيادة القانون، على أهبة الاستعداد للعمل مع أعضاء مجلس الأمن وجميع الأعضاء الآخرين في الأمم المتحدة لتعزيز النظام المتعدد الأطراف والتزامنا الجماعي بسيادة القانون بغية بناء عالم أكثر سلمًا وأمانًا.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل رومانيا.

السيد فيروتا (رومانيا) (تكلم بالإنكليزية): أشيد بالرئاسة اليابانية لمجلس الأمن على عقد هذه المناقشة المفتوحة بشأن هذا الموضوع البالغ الأهمية. كما أعرب عن امتناني للأمين العام ورئيسة محكمة العدل الدولية والبروفيسور أكائدي على تهيئة المشهد لهذه المناقشة.

إن احترام القواعد والمبادئ الأساسية للقانون الدولي التي تحكم العلاقات بين الدول، والتي ينعكس الكثير منها في الوثيقة التأسيسية لهذه المنظمة، يوفر شرطًا مسبقًا راسخًا للسلام المستقر بين الدول. وعلى العكس من ذلك، يؤدي أي انتهاك لتلك القواعد الأساسية إلى عواقب وخيمة. ولئن كان ضمان احترام القانون الدولي وحكمه مهمة يتشاطرهما جميع أعضاء الأمم المتحدة، فإن ميثاق الأمم المتحدة عهد إلى الدول الجالسة حول هذه الطاولة بمسؤولية خاصة عن صون السلام والأمن الدوليين.

في الواقع، بينما نجتمع اليوم، تهتز تلك الأسس بسبب الحرب العدوانية الوحشية التي تشنها روسيا ضد أوكرانيا. وتواصل إيطاليا الوقوف بحزم دفاعاً عن ميثاق الأمم المتحدة وسيادة الدول وسلامتها الإقليمية وتقدير الشعوب لمصيرها.

ويتطلب النظام المتعدد الأطراف للعلاقات السلمية بين الدول على أساس سيادة القانون التزاماً ثابتاً وطويلاً الأجل في خمسة جوانب مختلفة.

أولاً، يتطلب التقيد الصارم بالالتزامات القانونية الدولية، سواء كانت مستمدة من المعاهدات أو من القانون الدولي العرفي. والامتثال للالتزامات القانونية الدولية ليس مسألة اختيار؛ إنه إلزامي للجميع. وينطبق ذلك أيضاً على الالتزامات الناشئة عن ميثاق الأمم المتحدة، بما في ذلك الالتزامات ذات الطابع الإجرائي الرامية إلى كفالة الأداء السليم لمجلس الأمن.

ثانياً، إن انتهاكات القانون الدولي التي ترتكبها الدول، وخاصة عندما تتعلق بقواعد آمرة، يجب أن تترتب عليها عواقب. ويحدد ميثاق الأمم المتحدة، ولا سيما الفصل السابع منه، وكذلك القانون العرفي المتعلق بالمسؤولية الدولية الذي دونته لجنة القانون الدولي، تلك العواقب القانونية. ومن مسؤوليتنا الجماعية أن نكفل ألا تبقى حبرا على ورق.

ثالثاً، يجب محاسبة الأفراد المسؤولين عن الانتهاكات الفظيعة لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني. ومن هذا المنطلق، لا تزال إيطاليا مقتنعة بأن وجود مؤسسة قضائية عالمية ومستقلة ونزيهة، مثل المحكمة الجنائية الدولية، تكمل جهود السلطات الوطنية، يشكل أداة رئيسية في مكافحة الإفلات من العقاب. والتعاون الفعال بين المحكمة الجنائية الدولية ومجلس الأمن ضروري أيضاً إذا أردنا وضع حد للإفلات من العقاب.

رابعاً، إن المنازعات التي يحتمل أن تعرض السلام والأمن الدوليين للخطر يجب تسويتها سلمياً وفقاً للمادة ٣٣ من ميثاق الأمم المتحدة. ويشمل ذلك اللجوء إلى المحاكم والهيئات القضائية الدولية

والدعم والتعاون المستمرين مع المحاكم والهيئات القضائية الدولية. وفيما يتعلق بمحكمة العدل الدولية، فإن احترام أحكامها وأوامرها أمر بالغ الأهمية. ويمكن للدول أن تبني أساساً يمكن التنبؤ به للوصول إلى اختصاص المحكمة بإصدار إعلانات تعترف بأن اختصاص المحكمة إلزامي ومن خلال إدخال بنود التحكيم في المعاهدات. وينبغي للدول أن تحيل نزاعاتها إلى المحكمة وأن تشرك أطرافاً ثالثة، عند الاقتضاء، بالإدلاء بمدخلات أمام المحكمة. وجميع الدول مدعوة إلى إرسال إشارة قوية بالدعم العام للمحكمة بتأييد مبادرتنا المذكورة أعلاه.

وفيما يتعلق بالمحكمة الجنائية الدولية، ينبغي أن نواصل السعي إلى تحقيق عالمية نظام روما الأساسي. واستمرار الدعم السياسي والمالي للمحكمة أمر حاسم أيضاً، نظراً لدورها الحيوي في مكافحة الإفلات من العقاب وفي تقديم المساعدة والتعويضات لضحايا الفظائع الجماعية. ونقع على عاتق مجلس الأمن مسؤولية خاصة عن كفالة تنفيذ أوامر الاعتقال المعلقة الصادرة في الحالات التي أحالها إلى المحكمة الجنائية الدولية.

وأخيراً، تقف رومانيا على أهبة الاستعداد لمواصلة الاضطلاع بدورها في كل هذه الجهود، والوفاء بأقوالها بوصفها طرفاً فاعلاً مسؤولاً في الساحة الدولية ومؤيداً قوياً لسيادة القانون على الصعيد العالمي.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل إيطاليا.

السيد مساري (إيطاليا) (تكلم بالإنكليزية): تؤيد إيطاليا البيانين اللذين سيدلي بهما رئيس وفد الاتحاد الأوروبي وممثل النمسا بالنيابة عن مجموعة أصدقاء سيادة القانون. واسمحوا لي أيضاً أن أشيد باليابان على توليها رئاسة مجلس الأمن وعلى عقد مناقشة اليوم المفتوحة. ونرحب بهذه الفرصة للتركيز على سيادة القانون في العلاقات الدولية بوصفها عنصراً أساسياً لضمان علاقات سلمية وعادلة بين الأمم والشعوب.

لقد انقضت عشر سنوات منذ أن اجتمع رؤساء دولنا وحكوماتنا في مقر الأمم المتحدة لإعادة تأكيد التزامهم الرسمي بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي والعدالة والنظام الدولي القائم على سيادة القانون. وللأسف، لم يتم الوفاء بذلك التعهد الرسمي والإجماعي.

أولاً، إن سيادة القانون أمر حاسم لصون السلم والأمن الدوليين. ولذلك، فإن التزام جميع الأعضاء بميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي أمر أساسي. وأي جهد لصون السلم والأمن الدوليين يجب أن يقوم أيضاً على الاحترام الحقيقي لسيادة القانون فيما بين الدول والحفاظ عليها. ويجب ألا ينتصر حكم القوة العظمى أو حكم القوة أبداً على سيادة القانون. وتقع على عاتق جميع البلدان - كبيرها وصغيرها، متقدمة النمو أو نامية - مسؤولية متساوية عن دعم سيادة القانون. وكما جاء في الفقرة الثانية من إعلان الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي (قرار الجمعية العامة ٦٧/١)، نسلم بضرورة "أن تكفل جميع الدول سيادة القانون".

ثانياً، يجب أن نكفل تعددية أطراف قوية تحقق الاحترام الراسخ لسيادة القانون وتدعمه. ويجب أن نعمل من أجل تعددية أطراف تعزز الحوار والتعاون؛ تعددية أطراف ترفض نهج القبول بالأمر كما هو أو رفضه؛ وتعددية أطراف حيث تُسمع آراء جميع البلدان وتكتسي أهميّة. وبالتالي، ستمكّننا تعددية الأطراف القوية من ضمان احترام سيادة القانون والتمسك بها، الأمر الذي سيسهم في صون السلم والأمن الدوليين.

ثالثاً، يجب أن نعزز التسوية السلمية للمنازعات. وتدين إندونيسيا أي تهديد باستعمال القوة أو استعمالها لتسوية المنازعات الدولية. ويجب على مجلس الأمن، بوصفه الوصي على السلم والأمن الدوليين، أن يضطلع بدور رئيسي لضمان احترام سيادة القانون. وندعو أيضاً إلى أن تسوي جميع البلدان خلافاتها سلمياً، بما في ذلك من خلال محكمة العدل الدولية. وفي ذلك الصدد، يحتاج مجلس الأمن أيضاً إلى استخدام جميع الأدوات لتعزيز علاقات أمتن مع المحكمة لمساعدته في عمله.

في الختام، أود أن أؤكد من جديد التزام إندونيسيا بضمان أن تسترشد استجابتنا للتحديات العالمية دائماً بسيادة القانون.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل النمسا.

والالتزام بأحكامها وقراراتها. وعلى وجه الخصوص، تضطلع محكمة العدل الدولية بدور حاسم في تعزيز التسوية السلمية للمنازعات الدولية، وتسهم في تطوير القانون الدولي وتعزيزه بوصفه شرطاً أساسياً للاستقرار. ولذلك، يجب أيضاً تعزيز التعاون بين محكمة العدل الدولية ومجلس الأمن وفقاً للميثاق.

خامساً وأخيراً، يجب متابعة تدوين القانون الدولي وتطويره التدريجي كوسيلة لتحقيق اليقين القانوني والحوكمة الرشيدة وتكييف القانون مع الحقائق المتغيرة باستمرار في العلاقات الدولية. وتواصل إيطاليا دعم العمل الهام الذي تقوم به لجنة القانون الدولي واللجنة السادسة للجمعية العامة في ذلك الصدد، بما في ذلك في مجالات هامة مثل قانون مسؤولية الدول.

لقد انقضت عشر سنوات منذ أن أعلننا على أعلى مستوى سياسي التزامنا بسيادة القانون في العلاقات الدولية. لقد حان الوقت الآن للعمل. ويمكن للمجتمع الدولي أن يواصل التعويل على إيطاليا في الجهد الجماعي لتعزيز سيادة القانون في العلاقات الدولية، بما في ذلك من خلال إصلاح الأمم المتحدة الرامي إلى جعل المنظمة - وهذا الجهاز بالذات - أكثر ديمقراطية وتمثيلاً وخضوعاً للمساءلة وشفافية وفعالية.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل إندونيسيا.

السيد ناصر (إندونيسيا) (تكلم بالإنكليزية): نشكر اليابان على عقد هذه المناقشة المهمة ونشكر مقدمي الإحاطات على بياناتهم الزاخرة بالمعلومات. تؤيد إندونيسيا البيان الذي سيدي به ممثل الفلبين بالنيابة عن رابطة أمم جنوب شرق آسيا.

إن الحالة الراهنة لعالمنا تبعث على القلق. إذ لا تزال تتكشف الأزمة تلو الأخرى. لقد أصبحت انتهاكات القانون الدولي هي القاعدة في السعي إلى تحقيق المصالح الذاتية الضيقة. وما فتئت تتلاشى روح تعددية الأطراف، التي هي أساسية لدعم سيادة القانون الدولي. إننا نتجه بالفعل نحو منحدر زلق إلى عالم يسود فيه قانون الغاب.

وإزاء تلك الخلفية، أود أن أدلي بثلاث نقاط.

باستعمال القوة أو استعمالها ضد السلامة الإقليمية أو الاستقلال السياسي لأي دولة. وأكدت عدة قرارات للجمعية العامة اتخذت في العام الماضي من جديد صلاحية تلك المبادئ، على سبيل المثال عندما أكدت سيادة أوكرانيا وسلامتها الإقليمية ورفضت محاولات الاستيلاء على الأراضي بالقوة، ودعت إلى وضع حد لانتهاكات القانون الدولي في ميانمار، وأكدت من جديد حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير، وأشارت إلى التزامات أفغانستان بموجب القانون الدولي. ومن الواضح أن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ما زالت تقدر تلك المبادئ الأساسية والالتزام بالعمل وفقا لها.

إن الالتزام بالقانون الدولي يخدم أمننا الجماعي ويكفل سلامة مواطنينا. ويمكن تجنب العديد من النزاعات إذا أبدت الدول احترامها لسيادة القانون وامتثلت لالتزاماتها بموجب القانون، ولا سيما الميثاق. ويشمل ذلك الالتزام بتسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية - وهو التزام تم الامتثال له في عدة حالات وممارسة، على سبيل المثال، من جانب إيطاليا والنمسا فيما يتعلق بالأقلية الناطقة بالألمانية قبل ٣٠ عاما، ومؤخرا، من جانب كندا والدانمرك مع غرينلاند فيما يتعلق بنزاعهما البحري والحدودي البري في القطب الشمالي.

وإذا لم تحل الدول النزاع بالوسائل السلمية، تقع على عاتق مجلس الأمن مسؤولية صون السلم والأمن الدوليين أو استعادتهما، بما في ذلك من خلال استعادة الامتثال للقانون. وفي ذلك السياق، فإن إساءة استخدام حق النقض وعدم التقيد بالفقرة ٣ من المادة ٢٧ من الميثاق يشكلان مصدر قلق بالغ. نرحب بالأفكار الداعية إلى الحد من استخدام حق النقض في حالات معينة، مثل المبادرة الفرنسية - المكسيكية بشأن تعليق حق النقض في حالات الفظائع الجماعية ومدونة قواعد السلوك لمجموعة المساءلة والاتساق والشفافية، فضلا عن مبادرة ليختنشتاين المتعلقة بحق النقض، التي اعتمدتها الجمعية العامة (قرار الجمعية العامة ٢٦٢/٧٦). وفي الوقت نفسه، يجب ألا تستسلم الأمم المتحدة إذا لم يستطع مجلس الأمن النهوض بمسؤولياته. رأينا ذلك في الجمعية العامة مؤخرا، عندما لجأ الأعضاء إلى قرار "متحدون من أجل السلام" (قرار الجمعية العامة ٣٧٧ (د-٥)) في

السيد مارشيك (النمسا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشيد باليابان على توليها رئاسة مجلس الأمن لشهر كانون الثاني/يناير وعلى الدعوة إلى عقد مناقشة اليوم. أود أيضا أن أهنئ إكوادور وسويسرا ومالطة وموزامبيق واليابان على بدء فترة عضويتها كأعضاء منتخبين في المجلس.

نتشرف النمسا بأن تدلي بهذا البيان بالنيابة عن الدول الأعضاء الـ ٥٠ في مجموعة أصدقاء سيادة القانون. وتوخيا للإيجاز، سأحيل الجميع إلى قائمة أسمائهم الواردة في بياني المكتوب. منذ عام ٢٠٠٥، كرست هذه المجموعة عبر الإقليمية نفسها للدفاع عن القانون الدولي وسيادة القانون. ونرحب بهذه الفرصة للتأكيد على أهمية سيادة القانون عندما يتعلق الأمر بتحقيق مقاصد الأمم المتحدة والتمسك بميثاق الأمم المتحدة.

نشكركم، سيدي الرئيس، على المذكرة المفاهيمية (S/2023/1)، ونشكر مقدمي الإحاطات على بياناتهم هذا الصباح.

من نواح كثيرة، كان عام ٢٠٢٢ عاما مليئا بالتحديات، خاصة بالنسبة لأولئك الذين يؤمنون بسيادة القانون والذين يعتقدون أنه ينبغي لنا أن ندير علاقاتنا الدولية وفقا للمعاهدات والقانون الدولي العرفي. وكما سمعنا هذا الصباح، فإن الميثاق هو جوهر الكيفية التي ينبغي أن نتعايش بها الدول بسلام. ومن خلال تصديقنا على الميثاق، وافقت جميع الدول الأعضاء على الالتزام به قانونا. والفرق الرئيسي بين التزام سياسي ما وقاعدة من قواعد القانون الدولي هو الطابع الملزم والإلزامي لهذه الأخيرة. وإذا أخلت دولة بالتزام ما بموجب القانون الدولي، يجب أن تتحمل النتائج القانونية لمسؤولية الدول، على النحو الذي فصلته بالتفصيل لجنة القانون الدولي في موادها المتعلقة بمسؤولية الدول عن الأفعال غير المشروعة دوليا.

والقصد من التقيد بسيادة القانون هو ضمان احترام الجميع للمبادئ والمعايير التي اتفقنا عليها وتنفيذها بحسن نية. وهذا يصب في مصلحة جميع الدول، كبيرها وصغيرها. وعن طريق الميثاق، انققت الدول الأعضاء على مبادئ المساواة في السيادة والامتناع عن التهديد

دور مجلس الأمن في تعزيز نظام دولي قائم على القواعد، الذي استرشدنا به خلال فترة عضويتنا السابقة في المجلس. والنمسا ملتزمة التزاما كاملا بالتقيد بتلك المبادئ عندما تتاطب بنا الولاية في المجلس في المرة القادمة. وسنسمح لأعضائنا بأن يسترشدوا بسيادة القانون والقانون الدولي وسنسعى جاهدين لتركيز المناقشات على تعزيزهما، وخاصة التقيد بالميثاق.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة الهند.

السيدة كمبوج (الهند) (تكلمت بالإنكليزية): في البداية، اسمحوا لي أن أهنيء اليابان بحرارة على توليها رئاسة مجلس الأمن هذا الشهر، وأن أهنئكم، سيدي الرئيس، على اتخاذ هذه المبادرة الممتازة. كما أشكر الأمين العام ورئيس محكمة العدل الدولية والسيد أكانيدي على إحاطاتهم الإعلامية التي قدموها في وقت سابق اليوم.

وكما اتفقنا جميعا اليوم، فإن سيادة القانون هي الصرح التأسيسي للدول القومية الحديثة. ويرتكز هذا الأساس على ميثاق الأمم المتحدة، حيث يشكل مبدأ المساواة في السيادة بين الدول أساس إجراءات الجماعة. وفي مواجهة التحديات المترابطة التي نواجهها اليوم، تمثل الأمم المتحدة اعترافنا الجماعي بأن تعددية الأطراف التعاونية والفعالة هي وحدها التي يمكن أن تكفل السلام والاستقرار. ولئن كنا نؤمن إيمانا راسخا بمبادئ تعددية الأطراف والتسوية السلمية للنزاعات وفقا لمبادئ القانون الدولي، فإن هذا لا يمكن أن ينجح إلا إذا كان التفاعل بين الدول قائما على قواعد تتطلع إلى مزيد من الرفاه الجماعي.

ونرى أن النظام الدولي القائم على القواعد هو نظام خال من الإكراه وقائم على احترام السيادة والسلامة الإقليمية والشفافية والحل السلمي للنزاعات. وفي هذا الصدد، اسمحوا لي أن أطرح ثلاث نقاط نعتقد أنها حاسمة لضمان وتعزيز سيادة لقانون في إدارة العلاقات الدولية.

أولا، إن التسوية السلمية للنزاعات هي العامل الرئيسي. وتقضي سيادة القانون أن تحترم البلدان سيادة بعضها البعض وسلامتها الإقليمية، لأنها تتوقع احترام سيادتها. ومبدأ العقد شريعة المتعاقدين هو قاعدة ملزمة لسيادة القانون، تقتضي من البلدان احترام الاتفاقات

شباط/فبراير ٢٠٢٢. وربما يكون الوقت مناسباً للنظر في وسائل أخرى لتعزيز التقيد بالميثاق، بما يعكس على نحو أفضل طابعه الملزم قانونا. وقد يمكننا أن نستكشف السبل الممكنة للرد بشكل أكثر فعالية واتساقا ومباشرة على الانتهاكات الجسيمة للميثاق عندما لا يتصرف مجلس الأمن.

وربما لا توجد مؤسسة دولية أخرى تجسد مبدأ سيادة القانون فيما بين الدول أفضل من محكمة العدل الدولية. ونؤكد تقديرنا لعمل المحكمة ونكرر التأكيد على ضرورة أن تفي جميع الدول بالتزامها باحترام وتنفيذ أحكام المحكمة وغيرها من التدابير الملزمة. وبالمثل، نكن احتراما كبيرا للمحاكم والهيئات القضائية الدولية الأخرى، مثل المحكمة الدائمة للتحكيم، والمحكمة الدولية لقانون البحار، والمحكمة الجنائية الدولية. وينبغي لمجلس الأمن أن يواصل الاستفادة من خبرة تلك المؤسسات. وعند النظر في الحالات التي تشكل تهديدا للسلام والأمن الدوليين، ينبغي للمجلس أن ينظر فيما إذا كان يمكن إبقاء المسألة قيد نظره للتمكين من التسوية السلمية للمنازعة.

لا يزال عدد التحديات التي يواجهها المجتمع الدولي مرتفعا. ويجب أن تكون سيادة القانون جزءا من الأساس الذي نبني عليه علاقاتنا وتمكننا من مواجهة تلك التحديات معا. وعلى مدى السنوات الماضية، اشتكى الكثيرون من انعدام الثقة وانعدام الطمأنينة فيما بين الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. والامتثال للقانون الدولي طريقة ممتازة لإرساء هذه الثقة. وإذا استطعنا أن نعتمد على بعضنا البعض للتقيد بالقانون، فسيكون لدينا أساس ممتاز للعلاقات الدولية السلمية. دعونا لا نستسلم لإغراءات السلطة والقوة. فلنبن على قوة القانون.

وبهذا نختتم البيان المدلى به بالنيابة عن مجموعة أصدقاء سيادة القانون. بيد أنه لدي ثلاث جمل إضافية أود قولها بصفتي الوطنية.

منذ انضمام النمسا إلى الأمم المتحدة في عام ١٩٥٥، ظل إسهامها يسترشد دائما بمقاصد ومبادئ الميثاق والقانون الدولي ومصالح الأمم المتحدة بأسرها. ويتجلى تقديرنا الكبير لسيادة القانون في تقريرنا المعنون "مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة وسيادة القانون:

الشعوب وحرياتها الأساسية وتحقيق التقدم الاقتصادي والاجتماعي والتنمية والازدهار. وسيادة القانون تكفل سيقا من العدالة والإنصاف يخضع فيه جميع المواطنين والدولة نفسها للمساءلة أمام القوانين المعلنة والمنفذة على قدم المساواة. وعلى النقيض من الحالة الفوضوية، فإن سيادة القانون تمنح القدرة على التنبؤ والشرعية لأفعال الدول، وتشكل إطارا أساسيا لإدارة العلاقات السلمية والمنفعة المتبادلة بينها. وفي حين أن معظم التقدم في مجال سيادة القانون يتحقق في أوقات السلم، فإن الطلب عليه يكون أكثر خلال أوقات الحرب.

ولأسف، لا يزال بلد واحد يسعى إلى سيادة القوة بدلا من سيادة القانون. إن الحرب العدوانية الوحشية التي تشنها روسيا ضد دولة أوكرانيا ذات السيادة هي أفظع انتهاك لميثاق الأمم المتحدة منذ الحرب العالمية الثانية. إن ميثاق الأمم المتحدة الذي أُقر بالإجماع، وإعلان عام ١٩٧٠ بشأن مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقا لميثاق الأمم المتحدة، وقرارات الجمعية العامة التي تؤكد أهمية سيادة القانون، لا يُداس عليها فحسب، بل سيتم التخلص منها أيضا ما لم يرد المجتمع العالمي ويحاسب المسؤولين عن ذلك.

إن انعدام المساءلة في عصر الترابط العالمي هو مصدر قلق مشروع للمجتمع الدولي ككل. وجريمة العدوان هي أم كل الجرائم في القانون الدولي، لأنها تمهد الطريق لجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وجريمة الإبادة الجماعية. كل هذه أطلق لها الاتحاد الروسي العنان في أوكرانيا.

وفي هذا السياق، أود أن أسلط الضوء على أهمية إنشاء محكمة دولية لجريمة العدوان في أوكرانيا، لضمان ألا يفلت مرتكبو العدوان، بل والعقول المدبرة له أيضا، من المسؤولية. لسوء الحظ، لا توجد هيئة قضائية لها ولاية قضائية على جريمة العدوان في أوكرانيا لأن المحكمة الجنائية الدولية ليس لها اختصاص في هذه القضية، وعلى أي حال، فإن روسيا ستستخدم حق النقض ضد الإحالة إلى مجلس الأمن إذا ما اقترح ذلك. ومن شأن إنشاء محكمة دولية أن يملأ هذا الفراغ ويرسل

الموقعة مع الآخرين، الثنائية أو المتعددة الأطراف، وألا تتخذ تدابير انفرادية لتقويض أو إبطال تلك الترتيبات ذاتها.

ثانيا، ينبغي لتطبيق سيادة القانون على الصعيد الدولي أن يحمي سيادة الدول وسلامتها الإقليمية من العدوان، بما في ذلك الإرهاب، وبما في ذلك الإرهاب العابر للحدود. ويجب مساءلة الدول التي تستخدم الإرهاب العابر للحدود لخدمة أغراض سياسية ضيقة. ولا يمكن تحقيق ذلك إلا عندما تقف جميع البلدان معا ضد التهديدات المشتركة مثل الإرهاب ولا تتخبط في ممارسة الكيل بمكيالين من أجل النفعية السياسية.

ثالثا، إن تعزيز سيادة القانون يستلزم أيضا إصلاح المؤسسات الدولية للحكم العالمي، بما في ذلك المؤسسات المكلفة بمسؤولية صون السلم والأمن الدوليين. والمناقشات بشأن تعزيز سيادة القانون مع التمسك بهيكل عفا عليها الزمن تقتصر إلى الشرعية التمثيلية لن تقيّد كثيرا في مسعانا لتعزيز سيادة القانون.

ويتزايد التشكيك في غرض المنظمات المتعددة الأطراف وأهميتها. ونقع على عاتقنا جماعيا مسؤولية والتزام بتعزيز مصداقية النظام الدولي وشرعيته. فلنسعى جاهدين لتحقيق هذه الغاية قبل فوات الأوان.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل إستونيا.

السيد تمسار (إستونيا) (تكلم بالإنكليزية): اسمحوا لي أولا أن أهني أعضاء المجلس المنتخبين الجدد - إكوادور وسويسرا ومالطة وموزامبيق واليابان. وأود أيضا أن أهني اليابان على توليها رئاسة مجلس الأمن هذا الشهر، وأن أشكركم، سيدي الرئيس، على عقد هذه المناقشة المفتوحة الرفيعة المستوى بشأن سيادة القانون. أشكر أيضا مقدمي الإحاطات على إحاطاتهم الإعلامية المستنيرة.

تؤيد إستونيا البيان الذي سيدي به ممثل الاتحاد الأوروبي، بصفتة مراقبا، وأود أن أضيف بعض الأفكار بصفتي الوطنية.

إن سيادة القانون مبدأ أساسي من مبادئ الحكم الأساسية للسلم والأمن الدوليين والاستقرار السياسي. وهي العمود الفقري لحماية حقوق

والوصي الرئيسي على سيادة القانون. وبالتالي فإن الجهود الرامية إلى تعزيز دور الجمعية العامة هامة. كما يعتبر قرار الجمعية العامة ٢٦٢/٧٦ المعروف أيضا بمبادرة حق النقض الذي اتخذ في العام الماضي بتوافق الآراء خطوة هامة نحو تحقيق تلك الغاية. فقد زاد من المساءلة والشفافية في عمل هذه المنظمة بما في ذلك تأثيره على استخدام حق النقض نفسه. وللمضي قدما، نرى أيضا حاجة ملحة إلى مناقشة الطريقة التي تطبق بها الفقرة ٣ من المادة ٢٧ من ميثاق الأمم المتحدة التي تنص على أن يتمتع من كان طرفاً في النزاع عن التصويت.

تواصل ليختنشتاين دعم جهود محكمة العدل الدولية لحماية سيادة القانون على الصعيد الدولي، بما في ذلك دورها الاستشاري في المسائل القانونية. ويتجلى ذلك أيضا في آخر إعلان لليختنشتاين للتدخل بموجب المادة ٦٣ في القضية المتعلقة بادعاءات الإبادة الجماعية بموجب اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها - أوكرانيا ضد الاتحاد الروسي. والمجلس مختص أيضا بأن يطلب الحصول من محكمة العدل الدولية على فتاوى بشأن أي مسائل قانونية. إن العدالة والسلام يسيران جنبا إلى جنب بالضرورة ويجب أن يكونا محور جهودنا المشتركة، خاصة هذا العام، بما في ذلك في سياق الخطة الجديدة للسلام.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل جمهورية كوريا.

السيد هوانغ (جمهورية كوريا) (تكلم بالإنكليزية): يشكر وفد بلدي اليابان على عقد مناقشة اليوم المفتوحة بشأن هذا الموضوع الهام والحسن التوقيت.

لا يمكن صون السلم والأمن الدوليين إلا عندما تستند العلاقات بين الدول إلى قواعد متفق عليها بصورة مشتركة. بعد الحرب العالمية الثانية كان هناك تفاهم مشترك بشأن الحاجة إلى وجود قواعد أساسية تشمل مبادئ احترام المساواة في السيادة والامتناع عن التهديد باستعمال القوة أو استعمالها ضد السلامة الإقليمية أو الاستقلال السياسي لأي

إشارة واضحة إلى كل المعتدين المحتملين بأن بدء الحرب سيكون مكلفا للغاية ولن يتم التسامح معه، وأن العدالة ستكون مضمونة، وأن القانون الدولي وسيادة القانون سيسودان دائما.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة ليختنشتاين.

السيدة أوهري (ليختنشتاين) (تكلم بالإنكليزية): لقد أوضحت السنة الماضية على وجه الخصوص أن احترام سيادة القانون على الصعيد الدولي لا يمكن اعتباره أمرا مفروغا منه. إن العدوان الوحشي الذي شنه عضو دائم في مجلس الأمن ضد عضو مؤسس للأمم المتحدة هو هجوم غير مسبوق على ميثاق الأمم المتحدة، الذي هو أساس النظام الدولي القائم على القواعد الذي نناقشه اليوم. وهو تذكرة صارخة بالحاجة إلى الدفاع عن هذا النظام في جميع الأوقات.

وميثاق الأمم المتحدة واضح بشأن حظر الاستخدام غير المشروع للقوة والتسوية السلمية للنزاعات. والعدوان، كما عرّفته الجمعية العامة بتوافق الآراء في عام ١٩٧٤ في منتصف الحرب الباردة، هو أحد أفظع الاعتداءات على نظام دولي قائم على القواعد ويجب مواجهته برد واضح. ومجلس الأمن، بمسؤوليته الرئيسية عن صون السلم والأمن الدوليين بالنيابة عن أعضاء الأمم المتحدة ككل، ملزم بأن يتصرف. وفي حالة أوكرانيا، فوض مجلس الأمن مسؤوليته إلى الجمعية العامة، لأنه لم يتمكن من اتخاذ أي قرار ذي مغزى بسبب حق النقض. وينطوي إنفاذ الأحكام الرئيسية لميثاق الأمم المتحدة أيضا على المساءلة عندما تنتهك بطريقة صارخة، بما في ذلك من خلال المسؤولية الجنائية الفردية عن جريمة العدوان، التي تقع على عاتق أفراد يشغلون مناصب قيادية. وبما أن الإحالة إلى المحكمة الجنائية الدولية من قبل المجلس، وهو ما سيكون المسار المثالي للعمل، تبدو مستبعدة للغاية في أحسن الأحوال، فمن واجبنا التفكير في مسارات بديلة لضمان المساءلة عن العدوان على أوكرانيا.

وعندما يعرقل حق النقض عمل المجلس، يجب على الجمعية العامة أن تتدخل، كما فعلت بنجاح في مناسبات مختلفة في العام الماضي. تعدّ الجمعية العامة الجهاز العالمي الوحيد لهذه المنظمة

جولات من جلسات مجلس الأمن الرسمية وغير الرسمية بشأن هذه المسألة طوال العام الماضي.

تود جمهورية كوريا أيضا أن تلفت انتباه المجلس إلى تهريبها المستمر من جزائره والجزءات المفروضة عليها من دول أعضاء أخرى. ويجب على المجلس أن يوقف هذه الانتهاكات المستمرة واليومية لنظام الجزاءات.

ثالثا، يجب على المجلس أن يرصد عن كثب الانتهاكات الفظيعة لحقوق الإنسان والجرائم الفظيعة المرتكبة في مختلف أنحاء العالم، لأن الإفلات من العقاب على هذه الجرائم يشكل انتهاكا واضحا لسيادة القانون. وفي ذلك الصدد، يود وفد بلدي أن يذكر المجلس بأن يبقى الحال في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية قيد نظره، بما في ذلك حالة حقوق الإنسان فيها بوصفها بندا منفصلا عن مسائل عدم الانتشار في البلد. ويجب على المجلس أن ينظر بجدية في سبل النظر بفعالية في حالة حقوق الإنسان المزيرة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

أخيرا، في ضوء النظام الدولي القائم على القواعد، يجب أن يتحلى المجتمع الدولي باليقظة إزاء التحديات التي تواجه السلام والأمن في مجالات جديدة، بما فيها الفضاء السيبراني والفضاء الخارجي والتكنولوجيا الجديدة. ويجب أن تكون سيادة القانون في صميم أي مناقشات بشأن تلك المواضيع الناشئة. وينبغي للمجلس أن يضطلع بدوره في ذلك عن طريق التداول في التهديدات الجديدة والمحتملة للسلام والأمن الدوليين في تلك المجالات مثل الهجمات السيبرانية.

وعلى مدى العقود السبعة الماضية واصلت جمهورية كوريا تحقيق التنمية الاقتصادية والسياسية في إطار النظام الدولي الحالي القائم على سيادة القانون، بما في ذلك ميثاق الأمم المتحدة. لذلك يشدد رئيس جمهورية كوريا على القيم العالمية، بما في ذلك الحرية وحقوق الإنسان وسيادة القانون. وأكد من جديد في أيلول/سبتمبر أهمية التضامن العالمي استنادا إلى هذه القيم. كما تبين استراتيجيتنا لمنطقة المحيطين الهندي والهادئ الحرة والسلمية والمزدهرة التي أعلن عنها

دولة من الدول. وأصبح ذلك الأساس لميثاق الأمم المتحدة ومنظومة الأمم المتحدة - الإطار الأساسي للعلاقات الدولية لأكثر من ٧٥ عاما.

ولكن من المؤسف زيادة التهديدات للمعايير الدولية الأساسية في السنوات الأخيرة. للتصدي لهذه التحديات وتعزيز سيادة القانون أود أن أسلط الضوء على النقاط الثلاث التالية.

أولا، إن اتخاذ إجراءات غير كافية أو عدم اتخاذ أي إجراء للتصدي للانتهاكات الواضحة لسيادة القانون سيمكّن المنتهكين والجناة من مواصلة تهديد السلم والأمن الدوليين وزيادة إغراء الحكم بالقوة. وبالتالي يجب على مجلس الأمن اتخاذ الإجراءات اللازمة في الحالات التي تنتهك فيها القواعد الأساسية للنظام الدولي. وإذا أخفق المجلس في الوفاء بمسؤوليته الرئيسية بسبب ممارسة حق النقض، يجب أن تكون الجمعية العامة قادرة على التصرف بسرعة وفقا لسلطانها الموصى بها بموجب قرار الاتحاد من أجل السلام (قرار الجمعية العامة ٣٧٧ (د-٥)).

ثانيا، نود أن تلفت الانتباه إلى الالتزام الرسمي الذي أنيطته بنا جميعا المادة ٢٥ من ميثاق الأمم المتحدة: التنفيذ الكامل لقرارات مجلس الأمن. في ضوء ذلك من المروع أن نشهد تجاهل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية التام لالتزاماتها بموجب ميثاق الأمم المتحدة بل وتسخر منها - بالرغم من أنها دولة عضو - وتواصل استفزازاتها غير المشروعة. لقد أطلقت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية عددا لا يحصى من القذائف التسيارية في العام الماضي في انتهاك واضح لقرارات مجلس الأمن المتعددة. في الأسبوع الماضي كررت بيونغ يانغ تأكيد طموحها النووي المتهور والخطير بالإعلان في اجتماع لجنيتها المركزية لحزب العمال أنها ستزيد ترسانتها النووية بقدر كبير علاوة على تطوير نظام آخر لقذائفها التسيارية العابرة للقارات.

ومن المؤسف أن المجلس لم يتصد على النحو المناسب للانتهاكات الواضحة والصارخة والمتكررة لقراراته المتعددة من جانب جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بالرغم من عقد ما يقرب من ١٠

الأمم المتحدة. كما دأبنا على تنبيه أعضاء المجلس إلى أن أذربيجان تسعى الآن - بتشجيع من نتائج استخدام القوة في الماضي - إلى تطبيع العنف والعدوان وفرض حلول انفرادية واتباع سياسة التطهير العرقي في ناغورني - كاراباخ. وآخر مثال على ذلك هو الحصار المستمر لممر لاتشين - طريق الإمداد الوحيد من وإلى ناغورنو - كاراباخ - في انتهاك خطير للالتزامات القائمة بموجب البيان الثلاثي المؤرخ ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٠ والقانون الدولي الإنساني. ومن بين الانتهاكات العديدة لقواعد القانون الدولي، يتحدى إغلاق الممر أيضاً الأمر الذي أصدرته محكمة العدل الدولية، وهو إجراء احتياطي يتطلب من الأطراف "الامتناع عن أي عمل قد يؤدي إلى تفاقم النزاع المعروض على المحكمة أو تطويل أجله أو جعل حله أكثر صعوبة".

وفي ٢٠ كانون الأول/ديسمبر، عقد مجلس الأمن جلسة طارئة لمعالجة الحالة الإنسانية في ناغورنو - كاراباخ (انظر S/PV.9228). ونعرب عن تقديرنا للنداءات التي أعرب عنها أعضاء المجلس علناً لاستعادة حرية الحركة وأمانها على طول ممر لاتشين، واحترام الاتفاقات التي تم التوصل إليها سابقاً، وحل الخلافات بالوسائل السلمية. ومن الواضح أن الفشل في اعتماد نتيجة متفق عليها بالإجماع بعد جلسة المجلس قد دفع المنتهك المتسلسل لجميع معايير الإنسانية والقانون الدولي إلى وصف ذلك بأنه "نجاح دبلوماسي لأذربيجان" و "هدية العام الجديد من رئيس أذربيجان لشعبه"، وفقاً لمصادره الرسمية. أليس ذلك إهانة للضمير الجماعي لهذه الهيئة المسؤولة عن صون السلام والأمن الدوليين؟ وعلى مدى أكثر من ٣٠ يوماً حتى الآن، مُنع مرور الأشخاص والبضائع بشكل آمن ودون عوائق. ولا يزال الأطفال منفصلين عن أسرهم، وانقطعت الكهرباء والإنترنت، وقُدمت قسائم غذاء لتلبية الاحتياجات الفورية للسكان المحاصرين البالغ عددهم ١٢٠ ٠٠٠ شخص.

ومهما اجتهدت قيادة أذربيجان والجهات التي تمكنها في ابتداع الخدع أو المفاهيم الخاطئة، فإن حقيقة الأمر هي أنه لا يوجد سوى جانب واحد يتصف بتغلغل خطاب الكراهية فيه، حيث كثيراً ما تحرض الشخصيات العامة والمسؤولون الحكوميون على الكراهية العرقية ضد

مؤخراً التزامنا بسيادة القانون والتسوية السلمية للمنازعات وفقاً للقانون الدولي. ومن الواضح أن جمهورية كوريا تعارض الإخلال بالنظام الدولي وتلتزم التزاماً قاطعاً بدعم ميثاق الأمم المتحدة وسيادة القانون.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل أرمينيا.

السيد مارغريان (أرمينيا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أهنئ اليابان على عضويتها الجديدة في مجلس الأمن وعلى توليها الرئاسة لشهر كانون الثاني/يناير. نعرب عن تقديرنا لحضور وزير خارجية اليابان ونشكر أيضاً الأمين العام ورئيس محكمة العدل الدولية والبروفيسور أكائدي من جامعة أكسفورد على إسهاماتهم الهامة في مناقشة اليوم.

إذ نفكر في التحديات التي تواجه تعزيز سيادة القانون في ميدان صون السلم والأمن الدوليين، نذكر أن التمسك بسيادة القانون أمر أساسي لإعمال الحق في معرفة الحقيقة والعدالة والجبر وضمانات عدم التكرار. ونذكر بالقدر نفسه أن عدم المساءلة يشجع على المزيد من الانتهاكات في أغلب الأحيان. كما أن لمحكمة العدل الدولية - بوصفها الجهاز القضائي الرئيسي للأمم المتحدة - دوراً أساسياً تؤديه في كفالة العدالة والمساءلة وترسيخ الثقة في القانون الدولي.

ويتطلب تعزيز التقيد بقواعد ومبادئ القانون الدولي بذل جهود متضافرة لضمان عدم إفلات مرتكبي الانتهاكات الجسيمة من العقاب. إن أرمينيا ملتزمة بالجهود الرامية إلى التصدي بفعالية للإفلات من العقاب ومكافحته. وقد بدأت مؤخراً عملية التصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. وبالمثل، تؤيد أرمينيا وضع واعتماد معاهدة تحظى بالقبول العالمي بشأن منع الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية والمعاقبة عليها. ونرحب بالتقدم المحرز مؤخراً في ذلك الصدد في اللجنة القانونية التابعة للجمعية العامة.

لقد نبهت أرمينيا المجتمع الدولي مراراً وتكراراً إلى حالات الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي في منطقتنا. خلال العام المنقضي، لفتنا انتباه المجلس مراراً وتكراراً إلى أن أذربيجان ما تزال تواصل ممارستها غير القانونية بالاستيلاء على الأراضي بالقوة. وأبلغنا على النحو الواجب عن هذه الأفعال العدوانية بموجب المادة ٥١ من ميثاق

ضمان المساواة في السيادة بين الدول. إن ميثاق الأمم المتحدة هو حجر الزاوية والسبب الحقيقي لوجودنا جميعاً هنا في المقر في هذه القاعة.

إن توطيد القانون الدولي والعدالة مبدأ أن تقوم عليهما سيادة القانون ولا يمكن من دونهما بناء السلام والأمن الدائمين. لذلك فإن تعزيز سيادة القانون لا يمكن أن تتوقف على الظروف. ولا يمكن التذرع بها أو الدفاع عنها عندما تسير الأمور على ما يرام وتوضع فجأة جانباً عندما تسوء الأمور. وإذا طبقنا مبادئ معينة على أساس جزئي وبإدانة انتقائية، فإن مصداقية هيكلا المتعدد الأطراف ذاتها ستكون على المحك. لذا فإن تعزيز سيادة القانون تتطلب احترام المعايير الدولية وتنفيذها على نحو متسق. ويجب على المجلس أن يكفل التنفيذ الكامل لجميع القرارات التي اتخذها.

تسير العدالة جنباً إلى جنب مع السلام. وفي ذلك الصدد، تشكل محكمة العدل الدولية عنصراً أساسياً من عناصر سيادة القانون، لأنها تعزز التسوية السلمية للنزاعات، الراسخة في ميثاق الأمم المتحدة. لذلك فمن المناسب التقيد بالقرارات التي تصدرها محكمة العدل الدولية. إن اللجوء إلى المحكمة ليس أبداً عائقاً أو حاجزاً أمام السلام، بل يخدم قضيته، وينبغي لمجلس الأمن أن يتصدى لأي خطوات جائرة تتخذ لأن غالبية الدول الأعضاء قررت اللجوء إلى القضاة والقانون والمحكمة بتقديم طلب للحصول على فتوى.

ولا يمكننا أن نتوقع سلاماً وأمناً دائمين إذا استمر انتهاك حقوق الإنسان التي تشكل دعامة لسيادة القانون. وبما أن هذا العام يصادف الذكرى السنوية الخامسة والسبعين لاعتماد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، فمن المناسب أن نؤكد بقوة على طابعه الأساسي وأن نكفل أن تسترشد عمليات صنع القرار في الأمم المتحدة بحقوق الإنسان. وينطوي ذلك على ضمان المشاركة الكاملة للمرأة وتعزيز مشاركة الشباب والمجتمع المدني الذين لم يعد من الممكن إنكار إسهاماتهم في منع نشوب النزاعات وحلها. هذا هو جوهر العقد الاجتماعي الذي سعى إليه الأمين العام في تقريره المعنون خططنا المشتركة (A/75/982).

الأرمن، كما يتضح من الاستنتاجات الأخيرة للجنة الأمم المتحدة للقضاء على التمييز العنصري. وتم تسجيل جانب واحد فقط على أنه كافاً مرتكب جريمة كراهية وفتح حديقة للكرهية العرقية، واضعاً تماثيل العرض العنصرية فيها. وهناك جانب واحد فقط لم يُعد أسرى الحرب، في انتهاك صارخ لاتفاقيات جنيف، ولا يزال يضايق المدنيين ويختطفهم. ولا يزال جانب واحد فقط ينتهك وقف إطلاق النار ويغزو أراضي الطرف الآخر. وهناك جانب واحد فقط يرتكب جيشه جرائم الحرب المروعة ويهتف لها ويحتفل بها، حيث تستمر حالات الفظائع المقلقة المتزايدة باستمرار، بما في ذلك ضد النساء، في الظهور على الشبكات الاجتماعية.

وتؤمن أرمينيا بالأمم المتحدة وبالمقاصد والمبادئ المكرسة في ميثاقها. ونحن نؤمن بالمبادئ الأساسية لحل النزاعات المستمدة من القانون الدولي، ونؤمن بنزاهة واستقلال محكمة العدل الدولية والمحكمة الجنائية الدولية. إننا نرغب في أن نعتقد بأن مجلس الأمن سيفي بولايته ومسؤولياته وبأنه سيرتفع فوق الاختلافات الأيديولوجية والخلافات المفاهيمية لصالح العدالة وسيادة القانون وحقوق الإنسان ومن أجل الحرية والسلام والأمن. وللحيلولة دون وقوع كارثة إنسانية وشيكة، ينبغي للأمم المتحدة أن تتصرف بطريقة حاسمة وحسنة التوقيت لمنع خطط الدكتاتورية الوحشية لأذربيجان من خنق شعب ناغورنو - كاراباخ الأرمني وتطهيره عرقياً، وهو الذي لا يطمح إلا إلى العيش بكرامة في وطنه، متحرراً من الإكراه وأي شكل من أشكال السيطرة الأجنبية.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل لبنان.

السيد حتي (لبنان) (تكلم بالفرنسية): أودّ أولاً أن أهنيء اليابان على توليها رئاسة مجلس الأمن. وأودّ أيضاً أن أعتمد هذه الفرصة لأرحب بالأعضاء الجدد في المجلس وأهنيء الأعضاء المنتهية ولايتهم. نتيج مناقشة اليوم فرصة للتأكيد من جديد على أن سيادة القانون يجب أن تغلب على سيادة القوة، في كل مكان وزمان. وهي أيضاً فرصة للتأكيد على أن النظام الدولي القائم على القواعد هو مسألة

نشهد عدداً من الأزمات، بما في ذلك العدوان الأخير على أوكرانيا. ونعتقد أن من الأهمية بمكان أن نتمسك جماعياً بالمبادئ المكرسة في الميثاق. وفي ذلك الصدد، فإن التسوية القضائية لجميع المنازعات من خلال الهيئة القضائية الرئيسية للأمم المتحدة - محكمة العدل الدولية - تؤيد الأهمية الأساسية لسيادة القانون فيما يتعلق بحل المنازعات وصون السلام والأمن الدوليين. ولاحترام قرارات المحكمة، بما في ذلك أوامرها التي تشير إلى تدابير مؤقتة، نفس القدر من الأهمية. وأخيراً، لا تزال المسألة عن الجرائم الدولية البشعة تشكل أيضاً تحدياً فيما يتعلق بسيادة القانون على الصعيد الدولي. والسبيل الوحيد للمضي قدماً فيما يتعلق بتسوية المنازعات هو التقيد بسيادة القانون بدلاً من سيادة القوة. وتحقيقاً لتلك الغاية، يجب علينا أيضاً أن نكفل أن تصبح عملية صنع القرار على مستوى الأمم المتحدة أكثر كفاءة وشفافية.

وإذا انتُخبت اليونان عضواً غير دائم في مجلس الأمن للفترة من ٢٠٢٥ إلى ٢٠٢٦، فإننا سنسهم في تعزيز الاحترام الكامل للقواعد والمبادئ المكرسة في الميثاق والقيم التي تقوم عليها. وبوصفها بلداً يضع احترام القانون الدولي في صميم سياساته، فإن اليونان عازمة على ألا تدخر جهداً لتعزيز اتباع نهج يمثل للميثاق إزاء جميع المسائل المتعلقة بالسلم والأمن الدوليين. ونحن دائماً على استعداد للتعاون مع جميع أعضاء الأمم المتحدة لدعم نظام الأمن الجماعي الذي أنشأه الميثاق.

وأخيراً وليس آخراً، إننا ندرك تماماً أن السلام والأمن يجب أن يسودا ليس فقط من خلال سيادة القانون، ولكن أيضاً من خلال التنمية المستدامة، ولا سيما من خلال تحقيق الهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة، وهو إقامة مجتمعات مسالمة لا يهش فيها أحد، من خلال إتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على جميع المستويات. ومن ثم، تركز اليونان جهودها الإنمائية وتخصص معونتها، بما في ذلك المساعدة من خلال بناء القدرات، عن طريق نقل الدراية والخبرة، بهدف تزويد البلدان النامية بأفضل الممارسات والقوانين النموذجية التي تعزز وتوطد حقوق الإنسان والمؤسسات والتشريعات على الصعيد المحلي،

ويؤيد لبنان تأييداً تاماً تلك الجهود التي تحتل فيها العدالة مكانة بارزة، بالنظر إلى أن الأمين العام يقترح رؤية جديدة لسيادة القانون في التقرير. ويدعم لبنان أيضاً أنشطة الأمم المتحدة الرامية إلى تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي.

ويعرف بلدي كم هو مدين للأمم المتحدة التي وقفت إلى جانبنا لعقود عديدة لمساعدتنا في التغلب على الأزمات. ولطالما آمن لبنان بأن سيادة القانون تهدف إلى حماية جميع الدول، كبيرها وصغيرها. ولهذا السبب أيضاً اضطلع بلدي بدور حاسم في صياغة ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وسنواصل الدفاع عن ذلك النظام المتعدد الأطراف الذي لا يزال ضرورياً، وإن كان بلا شك ناقصاً ويحتاج إلى إعادة بناء، إذا أردنا أن نواجه تكاثر التحديات القائمة والناشئة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل اليونان.

السيد سيكريس (اليونان) (تكلم بالإنكليزية): نود أن نهنئكم، سيدي، على عقد مناقشة مفتوحة بشأن تشجيع وتعزيز سيادة القانون في صون السلام والأمن الدوليين وسيادة القانون بين الأمم.

وتؤيد اليونان البيان الذي سيدلى به في وقت لاحق باسم الاتحاد الأوروبي، وتود أن تضيف بعض الملاحظات بصفتها الوطنية.

تؤمن اليونان إيماناً راسخاً بأنه لا يمكن السعي إلى تحقيق المثل الأعلى لنظام دولي قائم على القانون الدولي إلا من خلال التقيد الثابت بميثاق الأمم المتحدة. وتنص الفقرة ٤ من المادة ٢ من الميثاق بوضوح على أن تمتنع جميع الدول الأعضاء عن التهديد باستعمال القوة أو استعمالها ضد السلامة الإقليمية أو الاستقلال السياسي لأي دولة. وعلاوة على ذلك، فإن إعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول، وكذلك تقرير الأمين العام المعنون خطتنا المشتركة (A/75/982)، يؤكدان من جديد أهمية سيادة القانون في صون السلام والأمن الدوليين.

ولأسف، بعد ٧٧ عاماً من اعتماد ميثاق الأمم المتحدة بالإجماع، نشهد تجاهلاً غير مسبوق للمبادئ التأسيسية لنظامنا الدولي. وإننا

على ردنا القوي والجماعي على اعتداء روسيا على أوكرانيا والنظام الدولي القائم على القواعد.

ولحماية سيادة القانون، لا تكفي إدانة العدوان الروسي. فيجب مساءلة كل من الاتحاد الروسي والأفراد المسؤولين عن ارتكاب جرائم دولية على سلوكهم الوحشي. إن مجلس الأمن مكلف بالمسؤولية الرئيسية عن صون السلم والأمن الدوليين. واستخدام روسيا لحق النقض ومنع المجلس من الوفاء بولايته أمر غير مقبول. ونؤيد تأييدا تاما الأعضاء الآخرين في الأمم المتحدة ونحثهم على الانضمام إلى المبادرات الرامية إلى الحد من استخدام حق النقض، بما في ذلك مدونة قواعد السلوك التي وضعتها مجموعة المساءلة والاتساق والشفافية، والمبادرة الفرنسية - المكسيكية بشأن تعليق حق النقض في حالات الفظائع الجماعية. ونرحب كذلك باعتماد الجمعية العامة القرار ٢٦٢/٧٦، بشأن مبادرة حق النقض، الذي شكل خطوة في الاتجاه الصحيح لإضفاء المزيد من الشفافية والمساءلة بشأن استخدام حق النقض.

كما نشعر بالتفاؤل إزاء جهود المساءلة المتعددة، بما في ذلك التحقيقات الجارية في الوضع في أوكرانيا من قبل المحكمة الجنائية الدولية، ولجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بأوكرانيا، والقضية الحالية في محكمة العدل الدولية. إن مساءلة روسيا أمر بالغ الأهمية لمنع الانتهاكات المستقبلية للقانون الدولي.

وبطبيعة الحال، لا يمكن تحقيق سيادة القانون والمساءلة، بما في ذلك الوصول إلى العدالة والمساءلة عن العنف الجنسي والجنساني، كما ذكر الأمين العام في تقريره الأخير عن تعزيز أنشطة الأمم المتحدة في مجال سيادة القانون وتنسيقها، بدون قيام المحاكم الدولية ومؤسسات المجتمع العالمي بالكثير من العمل. ولكن هذا العمل يعتمد على دعمنا، سياسيا وماليا على حد سواء. وخلال المفاوضات الأخيرة بشأن الميزانية السنوية للأمم المتحدة، شددت بلدان الشمال الأوروبي على ضرورة دعم سيادة القانون وحماية حقوق الإنسان من خلال مؤسسات الأمم المتحدة. إنها بلا شك شرط مسبق للنظام الدولي القائم على القواعد الذي نلتزم به جميعا، ويتعين إنفاق أموالنا فيما وعدنا به.

وبصورة أعم من خلال المساهمة، في جملة أمور، في الحد من الفقر وعدم المساواة في العالم، وتوطيد السلام والاستقرار، والإدارة الفعالة لتدفقات الهجرة واحترام التراث الثقافي. وفي هذا السياق، تركز اليونان بشكل خاص على تنفيذ أهداف التنمية المستدامة الواردة في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، حيث إنها توفر إطارا طموحا ومتبصرا وتحويليا لتحديد مسار جديد ومنصف ومستدام لتحقيق التنمية.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل الدانمرك.

السيد هيرمان (الدانمرك) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أدلي بهذا البيان بالنيابة عن أيسلندا والسويد وفنلندا والنرويج، وبالطبع، باسم بلدي، الدانمرك.

إن سيادة القانون شرط أساسي بالغ الأهمية من أجل تحقيق العدالة والسلام والازدهار، ويؤثر التمسك بها تأثيرا كبيرا وإيجابيا على المجتمع العالمي. إنها منفعة عامة عالمية وضمانة قوية ضد العقيدة البدائية القائلة بأن القوة هي الحق. ولكن سيادة القانون تتعرض لضغوط. ففي آخر تقرير سنوي للأمين العام عن تعزيز أنشطة الأمم المتحدة في مجال سيادة القانون وتنسيقها (A/77/213)، يتضح تماما أنه يجب حماية سيادة القانون على كل الجبهات.

إن القانون الدولي، بما في ذلك ميثاق الأمم المتحدة، والخطر الذي فرضه على الاستيلاء على الأراضي باستخدام القوة، ينطبق على جميع الدول ويجب أن تحترمه جميع الدول بدون استثناء. وعندما شنت روسيا غزوها الشامل على أوكرانيا العام الماضي، شكل ذلك انتهاكا صارخا للقانون الدولي. وبينما نشعر بالرعب من أعمال روسيا، يشجعنا أن نرى كيف أن الغالبية العظمى من البلدان، في جميع المناطق والقارات، قد وقفت إلى جانب ميثاق الأمم المتحدة وسيادة القانون ورفضت ذلك الانتهاك لسيادة أوكرانيا وسلامتها الإقليمية وميثاق الأمم المتحدة قولا وفعلا. وإن اعتماد سلسلة من قرارات الجمعية العامة بأغلبية ساحقة، بما في ذلك في أواخر تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٢٢، والتي تصف محاولة روسيا لضم جزء من أوكرانيا على حقيقتها - بكونها غير قانونية وتتعارض مع ميثاق الأمم المتحدة - هي شهادة

ينبغي تمكين المجلس من الاجتماع بصورة تلقائية، من دون اتخاذ قرار إجرائي، بشأن أي بند من بنود جدول الأعمال.

وقد عجز المجلس أيضا عن ضمان التنفيذ المتسق لقراراته، مثل القرارات المتعلقة بفلسطين وجامو وكشمير. وفي هذه الحالات، قُمع بشكل وحشي الحق في تقرير المصير، وهو مبدأ أساسي من مبادئ الميثاق، وسُمح للاحتلال الأجنبي بالاستمرار على مدى عدة عقود. ومن الضروري وضع الطرائق التي يمكن من خلالها إعمال مبدأ تقرير المصير على الصعيد العالمي وبشكل متسق في السياق المعاصر.

ويتعين على مجلس الأمن أن يعمل بنشاط على تعزيز حل النزاعات والمنازعات، لا أن يكتفي بإدارتها، ناهيك عن تجاهلها. وينبغي له أن يستفيد استفادة كاملة من الصكوك العديدة المتاحة بموجب الميثاق لتسوية المنازعات بالطرق السلمية، وينبغي للأمين العام أن يكون أقل تحفظا في ممارسة سلطته بموجب المادة ٩٩ من الميثاق. وينبغي ألا يتمكن أي طرف في منازعة أو نزاع من رفض المساعي الحميدة للأمين العام أو رفض الوساطة والتحكيم. وينبغي الاستفادة الكاملة من اختصاص الآليات القضائية، ولا سيما محكمة العدل الدولية، وذلك مثلا بجعل ولاية المحكمة إلزامية بشأن المسائل المدرجة في جدول أعمال مجلس الأمن.

يتعرض السلام العالمي والهيكل الأمني الدولي اليوم لتهديد جسيم. ونحتاج إلى معالجة كيفية تعزيز الاحترام العالمي والمتسق للمبادئ الأساسية للميثاق والقانون الدولي. ونحن بحاجة إلى إيجاد سبل لتمكين الأمم المتحدة وأجهزتها واستخدامها الكامل لبناء هيكل دائم للسلام والأمن الدوليين.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن للسيد سكوغ.

السيد سكوغ (تكلم بالإنكليزية): أهنيئ اليابان على توليها رئاسة مجلس الأمن وأشيد بها على تنظيم مناقشة اليوم المهمة.

يشرفني أن أتكلم باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه. وتؤيد هذا البيان البلدان المرشحة لعضوية الاتحاد مقدونيا الشمالية

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل باكستان.

السيد أكرم (باكستان) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أهنيئ إكوادور وسويسرا ومالطة وموزامبيق واليابان على انتخابها أعضاء غير دائمين في مجلس الأمن. كما نهنيئ اليابان ونهنئكم، سيدي الرئيس، على توليكم الرئاسة لهذا الشهر وتنظيم مناقشة اليوم. ونشكر الأمين العام ورئيسة محكمة العدل الدولية والبروفيسور أكانيدي على إحاطاتهم.

لطالما بنيت الحضارات العظيمة على أسس النظام التي وضعت من خلال القوانين. وعلى الصعيد الدولي، اعتمدت قوانين وقواعد سلوك لتنظيم استخدام القوة، ولا سيما القوة العسكرية، في العلاقات بين الدول. ومع ذلك، فإن ميثاق الأمم المتحدة هو الذي وضع، لأول مرة، قيودا صريحة على استخدام القوة أو التهديد باستخدامها إلا للدفاع عن النفس أو عندما يأذن مجلس الأمن بذلك جماعيا.

كما يحدد ميثاق الأمم المتحدة مبادئ أساسية تتمثل في حق الشعوب في تقرير المصير، والمساواة في السيادة والسلامة الإقليمية للدول، وعدم التدخل في شؤونها الداخلية. ومبادئ الميثاق تلك هي مصدر وأساس النظام العالمي الذي مكنا لأكثر من سبعة عقود من احتواء النزاعات وحلها ومنع نشوب حرب عالمية أخرى. وقد تم شرح مبادئ الميثاق بمزيد من التفصيل في مختلف الاتفاقات والإعلانات الدولية، وهي أهم مصدر للقانون الدولي في الوقت المعاصر.

وتقع على عاتق مجلس الأمن مسؤولية خاصة عن تنفيذ مقاصد الميثاق ومبادئه. إن قرارات المجلس، سواء اعتمدت بموجب الفصل السادس أو الفصل السابع من الميثاق، ملزمة قانونا، لأن الدول الأعضاء ملزمة بموجب المادة ٢٥ من الميثاق بتنفيذ قرارات مجلس الأمن.

لقد عجز مجلس الأمن عن ضمان التنفيذ المتسق والشامل للمبادئ الأساسية لميثاق الأمم المتحدة واحترامها. ويحسب له أنه لم يؤيد قط أو يأذن باستخدام القوة من جانب واحد. ومع ذلك، غالبا ما لم يكن قادرا على منع استخدام القوة، على سبيل المثال، في الشرق الأوسط في الأعوام ١٩٥٦ و ١٩٦٧ و ٢٠٠٣. ينبغي أن يتصرف مجلس الأمن بشكل استباقي لمنع نشوب النزاعات قبل أن تتدلع. وتحقيقا لهذه الغاية،

الدولي وسيادة القانون على الصعيد الدولي، تترتب عليه عواقب وخيمة تتجاوز حدود أوكرانيا.

لقد منح الأعضاء الدائمون في مجلس الأمن امتيازات خاصة يجب أن تعكس أيضا مسؤوليات خاصة، وفي مقدمتها العمل كقدوة فيما يتعلق بتنفيذ الميثاق. وكما يتردد صدى خيبة الأمل في جميع أنحاء العالم عندما ينتهك ذلك الحق انتهاكا صارخا ومضاعفا، أولا بخرق القواعد ثم بإساءة استخدام حق النقض لحماية الذات ولردع المجلس عن اتخاذ إجراء مجد، كما تفعل روسيا حاليا. ولا يزال استخدام حق النقض في حالات الجرائم الفظيعة، بما في ذلك الإحالات إلى المحكمة الجنائية الدولية، مسألة تثير قلقا بالغا بالنسبة لنا. فهو يمنع مجلس الأمن من الاضطلاع بالمهمة الهامة التي أناطها به الميثاق. نحن بحاجة إلى نظام أقوى للأمن الجماعي، ولكننا نحتاج أيضا إلى نظام أقوى للمساءلة الجماعية. ولذلك، ندعو الأعضاء الدائمين في المجلس إلى الامتناع عن استخدام حق النقض في حالات الفظائع الجماعية واستخدام حق المجلس في الإحالة، بما في ذلك ما يتعلق بجريمة العدوان.

وعندما تنتهك المبادئ الأساسية للميثاق، مثل مبدأ بأن تمتنع الدول الأعضاء في علاقاتها الدولية عن استخدام القوة أو التهديد باستخدامها، انتهاكا صارخا، يجب أن تكون هناك مساءلة. لا يمكن للقانون الدولي أن يكون بمثابة شبكة عنكبوتية تصطاد الصغير ولكنها تغفل عن القوي. ويجب محاسبة أولئك الذين يرتكبون مخالفات، بغض النظر عن قوتهم أو حجمهم. ومحكمة العدل الدولية محورية لجهود المساءلة.

ثانيا، لا يمكن أن يقوم السلام والصداقة بين الدول إلا على احترام القانون الدولي. ومحكمة العدل الدولية، بوصفها الجهاز القضائي الرئيسي للأمم المتحدة، لها دور رئيسي في ذلك الصدد. تضطلع المحكمة بدور مهم في تسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية. ومن خلال أحكامها وفتاواها وأوامرها، تسهم إسهاما كبيرا في إقامة نظام دولي قائم على القواعد وفي صون السلم الدولي. في ١٦ آذار/مارس من العام الماضي، أمرت المحكمة روسيا بأن تعلق فوراً

والجبل الأسود وألبانيا وأوكرانيا وجمهورية مولدوفا والبوسنة والهرسك، فضلا عن جورجيا وسان مارينو.

إن سيادة القانون عنصر أساسي في صون السلم والأمن الدوليين. الواقع أن نظاما دوليا قائما على القواعد، نظاما يتم فيه الالتزام بقواعد القانون الدولي ويخضع من يخالفون لتلك القواعد للمساءلة، ضروري لتحقيق السلام والأمن الدائمين. إن سيادة القانون تحمي الناس من حكم الأقوياء دون ضابط، وأود أن أقول إن الغالبية العظمى من أعضاء الأمم المتحدة يعتبرون سيادة القانون الدولي خط دفاع أول عندما يتعلق الأمر بأمهم واستقلالهم وسيادتهم. وميثاق الأمم المتحدة ومبادئه الأساسية في صميم ذلك النظام.

ولذلك، يؤكد الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه من جديد احترام سيادة القانون على الصعيدين الدولي والوطني. ونؤيد دعوة الأمين العام إلى وضع رؤية جديدة لسيادة القانون، على النحو المعرب عنه في خطتنا المشتركة (A/75/982). ويجب التمسك بسيادة القانون في جميع الأوقات، في وقت السلم وفي أوقات الأزمات. إنها بالفعل أداة رئيسية لمنع نشوب النزاعات، كما قال الأمين العام صباح اليوم. ولا يمكن لأي أزمة أن تبرر الخروج عن سيادة القانون. وكما أثبتت جائحة مرض فيروس كورونا والآن الحرب العدوانية لروسيا على أوكرانيا، فإننا نحتاج خلال أوقات الأزمات إلى مزيد من تعددية الأطراف، والمزيد من اللجوء إلى الأمم المتحدة، والمزيد من الامتثال لسيادة القانون. ونعتقد أن الاحترام الكامل لسيادة القانون على الصعيد الوطني يعزز قدرة القواعد الدولية على الصمود في أوقات الأزمات. وللدرد على الأسئلة المطروحة لتوجيه مناقشة اليوم، أود أن أدلي بثلاث نقاط.

أولا، كما قال الأمين العام قبل شهر في المجلس (انظر S/PV.9220)، حتى خلال أحلك فترات الحرب الباردة، حافظ صنع القرار الجماعي والحوار المستمر في مجلس الأمن على نظام فعال للأمن الجماعي، وإن كان غير كامل، حال دون نشوب نزاع عسكري بين القوى الكبرى. لكنه مع ذلك لم يمنع حرب روسيا العدوانية القاسية والعنيفة ضد أوكرانيا. يشكل ذلك العدوان انتهاكا صارخا للقانون

المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة وعلى أساس القانون الدولي، الذي يشكل الأساس الذي لا غنى عنه لعالم أكثر سلما وازدهارا وعدلا. ونؤكد التزامنا بإعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول، وفقا لميثاق الأمم المتحدة.

لقد اعتنقت الرابطة ولا تزال تعزز سيادة القانون من جميع جوانبها، وتؤكد التزامها بالعيش في منطقة يسودها السلام والأمن والاستقرار الدائم، والنمو الاقتصادي المستدام، والرخاء المشترك، والتقدم الاجتماعي، والحكم الرشيد، وتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وفقا للمبادئ والمقاصد الأساسية لميثاق الرابطة. وتؤكد رابطة أمم جنوب شرق آسيا على أهمية تعددية الأطراف وأهمية شراكاتها مع الشركاء الخارجيين الآخرين، بما في ذلك المنظمات الإقليمية والدولية مثل الأمم المتحدة، لمعالجة الشواغل العالمية والسعي إلى تحقيق الأهداف المشتركة وتعزيز التنمية المستدامة والنمو الشامل للجميع.

ورابطة أمم جنوب شرق آسيا، بوصفها منظمة حكومية دولية قائمة على القواعد، ملتزمة منذ أمد بعيد بتحقيق الاستقرار والأمن في المنطقة. وما زلنا نشدد على الحاجة إلى نهج ملتزم متعدد الأطراف في الاستجابة للفرص والتحديات الناشئة وإلى العمل بنشاط على تشكيل هيكل إقليمي قائم على القواعد قادر على التعامل مع القضايا الإقليمية والعالمية المشتركة الملحة. وتم التأكيد على ذلك بمناسبة القمة الـ ٣٨ لرابطة أمم جنوب شرق آسيا (آسيان)، التي عقدت في بروناي دار السلام في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٢١، عندما أصدر قادة الآسيان إعلان قادة الرابطة بشأن دعم تعددية الأطراف.

وقد مهدت المعاهدات والإعلانات والصكوك الهامة الطريق لنجاحنا، بما في ذلك الوثيقة التأسيسية للرابطة، وإعلان الرابطة لعام ١٩٦٧، وميثاق الرابطة، الذي دخل حيز النفاذ في عام ٢٠٠٨، ومعاهدة الصداقة والتعاون في جنوب شرق آسيا لعام ١٩٧٦، ومعاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا لعام ١٩٩٥، وإعلان حقوق الإنسان للرابطة لعام ٢٠١٢، والإعلان المتعلق بسلوك الأطراف في بحر الصين الجنوبي لعام ٢٠٠٢. وما زلنا

عملياتها العسكرية في أوكرانيا. وللأسف لم ينفذ أمرها بعد، في تحد صارخ لسيادة القانون.

وتتعلق النقطة الثالثة في بياني بالمعلومات المضللة، التي أصبحت بشكل متزايد تحديًا لسيادة القانون وحقوق الإنسان وحماية السلام والأمن الدوليين عبر الحدود. قد تزعزع المعلومات المضللة استقرار سيادة القانون وتسبب ضررا مجتمعيًا أوسع. ونشعر بالجزع إزاء ذلك الاتجاه المقلق. والأهم من ذلك، أن المعلومات المضللة يمكنها تقويض مصداقية المؤسسات التي تؤدي دورا أساسيا في دعم سيادة القانون والحفاظ على السلام والأمن الدوليين.

وختامًا، نحن بحاجة إلى مضاعفة امتثالنا لسيادة القانون كوسيلة لمضاعفة التزامنا بعالم أكثر سلما وازدهارا. ونتطلع إلى أن يتحمل جميع أعضاء مجلس الأمن مسؤولياتهم، ونتطلع إلى العمل مع الجميع لوضع رؤية جديدة لسيادة القانون، على النحو الذي اقترحه الأمين العام.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل الفلبين.

السيد لاغداميو (الفلبين) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أدلي بهذا البيان بالنيابة عن رابطة أمم جنوب شرق آسيا.

ونشكر اليابان على عقد مناقشة اليوم المفتوحة في الوقت المناسب. ونرحب بمعالي السيد هاياشي يوشيماسا، وزير خارجية اليابان، وهي شريك مهم في الحوار مع رابطة أمم جنوب شرق آسيا. ونعتقد أن اليابان تحت قيادته ستشهد شهرا ناجحا جدا كرئيس لمجلس الأمن. ونشكر مقدمي الإحاطات، بمن فيهم الأمين العام أنطونيو غوتيريش، والقاضية جوان دوناھيو، رئيسة محكمة العدل الدولية، والسيد دابو أكاندو على بياناتهم بشأن هذه المسألة.

يواجه عالمنا اليوم تحديات متزايدة التعقيد ومتداخلة، بما في ذلك التحديات التي تواجه سيادة القانون بين الدول، على جميع الجبهات تقريبا. والحاجة إلى التمسك بسيادة القانون أكثر إلحاحا الآن من أي وقت مضى. والدول الأعضاء في الرابطة ملتزمة بدعم المبادئ

بالحوكمة الرشيدة، والمؤسسات التي يسهل الوصول إليها، والشفافية، والمساءلة، ومكافحة الفساد. وسيزيد ذلك النهج من تعزيز احترام سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي، مما سيسهم في تحقيق المزيد من التنمية الاجتماعية والاقتصادية والسلام والعدالة والرخاء للجميع.

وأخيراً، فإن طريقة الرابطة التي تستند إلى بناء توافق في الآراء، والمشاركة البناءة المستمرة، واحترام آراء جميع الأطراف المعنية، والمبادئ الأساسية للقانون الدولي، بما في ذلك احترام سيادة الدول وسلامتها الإقليمية، وعدم التدخل في شؤونها الداخلية، والتسوية السلمية للمنازعات، قد خدمت الرابطة لأكثر من خمسة عقود، وبالتالي نعتقد أن هذه هي الطريقة الأكثر فعالية للتصدي للتحديات المشتركة للبشرية والتي تحقق نتائج مستدامة.

وأدلي الآن بالبيان التالي بصفتي الوطنية.

إن الفلبين، بوصفها عضواً مؤسساً للمنظمة، تؤكد من جديد التزامها بميثاق الأمم المتحدة وتقيداً بسيادة القانون بين الدول. ففي خطابه الأول أمام الجمعية العامة، قال الرئيس فرديناند ماركوس جونيور:

”في خضم موجات المد والجزر العالمية المحفوفة بالتحديات، تتمثل صابرة مهمة في تحقيق استقرار سفينتنا المشتركة، أي نظامنا الدولي المفتوح والشامل للجميع والقائم على القواعد، الذي يحكمه القانون الدولي ويسترشد بمبادئ الإنصاف والعدالة“. (A/77/PV.5، صفحة ٣)

وقد بذلت الفلبين قصارى جهدها لتعزيز إمكانية التنبؤ بالقانون الدولي واستقراره - وهو عامل تكافؤ كبير بين الدول - في التصدي للتحديات التي تواجه السلام والأمن. ومن خلال اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢، قدمنا مثالا على الكيفية التي ينبغي بها للدول أن تحل خلافاتها بالعقل والصواب. إن قضية التحكيم في بحر الصين الجنوبي، إلى جانب الاتفاقية، هما ركيزتان مزدوجتان لمواقفنا وإجراءاتنا في بحر الصين الجنوبي. ويتمشى ذلك مع الإعلان

ملتزمين بالعمل من أجل الإبرام المبكر لمدونة فعالة وموضوعية لقواعد السلوك في بحر الصين الجنوبي، بما يتسق مع القانون الدولي، بما في ذلك اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢، ضمن جدول زمني متفق عليه بصورة متبادلة. وقد أعيد التأكيد على أهمية تلك المعاهدات والصكوك في مؤتمري القمة ٤٠ و ٤١ للرابطة اللذين عقدا مؤخراً في بنوم بنه.

وتتشاطر الدول الأعضاء في الرابطة التزاماً بصون وتعزيز السلام والأمن والاستقرار في منطقتنا، بما في ذلك في المناطق البحرية، مثل بحر الصين الجنوبي، فضلاً عن كفالة الحل السلمي للمنازعات وفقاً للقانون الدولي. ونحن نعتد بإعلان مانيلاً بشأن التسوية السلمية للمنازعات الدولية ونعززه بحسن نية.

وبالتالي، نعتقد الدول الأعضاء في الرابطة أن الدبلوماسية والمفاوضات والوسائل السلمية حاسمة لصون وتعزيز السلام والأمن والاستقرار على الصعيد الدولي. ونأمل أن تواصل الأمم المتحدة إيلاء أهمية أساسية لتلك المعاهدات والصكوك الهامة في إدارة العلاقات ذات المنفعة المتبادلة بين الدول.

ونؤكد من جديد التزام الرابطة بسيادة القانون. ونحتفل بالذكرى السنوية العاشرة لاعتماد إعلان الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي في عام ٢٠٢٢. وتسعى خطة الجماعة السياسية والأمنية التابعة لرابطة أمم جنوب شرق آسيا لعام ٢٠٢٥ إلى النهوض بجماعة قائمة على القواعد وموجهة نحو الناس ومتحمرة حول الناس وإلى تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي. وتسعى الرابطة جاهدة إلى تحقيق ذلك من خلال تنفيذ صكوك مثل خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، ولا سيما الهدف ١٦، بشأن السلام والعدالة والمؤسسات القوية.

ولا يزال بناء القدرات الموجهة قُطرياً للدول الأعضاء، بما في ذلك من خلال تقديم المساعدة التقنية واستخدام التكنولوجيات الرقمية، أمراً بالغ الأهمية لتعزيز سيادة القانون، وكذلك لغرض كفالة مؤسسات عدالة فعالة وشاملة وخاضعة للمساءلة. وتؤكد الرابطة من جديد التزامها

اجتماع الجمعية العامة الرفيع المستوى. ومؤتمر قمة المستقبل، المقرر عقده في عام ٢٠٢٤، فرصة لإعادة تأكيد توافق الآراء العالمي بشأن سيادة القانون كشرط مسبق للمستقبل الذي نصبو إليه.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بما أنه لا يزال هناك ٤٠ متكلما في قائمتي لهذه الجلسة، أود أن أذكر المتكلمين بأن يدلوا ببياناتهم بأقصر ما يمكن.

أعطي الكلمة الآن لممثل تركيا.

السيد كاياالار (تركيا) (تكلم بالإنكليزية): نشكر الرئاسة اليابانية لمجلس الأمن على تنظيم هذه المناقشة الهامة.

لقد كان ميثاق الأمم المتحدة بمثابة دستور لعمل النظام الدولي لأكثر من سبعة عقود، حيث كان يوجه المجتمع الدولي بشكل موثوق في صون وكفالة السلام والأمن، والحرية، والعدالة، والتنمية. إن تعددية الأطراف القوية والفعالة، القائمة على مقاصد الميثاق ومبادئه، شرط أساسي لتحقيق الأمن والاستقرار والسلام والازدهار، شأنها في ذلك شأن سيادة القانون.

وتلك المفاهيم الأساسية هي التي تحول دون التعسف والتدمير، وتعزز العدالة والمساءلة، وتعزز الحوار والثقة بين الدول، وتيسر الإدارة السليمة للتحديات الأمنية. والواقع أن سيادة القانون أساسية للأمم المتحدة، ولمجلس الأمن دور خاص يؤديه في كفالة احترامها. ومما يؤسف له أن هذا المبدأ الأساسي كثيرا ما يتم تجاهله. فالديناميات الحالية في المجلس لا تسمح للجهاز بأن يؤكد نفسه على النحو الواجب في دعم سيادة القانون بين الدول.

ومجلس الأمن، في اضطراره بمسؤوليته، يتصرف بالنيابة عن جميع الدول الأعضاء، ويجب أن يفعل ذلك وفقا للميثاق. إن استخدام حق النقض من أجل حماية المصالح الوطنية الضيقة عندما تكون الفئات الجماعية موضع النقاش يتناقض بشدة مع روح الميثاق. وعندما يستخدم حق النقض بتلك الطريقة، فإنه يمنع المجلس من الوفاء على نحو مناسب بمسؤوليته الرئيسية عن صون السلام والأمن

التاريخي لعام ١٩٧٠ بشأن مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقا لميثاق الأمم المتحدة.

ونكرر الدعوة إلى التطوير التدريجي لتلك المبادئ وتدوينها لضمان تطبيقها على نحو أكثر فعالية وإسهامها في تحقيق مقاصد الأمم المتحدة. وقد فعلنا ذلك، فيما يتعلق بمبدأ تسوية الدول لمنازعاتها الدولية بالوسائل السلمية، من خلال إعلان مانيلا بشأن تسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية لعام ١٩٨٢ ومن خلال اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة. ويمكن للدول أن تكلف لجنة القانون الدولي، إلى جانب اللجنة الخاصة، بالاضطلاع بعمل مماثل بشأن المبادئ التي تتعرض للتحدي.

إن أزمات الماضي القريب غير المسبوقة قدمت لنا بالفعل سيناريو انهيار، أو انفراجة. لقد دعانا الأمين العام إلى أن تكون لدينا رؤية جديدة لسيادة القانون. وسيادة القانون، وإن كانت تتعرض للتحدي، عنصر لا غنى عنه في مجموعة أدواتنا الدبلوماسية. وتطبيق سيادة القانون على جميع الدول على قدم المساواة. ولإعادة تصور ذلك، نحتاج إلى إجراء تقييم لما حققناه - وهناك العديد من الإنجازات - والمضي قدما.

وفي ذلك الصدد، يشكل إعلان الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي لعام ٢٠١٢ معلما بارزا. وجوهره هو سيادة القانون التي تركز على الناس على الصعيدين الوطني والدولي، والتي نؤيدها. وفي صميم الجهود التي تبذلها الفلبين لتعزيز نظام دولي قائم على القواعد هم صيادو الأسماك والبجارة والعمال المهاجرون. وعلى الصعيد الوطني، فهذا جزء لا غنى عنه من خطتنا الإنمائية للفلبين، التي تسلم بأن وجود نظام قضائي فعال وسيادة القانون ضروريان لتعزيز مجتمع تسوده ثقة عالية، بما يتسق مع تجديد العقد الاجتماعي، على النحو المتوخى في خطتنا المشتركة (A/75/982).

وفي الختام، نجدد شكرنا لحكومة اليابان، وخاصة معالي السيد هاياشي يوشيماسا، على تسليط الضوء على سيادة القانون وإعلان

مصلحة جميع البلدان والمجتمع الدولي بأسره. في نظام عالمي قائم على القوة وممارسة القوة فحسب، فإن أولئك الذين يمتلكون أكبر قدر من القوة ويستخدمونها بلا رحمة سوف يغلبون. يقدم القانون الدولي نهجا مختلفا اختلافا جوهريا، يقوم على التساوي في السيادة بين الدول، ويضع القانون الدولي حدودا لسياسات القوة التعسفية. إن حظر استخدام القوة المنصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدة أمر بالغ الأهمية في ذلك الصدد. وهو يجسد التطلع والوعد بأن البلدان، من حيث المبدأ، يمكنها أن تتعامل وستتعامل مع بعضها البعض من دون استخدام القوة أو العنف.

القانون يوجد السلام. إنه يزود البلدان بإجراءات لحل النزاعات بطرق سلمية. ويبين ارتفاع عدد القضايا المعروضة على محكمة العدل الدولية أن عددا متزايدا من البلدان يستفيد من الفرص التي يتيحها القانون الدولي للتسوية السلمية للنزاعات. وعلاوة على ذلك، فإن التطورات في مجال القانون الجنائي الدولي تشهد على الحاجة إلى إجراءات قضائية للدفاع عن القانون الدولي. ولا تتجح تعددية الأطراف إلا إذا استرشدت واسترشدنا جميعا بسيادة القانون فيما بين الدول، وليس بسيادة القوة. إن التصاعد مؤخرا في سيادة القوة يضيف طبعا ملحا جديدا على مسألة إصلاح مجلس الأمن بوصفه الضامن الرئيسي للسلام والأمن الدوليين. ويشير عدوان روسيا على أوكرانيا إلى استخدام حق النقض بوصفه أحد التحديات والمشاكل الرئيسية في ذلك الصدد. إذ يجري إساءة استخدام حق النقض كأداة لتقويض سيادة القانون. ولهذا السبب تؤيد ألمانيا تأييدا تاما مبادرة لاختصاصات المتعلقة بحق النقض وتدعو بقوة إلى تقييد استخدام حق النقض.

وتشكل الرؤية الجديدة لسيادة القانون، على النحو الوارد في خطتنا المشتركة (A/75/982)، عنصرا حاسما في توجهنا نحو تنشيط وتجديد طريقة عمل تعددية الأطراف. وهذا هو السبب في أن المناقشة التي بدأتها اليابان اليوم هي أيضا إسهام حسن التوقيت في العمل الرامي إلى تركيز أذهاننا على الأعمال التحضيرية لمؤتمر قمة المستقبل. وتعزيز سيادة القانون هدف لا يمكن فصله عن مختلف مسارات عملية خطتنا المشتركة. ولذلك، سأحاول بصفتي أحد الميسرين المشاركين لمؤتمر

الدوليين. ومن هذا المنطلق، نشيد بالمبادرات الهادفة إلى تقييد اللجوء إلى حق النقض في المجلس.

ولا يمكن النظر في سيادة القانون بمعزل عن المسألة. إن ضمان المسألة عن الأعمال التي تنتهك القانون الدولي والميثاق بشكل صارخ أمر حيوي ليس لتحقيق العدالة فحسب، ولكن أيضا لمنع تكرار أعمال مماثلة في المستقبل. وهذه هي الطريقة التي يمكن بها للمجتمع الدولي أن يبرهن على أن سيادة القانون لها الغلبة على الحكم بالقوة. وفيما يتعلق بالجرائم الدولية الخطيرة، لا جدال في أن المسؤولية الرئيسية عن ضمان التحقيق فيها ومقاضاة مرتكبيها على نحو فعال تقع على عاتق نظم العدالة الوطنية. ومع ذلك، عندما تغفل النظم الوطنية، يتعين على المجتمع الدولي، ولا سيما مجلس الأمن، أن يكتف جهوده لتعزيز سيادة القانون وكفالتها. وقد اتخذ المجلس بالفعل خطوات حاسمة في ذلك الصدد في الماضي. وفي الحالات التي فشل فيها المجلس، سعت الجمعية العامة إلى إيجاد بدائل، وينبغي لها أن تواصل القيام بذلك بما يتوافق مع مسؤولياتها، بوصفها الجهاز الوحيد الممثل تمثيلا كاملا في الأمم المتحدة. وتقدم الممارسة السابقة تحت رعاية الأمم المتحدة وأجهزتها الرئيسية أمثلة قوية على التزام المجتمع الدولي بكفالة سيادة القانون والمساءلة، التي يمكن أن توفر أفضل الممارسات التي يمكن تكرارها حسب الاقتضاء فيما يتعلق بتوثيق الانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي والتصدي لها.

في الختام، أود أن أكرر التزام تركيا القوي بحماية وتعزيز نظام متعدد الأطراف منصف، تدعمه سيادة القانون، وبالتالي ضمان السلم والأمن الدوليين. كانت هذه وستظل الأولوية الرئيسية للسياسة الخارجية لتركيا.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة ألمانيا.

السيدة ليندبرغ (ألمانيا) (تكلمت بالإنكليزية): أود أن أشيد باليابان على الدعوة إلى عقد مناقشة اليوم بشأن الدور الحاسم لسيادة القانون في صون السلم والأمن بين الأمم.

تعتقد ألمانيا أن سيادة القانون بين الدول تكمن في صميم مصالحنا الوطنية، ولكن الأهم من ذلك أننا نعتقد أنها تصب في

وفلسطين مثال على انتهاك هذين المبدأين. إن أعمال العدوان والضم والفصل العنصري جارية في فلسطين ونحن نتكلم الآن. وهي تستحق اهتمام مجلس الأمن وعمله الفوريين. أين سيادة القانون الدولي عندما يتعلق الأمر بفلسطين؟ يعترف جميع أعضاء المجلس، وكل أعضاء هذه الأمم المتحدة، بأن القانون الدولي يجري انتهاكه في فلسطين. هل ينتهي دور المجلس عند التشخيص، أم بمعالجة المرض حال تشخيصه؟

لا يمكن لسيادة القانون أن تتعايش مع الإفلات من العقاب. إنها موجود حيث توجد المساءلة. وقد شدد كل ممثل لدولة تكلم هنا على أهمية المساءلة. لذلك، أطلب من الجميع أن يوضحوا ما هي الأعمال غير القانونية التي تحاسب عليها إسرائيل. هل هي التشريد القسري للمدنيين؟ هل هي الضم غير القانوني للقدس؟ هل هي بناء المستوطنات؟ هل هي القتل غير المشروع للفلسطينيين، بمن فيهم الأطفال؟ هل هي الاعتقالات التعسفية الجماعية للفلسطينيين، أحياء وأمواتاً؟ هل هي الحصار غير القانوني المفروض على قطاع غزة؟ هل هي هدم المنازل؟ هل تمت محاسبة مسؤول إسرائيلي واحد أو جنرال إسرائيلي أو جندي إسرائيلي أو مستوطن إسرائيلي؟ إذن، ليس من المستغرب أن تستمر إسرائيل في اختيار الاحتلال الاستعماري على السلام. إنها تراهن على أنها ستفلت من العقاب.

لا سيادة للقانون الدولي إذا تغيرت القواعد بناء على هوية الجناة وهوية الضحايا. وتشكل المعايير المزدوجة هجوماً على مصداقية القانون الدولي وسلطته وتقوض حمايته في كل مكان. إننا نواجه الآن وضعاً عبثياً يفلت فيه من ينتهكون القانون ويتعرض للعقاب الجماعي من يستحقون الحماية بموجبه. ورداً على اعتماد الجمعية العامة قرارها ٢٤٧/٧٧ بطلب فتوى من محكمة العدل الدولية، وهي الجهاز القضائي الرئيسي للأمم المتحدة، فرضت إسرائيل جزاءات واسعة النطاق على الشعب الفلسطيني والمجتمع المدني الفلسطيني والقيادة الفلسطينية. وقبل ذلك، صنفت إسرائيل المنظمات غير الحكومية الفلسطينية التي تحظى باحترام كبير والتي تتعاون مع المحكمة الجنائية الدولية كمنظمات إرهابية. وعلى الرغم من الرفض الدولي لهذا التصنيف، فقد

القمة، أن أعمل على الاستفادة من الإمكانيات الكاملة لخطتنا المشتركة بغية تعزيز سيادة القانون على الصعيد الدولي وداخل المجتمعات في جميع أنحاء العالم.

إن تعزيز سيادة القانون أولوية بالنسبة لألمانيا، ونحن نتعاون بشكل وثيق مع شركائنا لتحديد ومعالجة احتياجات سيادة القانون، لأننا نعتقد أن التمتع بسيادة القانون داخل الدول سيكون له تأثير فوري على انتشار سيادة القانون فيما بين الدول. تمثل سيادة القانون أحد أركان الزاوية للتنمية والسلام. ولذلك، تسعى ألمانيا إلى تعزيز سيادة القانون، وعلى وجه الخصوص، اتباع نهج للعدالة محوره الإنسان في تعاوننا الدولي، وكذلك في مشاركتنا المتكاملة من أجل السلام. وتحقيقاً لهذه الغاية، قدمت ألمانيا تمويلاً مجمعا لبرامج تعزيز سيادة القانون يزيد على ٥٠ مليون يورو في العام الماضي وحده. ونعتبر ذلك استثماراً نافعا في السلام والأمن على الصعيد الوطني والإقليمية والعالمية.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن للمراقب الدائم عن دولة فلسطين ذات مركز المراقب لدى الأمم المتحدة.

السيد منصور (فلسطين) (تكلم بالإنكليزية): أود في البداية أن أشكر اليابان، على تنظيم هذه المناقشة المهمة رفيعة المستوى بشأن مسألة بالغة الأهمية بالنسبة لنظامنا القائم على القانون الدولي؛ والأمين العام، على ملاحظاته القوية وعلى تناوله للحالة في فلسطين. ونود أيضاً أن نعرب عن تقديرنا لرئيسة محكمة العدل الدولية والسيد أكأندي على إسهاماتهما الهامة.

وبينما كانت البشرية تضع القواعد الأساسية في صميم نظامنا القائم على القانون الدولي - ميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، واتفاقيات جنيف - كان يجري حرمان الشعب الفلسطيني من كافة حقوقه التي سُنّت تلك الصكوك لضمانها. وبعد خمسة وسبعين عاماً، لا يزال تجريد الشعب الفلسطيني من ممتلكاته وتشريده وحرمانه من حقوقه مستمرا.

ويكمن في صميم نظامنا القانوني الدولي مبدآن أساسيان - حق الشعوب في تقرير المصير وعدم جواز حيازة الأراضي بالقوة.

على مدى الـ ٧٧ عاما الماضية، فلا يزال هناك الكثير مما ينبغي عمله، وهو ما يتطلب استجابة جماعية تسترشد حتما بسيادة القانون.

لقد أعتمدنا، قبل اثنين وخمسين عاما، إعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقا لميثاق الأمم المتحدة. واستنادا إلى ذلك الإعلان، يجب أن نسعى جاهدين لترجمة تلك المبادئ إلى حقيقة واقعة في حياة الدول لأنها تكمن في صميم السلام والعدالة. وتتحمل جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة مسؤولية التمسك بهذه المبادئ، لا سيما في هذه المرحلة الحرجة التي تتعرض فيها الأسس الجوهرية لتعديتنا لتهديد متزايد.

إن سيادة القانون متجذرة في الاقتناع بأن السلوك الدولي يجب ألا تحكمه أهواء قلة من الدول القوية بل التقيد الصارم بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه. ولكي يتسنى الحفاظ على محورية ميثاق الأمم المتحدة والنظام الدولي القائم على القواعد، يجب أن تكون هناك مساواة في السيادة بين الدول وتسوية سلمية للمنازعات وامتناع عن التهديد باستعمال القوة أو استعمالها وعدم تدخل في الشؤون الداخلية للدول. وأحد الدروس التي يمكن استخلاصها بسهولة من إخفاقات المجتمع الدولي المحيطة في السنوات الأخيرة هو أن هناك افتقارا إلى الإرادة السياسية للالتزام بسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي، وليس افتقارا إلى المبادئ القانونية.

وقد تعهدنا في الإعلان الذي أصدرناه بمناسبة الاحتفال بالذكرى السنوية الخامسة والسبعين لإنشاء الأمم المتحدة بالالتزام بالقانون الدولي لكفالة تحقيق العدالة والنهوض بسيادة القانون من خلال تعزيز الإدارة الشفافة والخاضعة للمساءلة فضلا عن المؤسسات القضائية المستقلة. وإذ نشرع في تحقيق التطلعات الواردة في تقرير الأمين العام المعنون "خطتنا المشتركة" (A/76/982) ونتطلع إلى مؤتمر قمة المستقبل في عام ٢٠٢٤، ترى رواندا أن أفضل مقياس للالتزام بسيادة القانون هو إعادة إلزام أنفسنا بالقيم الثابتة لميثاق الأمم المتحدة، التي تشمل تعزيز حقوق الإنسان الأساسية ومعالجة الأسباب الجذرية ودوافع النزاع بين الدول أو داخل الدول.

رفضت التراجع عنه. وفي الرد على أي انتقاد لأعمالها وجرائمها غير القانونية، أهانت إسرائيل وهاجمت المجلس والجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان وخبراء ومفوضي الأمم المتحدة المستقلين والمحكمة الجنائية الدولية ومحكمة العدل الدولية والمنظمات غير الحكومية الدولية والإسرائيلية لحقوق الإنسان. وبدون ردع، يجب أن يتوقع المرء تكرار الجرائم. فأين الردع؟

لقد صُمم هذا النظام الدولي برمته لتخليص العالم من العدوان والاستعمار والضم والفصل العنصري - أي ذات الشرور الواقعة الآن في فلسطين. وإذا أراد أي بلد أن ينظر إليه باعتباره نصيرا للقانون الدولي وحقوق الإنسان أو أن يعزز سيادة القانون الدولي أو يسعى لإقامة العدالة لتحقيق السلام، فلا يمكنه أن يغض البصر عن فلسطين. ولا ينطبق مفهوم الاستثناء الذي يثبت القاعدة في هذا السياق. فنحن نعاني من الاستثناء الذي يتحدى القاعدة. وإذا كان مجلس الأمن يريد لسيادة القانون الدولي أن تسود، فقد آن الأوان لإنهاء الاستثناء الفلسطيني والنزعة الاستثنائية الإسرائيلية.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل رواندا.

السيد غاتيتي (رواندا) (تكلم بالإنكليزية): بما أن هذه هي المرة الأولى التي أتكلم فيها في مجلس الأمن خلال رئاسة اليابان، أود أن أهنيكم سيدي الرئيس، أنتم وفريقكم وأشد بالطريقة التي تتأرون بها المجلس. وأؤكد، سيدي، دعم رواندا لكم خلال هذا الشهر وطوال فترة عضوية بلدكم في المجلس.

ونتني رواندا على إحياء اليابان النظر في هذا الموضوع المهم في مجلس الأمن. وينبغي ألا ننسى بينما نناقش هذه المسألة أنه يتعين على المجلس أيضا أن يكون مثالا يحتذى به في تعزيز سيادة القانون على النحو المنصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدة، الذي يحكمه. وتشكل سيادة القانون بين الدول مجالا مواضيعيا مهما في تعزيز التعايش السلمي بين الدول.

لقد جاء إنشاء منظمة الأمم المتحدة انطلاقا من الاقتناع بأنه من الممكن بالفعل وضع حد للعداء والشقاق وأنه باستطاعة الدول أن تسمو فوق خلافاتها لبناء مستقبل مشترك. ولئن قطعنا شوطا طويلا

الهاربين المتبقين بدلا من تقديمهم إلى العدالة. ومن المؤسف أن بعض الدول الأعضاء لا تزال تتقاعس عن الوفاء بالتزاماتها القانونية بموجب القانون الدولي بالتعاون في تقديم الهاربين من مرتكبي الإبادة الجماعية إلى العدالة. ولفترة طويلة، جاهد المدعون العامون في رواندا لدفع الدول الأعضاء إلى التعاون في إلقاء القبض على الهاربين، حتى عندما كانت هناك خيوط وأدلة واضحة على وجودهم في تلك البلدان. ومن الحتمي أن نواصل السعي لتحقيق العدالة للناجين من الإبادة الجماعية التي تعرضت لها قبائل التوتسي بينما نسعى جاهدين لتضديد جراح أمتنا، ولكن عدم التعاون يعوق ذلك.

وأخيرا، ينطوي تعزيز سيادة القانون على احترام قواعد القانون الدولي والاعتراف بالمسؤولية الرئيسية للدول عن حماية سكانها من الإبادة الجماعية والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية والتطهير العرقي وجرائم الحرب. وتعتقد رواندا اعتقادا راسخا بأن قيمة القوانين تكمن في قدر تنفيذها.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل سيراليون.

السيد كانو (سيراليون) (تكلم بالإنكليزية): أشكر اليابان على عقد هذه المناقشة المفتوحة الهامة لمجلس الأمن. وبهنتكم وفد سيراليون، سيدي الرئيس، على توليكم رئاسة مجلس الأمن وانتخاب اليابان لعضوية المجلس. وأتوجه بالشكر أيضا إلى مقدمي الإحاطتين على إحاطتيهما المهمتين.

وتؤكد سيراليون من جديد التزامها الثابت بسيادة القانون بوصفها عاملا تمكينيا للنهوض بالسلام والأمن وكفالة استدامتهما على الصعيد العالمي وتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها والتعاون من أجل تحقيق التنمية المستدامة. ونود أن نؤكد على أربع نقاط في هذه المناقشة.

أولا، إن عقد مناقشة بشأن سيادة القانون بين الدول، مع التركيز على النهوض بسيادة القانون وتعزيزها لا يقل أهمية اليوم عما كان عليه قبل ٧٧ عاما عندما اعتمد ميثاق الأمم المتحدة، الذي يشكل الصك التأسيسي والتوجيهي المقدس للمنظمة. إن دراسة كيفية دعمنا لسيادة القانون أمر مهم ليس فقط لصون السلم والأمن الدوليين، وتعزيز

ويرحب وفد بلدي بزيادة ثقة المجتمع الدولي في استقلالية محكمة العدل الدولية ونزاهتها وحيادها وفعاليتها.

ويجب أن ندرك، بوصفنا أسرة عالمية، أن المستقبل يعتمد على تضامننا وثقتنا المتبادلة وقدرتنا على العمل معا لتحقيق أهدافنا المشتركة على أساس من الاحترام المتبادل. ورواندا ملتزمة بأن تكون بلدا يتميز بسيادة القانون التي تعزز المساواة في السيادة بين جميع الدول الأعضاء، فضلا عن حسن الجوار، على النحو المكرس في ميثاق الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي، لا سيما فيما يتعلق بالتسوية السلمية للمنازعات.

وسعيا إلى تعزيز سيادة القانون من خلال الإجراءات القضائية، لا يزال وفد بلدي يشعر بالقلق إزاء تدخل بعض البلدان المتقدمة النمو في المسائل القضائية وإجراءات المحاكم في البلدان النامية، بما فيها رواندا. ويدين وفد بلدي بشدة هذا السلوك. فهذا التدخل الأجنبي في الإجراءات القضائية واستقلالية المحاكم له أثر شامل على التعزيز الفعال لسيادة القانون ويتعارض معها بشدة.

ويتعين التصدي لهذا السلوك المثير للقلق واتخاذ إجراءات حازمة لحماية المؤسسات الديمقراطية في البلدان النامية. وترى رواندا أن احترام القانون الدولي يستند إلى الاقتناع بأن السلوك الدولي يجب أن تحكمه مجموعة من القواعد التي تنطبق على الجميع فضلا عن القانون الدولي، وتقع على عاتق جميع الدول الأعضاء مسؤولية التقيد بهما.

وبالنظر إلى تجربتنا، يشكل تعزيز سيادة القانون قيمة أساسية لدى الحكومة الرواندية. وقد أرسيت رواندا الأساس لتعزيز ثقافة المساءلة وعدم التسامح إطلاقا مع الإفلات من العقاب. وتعتقد رواندا اعتقادا راسخا بأن المساءلة وعدم التسامح إطلاقا مع الإفلات من العقاب عنصرا أساسيان لكفالة سيادة القانون والسلام المستدام.

وبينما نحتفل بالتزامنا المشترك بالمساءلة، جنبا إلى جنب مع تعهدنا بحماية الأجيال المقبلة من الفظائع الجماعية، فإن من واجبنا الجماعي أن نقر بأن جراح الناجين من الإبادة الجماعية التي تعرضت لها قبائل التوتسي في رواندا لن تلتئم عندما تؤوي الدول الأعضاء

والهيئات القضائية الدولية في ممارسة ولاياتها القضائية المختصة والخلافية والاستشارية.

وتواصل سيراليون التشديد على الأهمية الأساسية لضمان الاتساق في تطبيق القانون الدولي من أجل الشرعية. إن الشرعية من خلال التعددية في تطوير وتدوين القانون الدولي والاتساق في تطبيقه والامتثال له هما عنصران حيويان في تعزيز وتوطيد سيادة القانون بين الأمم.

واسمحوا لي أن أختتم بياني بالإعراب عن التزام سيراليون بالمشاركة في المداولات بشأن الرؤية الجديدة لسيادة القانون كجزء من الالتزامات الإثني عشر التي حددها الأمين العام في خطتنا المشتركة (A/75/982) وفي سياق مؤتمر قمة المستقبل.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل أوروغواي.

السيد أمورين (أوروغواي) (تكلم بالإسبانية): أولاً اسمحوا لي أن أشكركم، سيدي الرئيس، وأن أشكر الرئاسة اليابانية على المبادرة بعقد هذه الجلسة. ونشدد على أهمية هذه الفرصة للإعراب عن أهمية سيادة القانون بالنسبة لنا لتحقيق مقاصد الأمم المتحدة، ولا سيما ميثاقها.

لقد شكل العام الماضي تحديات للمجتمع الدولي، وخاصة للذين يؤمنون منا بسيادة القانون وبأنه يجب علينا إدارة علاقتنا الدولية وفقاً للقانون الدولي. إن ميثاق الأمم المتحدة هو في صميم التزامات الدول بالتعايش السلمي. ومن بين مقاصده ومبادئه صون السلم والأمن الدوليين والتسوية السلمية للنزاعات. ومن أجل مصلحة جميع دولنا وافقنا على تلك القواعد القانونية من خلال تصديقنا على الميثاق والتزامنا بالتقيد بأحكامه.

لقد التزمت جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بحل النزاعات سلمياً من خلال اتباع بعض المعايير والقواعد الموضوعية مسبقاً. أما الأعمال التي تتناقض مع ميثاق الأمم المتحدة فهي غير مقبولة وتترتب عليها مسؤولية دولية. وينطبق ذلك بصفة خاصة على أهم أحكام الميثاق، مثل الالتزام بعدم استخدام القوة ضد السلامة الإقليمية

وحماية حقوق الإنسان الأساسية والتصدي للتحديات المستمرة، بما في ذلك الإرهاب والتطرف العنيف، بل وأيضاً لمواجهة التحديات الناشئة مثل الآثار السلبية لتغير المناخ والعدالة المناخية. ولذلك فإن الفحص الدوري لسيادة القانون من جميع جوانبها أمر مناسب.

ثانياً، تولي سيراليون أهمية كبيرة لدعم سيادة القانون، ولذلك أعطت الأولوية للحفاظ على السلام وحقوق الإنسان والمساءلة في سعينا للحصول على مقعد غير دائم في مجلس الأمن للفترة ٢٠٢٤-٢٠٢٥. ونؤكد مرة أخرى أن احترام سيادة القانون من خلال المساءلة وحماية حقوق الإنسان وتعزيزها يبني الثقة في الحكم الديمقراطي والتعاون الدولي ويساعد على سد الفجوات من خلال غرس الإحساس بالقيم المشتركة والإنسانية المشتركة، وفي الوقت نفسه يشجع الحل السلمي للنزاعات والقائم على احترام حقوق الجميع وكرامتهم. ولذلك نحن ملتزمون بالانضمام إلى جميع الجهود الرامية إلى إعادة تأكيد أهمية ميثاق الأمم المتحدة في تعزيز سيادة القانون بين الدول من أجل السلام والاستقرار والازدهار، وكذلك في دعم ولاية المحكمة الجنائية الدولية وعمل مجلس الأمن.

ثالثاً، ترحب سيراليون باستخدام المتزايد للوسائل السلمية لتسوية المنازعات، بما في ذلك استخدام الولايات القضائية الخلافية والاستشارية للمحاكم والهيئات القضائية الدولية، ولا سيما محكمة العدل الدولية، التي كانت مفيدة في حل منازعات قانونية عرضتها عليها الدول وفي إبداء موقفها الرسمي بشأن مسائل السلم والأمن الدوليين والبيئة وحقوق الإنسان، وذلك في ممارستها لاختصاصها الاستشاري. ونلاحظ الزيادة في عرض المنازعات القانونية الخلافية وطلبات الفتاوى. نحن لا نعتبر ذلك بمثابة إضفاء الطابع القضائي على المنازعات السياسية، على سبيل المثال، بل على أنه متزايدة في الهيكل القضائي الدولي لحل النزاعات القانونية بالوسائل السلمية. ونرى أن هذا هو جزء من استرشاد الدول بسيادة القانون. وقد أثبتت الفتاوى قيمتها في توفير الوضوح القانوني ومنع الارتداد غير المرغوب فيه إلى الحكم بالقوة. ولذلك نحث على تعزيز النظام القضائي الدولي

الأمن عن التحرك. وقد رأينا ذلك في تنفيذ قرارات "الاتحاد من أجل السلام" منذ شباط/فبراير ٢٠٢٢ وفي اتخاذ مجموعة من القرارات التي، كما ذكرنا، اتخذتها الغالبية العظمى من أعضاء الجمعية العامة. علاوة على ذلك، نفهم أن محكمة العدل الدولية وحدها، وليس أية مؤسسة أخرى، هي التي تمثل مبدأ سيادة القانون بين الدول الأعضاء. ولذلك نؤكد دعمنا لعمل المحكمة ونؤكد من جديد واجبنا المشترك أن نحترم وننفذ قرارات المحكمة وأحكامها.

ويجب لجهود المجتمع الدولي المبذولة لضمان سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي أن تشمل سياسات نزع السلاح وأن تنظر في أهمية احترام حقوق الإنسان، وحماية أضعف الفئات، ودعم الحق في الحصول على عدالة نزيهة وعادلة وغير مسبقة، واحترام ودعم المحاكم الدولية، وتحقيق العدالة ومنع إفلات مرتكبي الجرائم الدولية من العقاب.

وينطوي التقيد بمبادئ القانون الدولي على الالتزام بالامتثال لكل من القواعد التعاقدية والعرفية. ولذلك يجب أن تكون التشريعات المحلية للدول متوافقة مع تلك القواعد وأن تعكس الالتزامات التي تم التعاقد بها على الصعيد الدولي. علاوة على ذلك، لا يمكن للدول أن تسعى إلى التهرب من التزاماتها الدولية بادعاء أنها لم تُدرج في القانون المحلي.

وعلى سبيل المثال، نود أن نستشهد بحالة بلدنا، الذي وضع منذ عام ٢٠٠٦ قانونا في تشريعاتها لتنفيذ نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية من خلال التعاون مع تلك الهيئة القضائية بغية مكافحة الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية. وعلاوة على ذلك، كانت أوروغواي من أوائل الدول التي اعترفت بالولاية الإلزامية لمحكمة العدل الدولية، حتى قبل وجود الأمم المتحدة، في عهد المحكمة الدائمة للعدالة الدولية.

إن التحديات التي تواجه المجتمع الدولي عديدة. ويجب أن تكون صلاحية سيادة القانون هي القاعدة الأساسية التي نبني عليها علاقاتنا ونواجه كل تلك التحديات معا. والقانون الدولي والمعاهدات الدولية والقواعد التي وضعناها لتنظيم علاقاتنا - بما في ذلك، وهو الأهم،

والاستقلال السياسي لدولة أخرى - الفقرة ٤ من المادة ٢ - فضلا عن احترام مبدأ المساواة في السيادة بين الدول.

ومن خلال اتفاق دولي ملزم، هو الميثاق، اتفقت الدول الأعضاء على مبادئ المساواة في السيادة والامتناع عن التهديد باستعمال القوة أو استعمالها ضد السلامة الإقليمية والاستقلال السياسي لأي دولة. من مصلحة جميع الدول، كبيرها وصغيرها، أن تدعم سيادة القانون. وهذا يعني أنه يتعين علينا أن نكفل احترام المبادئ التي اتفقنا عليها وتطبيق الجميع لها. وفي حالة انتهاك معاهدة أو قواعد دولية أخرى، يجب أن تُحاسب الدولة غير الممتثلة وأن تواجه العواقب.

وهناك مجموعة هامة من قرارات الجمعية العامة التي اتخذت خلال العام الماضي تؤكد من جديد تلك المبادئ، لا سيما وأنها تؤكد على ضرورة الاحترام الكامل لسيادة جميع الدول وسلامتها الإقليمية وتدعو إلى وقف انتهاكات حقوق الإنسان الدولية والقانون الدولي الإنساني من جانب حكومات الدول الأعضاء. وهذا تأكيد جديد على أن الدول الأعضاء ما زالت تقدر تلك المبادئ بوصفها مبادئ ملزمة قانونا وعناصر أساسية في القانون الدولي ينبغي التقيد بها والامتثال لها.

إن الالتزام بالقانون الدولي يخدم أمننا الجماعي ويكفل سلامة مواطنينا. ويمكن تجنب العديد من النزاعات إذا امتثلت الدول لالتزاماتها بموجب القانون الدولي. إننا نؤمن إيماننا راسخا بمبدأ التسوية السلمية للنزاعات. وإذا فشلت الدول أو كانت غير راغبة في حل النزاعات بالوسائل السلمية، تقع على عاتق مجلس الأمن مسؤولية صون السلم والأمن الدوليين أو استعادتهما، على النحو الوارد في الميثاق. وهذا يعني تطبيق الوسائل لاستعادة سيادة القانون.

إن الاستخدام التعسفي لحق النقض في هذا السياق يثير قلقا بالغا. ولهذا السبب نؤيد المقترحات الرامية إلى الحد من استخدام حق النقض في حالات معينة، مثل المبادرة الفرنسية - المكسيكية في حالات الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان. وبالمثل، فإن اعتماد الجمعية العامة لما تُسمى مبادرة حق النقض هو خطوة في ذلك الاتجاه. فيجب ألا تخفق الأمم المتحدة في التحرك حين يعجز مجلس

ويجب أن تواصل الأمم المتحدة وأجهزتها الرئيسية، بما فيها الجمعية العامة ومجلس الأمن ومحكمة العدل الدولية، الاضطلاع بدور مركزي في تعزيز التعاون والحوار والتضامن من أجل السلم والأمن الدوليين من خلال سيادة القانون وتعددية الأطراف. ويجب أن يكون مجلس الأمن في طليعة من يكفل احترام ميثاق الأمم المتحدة وسيادة القانون بغية إيجاد حلول سلمية ودائمة لجميع النزاعات. ويجب على أعضاء المجلس أنفسهم أن يأخذوا زمام المبادرة بأن يكونوا قدوة حسنة في ذلك الصدد.

وتلتزم فييت نام التزاما تاما بالعمل عن كثب مع الدول الأعضاء والشركاء الآخرين لتعزيز وضمان تقيّد أقوى بميثاق الأمم المتحدة وسيادة القانون فيما بين الدول. فقد اعتمد المجلس بياناً رئيسياً، خلال رئاسة فييت نام لمجلس الأمن في كانون الثاني/يناير ٢٠٢٠، بشأن التمسك بالميثاق من أجل صون السلم والأمن الدوليين (S/PRST/2020/1). وفي عام ٢٠٢١، شاركت فييت نام في تأسيس مجموعة أصدقاء اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. ويسعى أعضاء مجموعة الأصدقاء - الذي يوجد منهم الآن ما يقرب من ١٢٠ عضواً، بمن فيهم عدد من أعضاء المجلس - إلى تجديد التزامنا الجماعي بتعزيز فهم وتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

وقد اضطلعت فييت نام - على الصعيد الإقليمي، سواء داخل الرابطة أو بين الرابطة وشركائها - بدور نشط في مختلف المبادرات الرامية إلى صون السلم والأمن وتعزيز سيادة القانون في المنطقة، ولا سيما في تنفيذ الإعلان المتعلق بسلوك الأطراف في بحر الصين الجنوبي والتفاوض على مدونة لقواعد السلوك في بحر الصين الجنوبي وفقاً لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

وفي الختام، تؤمن فييت نام إيماناً راسخاً بأنه لا يمكننا ضمان السلام والرخاء والعدالة - وبذلك نحقق مقاصد الأمم المتحدة - إلا بالعمل معاً لضمان احترام سيادة القانون.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل سلوفينيا.

ميثاق الأمم المتحدة نفسه وتطبيقه في إطار مفهوم سيادة القانون - هي أفضل وسيلة لتعزيز ظهور ثقة حقيقية بين جميع أعضاء المجتمع الدولي. ويجب علينا أن نعتد على الامتثال لسيادة القانون كأساس لروح جديدة من الثقة نبني عليها علاقاتنا. فسيادة القانون هي أفضل ضمان لكفالة احترام سيادة جميع الدول، كبيرها وصغيرها، والمساواة بينها. وبالنسبة للدول الأقل قوة، على وجه الخصوص، فهي الدرع الوحيد الذي نملكه للدفاع عن حقوقنا.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل فييت نام.

السيد دانغ (فييت نام) (تكلم بالإنكليزية): ترحب فييت نام بعقد هذه المناقشة المفتوحة وتقدر اهتمام مجلس الأمن المستمر بمكانة سيادة القانون في صون السلم والأمن الدوليين.

وتؤيد فييت نام البيان الذي أدلى به للتو الممثل الدائم للفلبين بالنيابة عن رابطة أمم جنوب شرق آسيا.

إن سيادة القانون بين الدول هي الأساس الوطيد الذي يقوم عليه النظام الدولي الحديث وتشكل الأساس لعالم يسوده السلام والرخاء والعدل. ولذلك، فإن القانون الدولي وتعددية الأطراف والسلم والأمن الدوليين ترتبط ارتباطاً وثيقاً. ونحن بحاجة إلى الاعتماد على تعددية الأطراف لحماية النظام الدولي القائم على القواعد والالتزام بسيادة القانون لصون وتعزيز السلم والأمن الدوليين. ومع ذلك، شهدنا بقلق تحديات مختلفة لسيادة القانون وتعددية الأطراف بأثار خطيرة على النظام القائم على القواعد القانونية الدولية وعلى السلم والأمن الدوليين.

وعلى تلك الخلفية، ظلت فييت نام تشدد مراراً وتكراراً على أهمية احترام ميثاق الأمم المتحدة ومبادئ القانون الدولي. وهي تشمل مبادئ احترام استقلال الدول وسلامتها الإقليمية؛ وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول؛ والامتناع عن التهديد بالقوة أو استخدامها؛ وتسوية المنازعات بالطرق السلمية؛ والوفاء بالالتزامات الدولية بحسن نية. وتتحمل جميع الدول، كبيرها وصغيرها، المسؤولية الرئيسية عن التقيد بتلك المبادئ. فيجب أن تسترشد أعمالنا، فرادى وجماعات على حد سواء، بالقانون الدولي والميثاق ووفقاً لهما.

خاصا لتنفيذ مفهوم المساءلة، مع التركيز على أخطر انتهاكات القانون الجنائي الدولي. ويمكن لمجلس الأمن أن يفعل المزيد في ذلك الصدد، لا سيما في سياق إحالة الجرائم الدولية إلى المحكمة الجنائية الدولية.

وكما شهدنا، فإن استخدام قرار الجمعية العامة المعنون "الاتحاد من أجل السلام" يستدعي مزيدا من التفكير في أساليب عمل مجلس الأمن فيما يتعلق بسد فجوات الوضع الراهن على أساس استخدام حق النقض. وفي ذلك السياق، تؤيد سلوفينيا الاقتراح الداعي إلى الحد من استخدام حق النقض في حالات معينة، مثل المبادرة الفرنسية - المكسيكية بشأن تعليق حق النقض في حالات الفظائع الجماعية أو مدونة قواعد السلوك لمجموعة المساءلة والاتساق والشفافية.

وبالنظر إلى أن تنفيذ القانون الدولي يقع في أيديفرادى الدول وأن آليات الإنفاذ محدودة، من الأهمية بمكان أن ندرك أن المجتمع الدولي لا يستطيع التغلب على خلافاته وتحقيق السلام والأمن في كل مكان إلا من خلال جهود مشتركة ونهج متكامل. وذلك هو السبب في أن التعاون الإقليمي والثنائي والمتعدد الأطراف أمر حاسم. ويسرنا أن نبليج المجلس بأن سلوفينيا ستستضيف في أيار/مايو مؤتمرا دبلوماسيا للتفاوض على اتفاقية جديدة بشأن المساعدة القانونية المتبادلة وتسليم المجرمين بين الدول واعتمادها على أمل أن تكفل التحقيق المحلي الفعال في الفظائع ومحاكمة مرتكبيها وزيادة التعاون بين الدول في ذلك الصدد.

ختاما، لقد حان الوقت لأن يعمل قادة العالم ونعمل جميعنا بجد ومعا، مستخدمين جميع المحافل المتاحة للتوصل إلى حلول وأن لا نعمق الخلافات. وقبل كل شيء، يجب علينا أن نتأكد من أننا لا نتراجع إلى عالم يكون فيه الحق للأقوى. ففي نهاية المطاف، هذا ما وقعت عليه الدول الأعضاء وما زالت تدافع عنه اليوم.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل تايلند.

السيد تشينداونغسي (تايلند) (تكلم بالإنكليزية): أهني اليابان على توليها رئاسة مجلس الأمن وأشكركم، سيدي الرئيس، على تنظيم

السيد مالوفرا (سلوفينيا) (تكلم بالإنكليزية): تؤيد سلوفينيا البيانين اللذين أدلي بهما بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي و - من قبل ممثل النمسا - بالنيابة عن مجموعة أصدقاء سيادة القانون، وتود أن تضيف بعض الملاحظات بصفقتها الوطنية.

نشكر اليابان على عقد مناقشة اليوم ذات الصلة، كما نشكر مقدمي الإحاطات على إسهاماتهم القيمة.

إن سيادة القانون في مصلحتنا جميعا. فالغرض منها هو ضمان احترام الجميع للمبادئ التي اتفقنا عليها وتنفيذها. لقد انقضت ٧٧ سنة منذ اعتماد ميثاق الأمم المتحدة. ومنذ ذلك الحين، حققنا - نحن المجتمع الدولي - الكثير. ولكن في الوقت نفسه، وفيما يتعلق بالعديد من المسائل الأساسية، كثيرا ما نتخذ خطوات إلى الوراء بدلا من أن نمضي قدما. ومع ازدياد خطورة بيئتنا الخارجية وعدم القدرة على التنبؤ بها، فإن احترام القانون الدولي ودعم النظام المتعدد الأطراف القائم على القواعد أمران أساسيان لصون السلام والأمن والاستقرار.

وما فتئت سلوفينيا تدعو إلى الاحترام الكامل وغير المشروط للقانون الدولي، وما فتئت تدافع بقوة عن جميع المحاكم والهيئات القضائية الدولية. فالتقيد بأحكامها عنصر أساسي في ضمان سيادة القانون على الصعيد الدولي. وقد شهدنا مؤخرا واختبرنا بأنفسنا كيف يمكن، بل يجب، أن توضع آليات القانون الدولي المتاحة موضع التنفيذ بسرعة وكفاءة. وتقع على عاتق مجلس الأمن مسؤولية الحفاظ على ذلك المستوى من الالتزام وإجراء المزيد من المناقشات بشأن التحديات التي تسهم في نشوب النزاعات وانعدام الأمن، بما في ذلك موضوع الفظائع والمسائل ذات الصلة. وكذلك نؤيد اتباع نهج عملي لإنشاء آليات للتحقيق. وبالمثل، تظل المسؤولية عن الحماية من الجرائم الفظيعة الجماعية ومعالجة العمليات التي تؤدي إليها مجالات ذات أولوية لعمل سلوفينيا.

وتؤيد سلوفينيا بقوة فكرة أن يعقد مجلس الأمن جلسات مغلقة مع أعضاء لجنة القانون الدولي لإجراء مناقشات بشأن أكثر مسائل القانون الدولي إلحاحا. وعلاوة على ذلك، نعتقد أنه ينبغي لنا أن نولي اهتماما

لتوليد الثقة والشرعية وضمان الخروج بنتائج مقبولة ومستدامة، وليس الحصول على فترات راحة مؤقتة وفترات خالية من النزاع.

رابعا، يتطلب الحفاظ على السلام والأمن الدوليين والاستقرار من خلال سيادة القانون جهودا جماعية من المجتمع الدولي. ولذلك، من الضروري أن نتكاتف من خلال هيكل الأمم المتحدة وما توفره من منابر لإيجاد حلول فعالة ومستدامة وسلمية تعالج الحالة في الأجلين القصير والطويل على حد سواء من خلال التعامل مع الشواغل العاجلة، مثل الحالات الإنسانية، ومن خلال منع المشاكل التي يمكن أن تتورث إذا أهملنا المظالم أو مظاهر الظلم التي طال أمدها.

ومن خلال هذه النقاط الأربع، فإن تايلند مصممة على العمل مع المجتمع الدولي للمساعدة في صون السلام والأمن والاستقرار على الصعيد الدولي، وتحقيق التنمية المستدامة وتعزيز الأمن البشري وفقا لمقاصد ومبادئ الميثاق ومن خلال احترام سيادة القانون. ونحن مستعدون أيضا لدعم الأمم المتحدة للنهوض بسيادة القانون، بما في ذلك من خلال عمل اللجنة السادسة ولجنة القانون الدولي، من بين مؤسسات أخرى، وسندعم بناء القدرات القانونية لأنه يمكننا أيضا تعزيز سيادة القانون على الصعيد العالمي من خلال زيادة الوعي بها والدعم الشعبي العالمي لها.

وإذ تتطلع تايلند إلى عملنا في الأمم المتحدة، يسرها أن تقرير الأمين العام المعنون "خطتنا المشتركة" (A/75/982) يتضمن أيضا مسألة سيادة القانون. ونرى أن الرؤية الجديدة لسيادة القانون ينبغي أن تضع الناس في محور التركيز. إن وضع الناس في المقام الأول، أي في محور التركيز، ليس بالأمر الجديد. فذلك الأمر في صميم الأمن البشري، الذي بلور برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أحدث رؤية له في العام الماضي بإسهامات هامة من اليابان. فمن خلال تعزيز واحترام سيادة القانون المتمحورة حول الإنسان، يمكننا أن نسير بشكل أكثر فعالية صوب بناء مجتمعات شاملة للجميع يسودها السلام والعدل، مجتمعات لن يتخلف أحد فيها عن الركب وسيكون الأمن البشري مكفولا فيها للجميع.

هذه المناقشة المفتوحة الهامة جدا والحسنة التوقيت بشأن سيادة القانون. كما نعرب عن تقديرنا للأمين العام ورئيس محكمة العدل الدولية والسيد دابو أكاندي على أفكارهم الثاقبة القيمة.

وتؤيد تايلند البيان الذي أدلى به ممثل الفلبين بالنيابة عن رابطة أمم جنوب شرق آسيا، وتود أن تدلي بالملاحظات التالية بصفتها الوطنية.

إن سيادة القانون هي الأساس الوطيد لنظام ويستقاليا وتعددية الأطراف. وهي أمر أساسي لصون السلام والأمن والاستقرار الدوليين وللعلاقات السلمية والتعاون بين الدول. فسيادة القانون تكفل العدالة والإنصاف والقدرة على التنبؤ في العلاقات بين الدول وفي التفاعلات مع القطاع الخاص والأنشطة التي تشمل أصحاب المصلحة، وتظل ضامنا رئيسيا لأمن الدول الصغيرة وبقاء الاقتصادات الهشة ورفاه الشعوب المهمشة. وفي خضم التحديات العالمية التي نواجهها جميعا، تكتسي سيادة القانون أهمية أكبر وتظل إطارا حاسما وأداة لا غنى عنها للمساعدة في التصدي لتلك التحديات. وفي ذلك الصدد، تود تايلند أن تسلط الضوء على النقاط الأربع التالية:

أولا، يجب الاسترشاد في سياق صون السلام والأمن والاستقرار على الصعيد الدولي بسيادة القانون والأطر القانونية الدولية ذات الصلة، بما في ذلك المبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة. ومن الأمور الأساسية في ذلك الصدد الفكرة المقدسة القائلة بأن سيادة القانون والأطر القانونية تنطبقان على الجميع وبطريقة متساوية وأنه لا يمكن أن تكون هناك معاملة متميزة.

ثانيا، يجب التركيز بشكل أساسي في توطيد سيادة القانون على تعزيز الوسائل السلمية، سواء الدبلوماسية أو الحوار أو المصالحة أو الوساطة. فالسلام وتحقيقه سلميا يمثلان كل ما تعنيه الأمم المتحدة. وهما يمثلان كل ما يعنيه المجلس.

ثالثا، يجب أن ترتكز سيادة القانون على الشمول. ويجب أن يكون لنا جميعا رأي، لأن لنا جميعا مصلحة. وذلك أمر أساسي

القانونية القائمة، بما في ذلك المحكمة الجنائية الدولية ومحكمة العدل الدولية، ولهذا السبب نواصل دعوة روسيا إلى الامتثال لأمر محكمة العدل الدولية الملزم قانونا وسحب قواتها العسكرية فوراً من أوكرانيا. ونعيد التأكيد على قرار الجمعية العامة دإط-١١/٥، المتخذ في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٢، والذي يعترف بأن الأضرار التي لحقت بأوكرانيا تتطلب تعويضا كاملا من روسيا، وفقا للقانون الدولي المتعلق بمسؤولية الدول.

وفي منطقة المحيطين الهندي والهادئ، تسعى أستراليا جاهدة إلى دعم منطقة مفتوحة ومستقرة ومزدهرة تُحترم فيها السيادة؛ وحيث يُسترشد في حل النزاعات بالقانون الدولي، وليس بالسلطة أو الحجم، وحيث يُحترم دور وقيادة المؤسسات الإقليمية، مثل منتدى جزر المحيط الهادئ ورابطة أمم جنوب شرق آسيا. وتؤكد أستراليا من جديد الطابع العالمي والموحد لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بوصفها الإطار القانوني الذي يجب أن تُتخذ من خلاله جميع الأنشطة في المحيطات والبحار. وهي النظام القانوني لإنشاء جميع المناطق البحرية وحماية محيطاتنا وصون السلام والأمن في المجال البحري. ونرى أن أي نزاعات بحرية، بما في ذلك النزاعات في بحر الصين الجنوبي، ينبغي أن تُحل سلميا وفقا للقانون الدولي، ولا سيما اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

وإذ نتطلع إلى المستقبل، تطمح أستراليا إلى التوصل إلى نتائج تدعم مصلحتنا الجماعية، أي عالم تكون فيه القواعد واضحة ويتم التفاوض عليها بصورة متبادلة والالتزام بها باستمرار. ويسرني اليوم أن أعلن أن أستراليا ستتنضم إلى "مجموعة أصدقاء سيادة القانون" لإعادة تأكيد التزامنا، وأشجع الدول الأخرى على دعم تلك المبادرة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة جنوب أفريقيا.

السيدة جويني (جنوب أفريقيا) (تكلمت بالإنكليزية): نهني اليابان على عقد هذه المناقشة بشأن تشجيع وتعزيز سيادة القانون في صون السلام والأمن الدوليين. ونشكر الأمين العام وجميع مقدمي الإحاطات

في الختام، فإن الطريق إلى الأمام يتمثل في تعزيز تعددية الأطراف والتعاون الدولي والوسائل السلمية مع التقيد بالالتزامات القانونية الدولية، بما في ذلك المبادئ المكرسة في ميثاقنا. ونعتقد أن ذلك الطريق هو الذي سيؤدي إلى تهيئة بيئة سلمية ومستقرة وتمكينية توفر أفضل فرصة للدول لكي تنعم بالرخاء وللمجتمعات لكي تزدهر وللناس وأسرهم كي يعيشوا حياة كريمة ملؤها الأمل. وفي سياق كل ذلك، فإن سيادة القانون ليست عنصرا حاسما فحسب، بل هي أيضا عامل قوي يغير قواعد اللعبة. فلنعمل على تحقيق ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل أستراليا.

السيد فيفيلد (أستراليا) (تكلم بالإنكليزية): تشكر أستراليا اليابان، وتخص بالشكر وزير الخارجية، على عقد هذه المناقشة الهامة.

تكمن سيادة القانون في صميم النظام الدولي القائم على القواعد. فهي توفر ركنا أساسيا لعالم يسوده السلام والأمن يمكن فيه لجميع البلدان والأشخاص التعاون والمتاجرة والنجاح، وحيث يمكن للدول أن تزدهر على أساس الإنصاف والاستقرار والقدرة على التنبؤ، وحيث تكون البلدان الصغيرة والمتوسطة الحجم قادرة على الحفاظ على خياراتها السيادية، التي تحميها القواعد. وعلى مدار أكثر من ٧٥ عاما، لا يزال ميثاق الأمم المتحدة يعزز القانون الدولي ويدعم الاستقرار العالمي وتضطلع محكمة العدل الدولية بدور حيوي في تيسير التسوية السلمية للنزاعات. ومع ذلك، فإن النظام القانوني الدولي يتعرض لضغوط شديدة. ويشكل غزو روسيا غير القانوني وغير الأخلاقي لأوكرانيا انتهاكا صارخا للقانون الدولي، بما في ذلك ميثاق الأمم المتحدة.

وخلال العام الماضي، شهدنا روسيا تحرف وتنتهك المبادئ الأساسية للقانون الدولي، بما في ذلك من خلال محاولاتها تبرير حربها العدوانية ضد أوكرانيا بموجب اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، وإضفاء الشرعية على ما يسمى بالاستفتاءات في شرق أوكرانيا وجنوبها بالحديث عن تقرير المصير. ولهذا السبب، دعمت أستراليا تحقيق المساءلة عن أفعال روسيا من خلال العمليات

الآراء في التعزيز المستمر لسيادة القانون وهو ينفذ ولايته الأساسية المتمثلة في صون السلم والأمن الدوليين. وذلك أمر حيوي لتعزيز مصداقية المجلس وتحسين المساءلة.

إن سيادة القانون هي القيمة التأسيسية للنظام الديمقراطي في جنوب أفريقيا منذ نهاية الفصل العنصري. وينص الفصل ١ من دستورنا على أن جمهورية جنوب أفريقيا تقوم على سيادة الدستور وسيادة القانون. لقد خلق اعتمادنا للدستور طريقا إلى مجتمع تترسخ فيه الديمقراطية الدستورية. وتكمن أهمية استقلال القضاء في صميم دستورنا. إن قضاؤنا يحمي سيادة القانون ويحمي حقوق وحريات الناس، فضلا عن الديمقراطية في جنوب أفريقيا.

في الختام، نشيد بالأمم المتحدة وندعمها على مبادرتها لتعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي. ولا يزال التمسك بسيادة القانون ونظم العدالة التي تستجيب لاحتياجات الناس يمثل أولوية مهمة لجنوب أفريقيا وينبغي أن يكون لجميع الدول الأعضاء، بوصفها الدول الموقعة على ميثاق الأمم المتحدة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل جمهورية إيران الإسلامية.

السيد جليل إيرواني (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلم بالإنكليزية): أشكركم، سيدي الرئيس، على تنظيم مناقشة اليوم المفتوحة الرفيعة المستوى بشأن هذه المسألة المهمة. أشكر أيضا مقدمي الإحاطات على بياناتهم المستنيرة.

إن سيادة القانون ضرورية لصون السلم والأمن الدوليين، لأنها تعزز إمكانية التنبؤ والاستقرار والعدالة في النظام القانوني الدولي. ويحدد ميثاق الأمم المتحدة القواعد والمبادئ للدول الأعضاء، التي تعهدت باتباعها من أجل صون السلم والأمن الدوليين وسيادة القانون. وينبغي أن تكون المبادئ الأساسية للميثاق، مثل التساوي في السيادة بين جميع أعضاء المنظمة، وحظر استخدام القوة أو التهديد باستخدامها في العلاقات الدولية، والتسوية السلمية للمنازعات، إطارا للنهوض بسيادة القانون داخل الأمم المتحدة.

على ملاحظاتهم الثاقبة. إنها مناقشة حسنة التوقيت، حيث ما زلنا نشهد تجاهلا متزايدا وانتهاكات صارخة لسيادة القانون.

إن سيادة القانون، كما نعلم جميعا، أساسية لصون السلم والأمن الدوليين. كما أنها عنصر حاسم في قدرتنا على تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. وتذكرنا خطتنا المشتركة (A/75/982) بأن مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة تظل خالدة وعالمية وأساسا لا غنى عنه لعالم أكثر سلما وازدهارا وعدلا. لقد وُلد الميثاق من رحم الحرب والنزاع ليكون أساسا للعلاقات الودية بين الدول وصون السلم والأمن الدوليين وتعزيز مستوى معيشي أفضل للجميع. ومنذ اعتماد الميثاق، شهد العالم العديد من أوجه التقدم الإيجابية، بما في ذلك إنهاء الاستعمار وشيوع تقرير المصير وتعزيز حقوق الإنسان وسيادة القانون والديمقراطية. ولئن كان ذلك التقدم جديرا بالثناء، فإننا نشعر بالقلق إزاء حقيقة أن بعض الناس ما زالوا يعيشون في ظل ظروف الاحتلال الأجنبي ويُحرَمون من حقهم في تقرير المصير.

تشدد جنوب أفريقيا على الأهمية الحاسمة لاحترام سيادة القانون كجزء من صون السلم والأمن الدوليين والاستقرار السياسي. ونحث جميع الدول على التقيد بالتزاماتها الدولية والكف عن الأعمال التي تنتهك ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي. فالقانون الدولي هو منفعة عامة عالمية ويعمل لصالح الجميع عندما تحترمه جميع الدول. ونحتاج على وجه الخصوص، في الأوقات التي يواجه فيها العالم حالات من عدم اليقين، إلى اللجوء إلى سيادة القانون كأساس لنظام عالمي يمكن أن يتسم بإمكانية التنبؤ في العلاقات بين الدول.

تؤكد جنوب أفريقيا من جديد أهمية الفقرة ٤ من المادة ٢ من الميثاق، التي تحظر استخدام القوة أو التهديد باستخدامها، وندعو جميع أعضاء منظمنا إلى احترام سيادة الدول الأخرى وسلامتها الإقليمية واستقلالها السياسي. وندعو أيضا إلى حل النزاعات من خلال الدبلوماسية والحوار والمفاوضات. وتظهر تجربة التاريخ أنه لا يوجد منتصرون في الحروب. ونؤكد من جديد اعتقادنا بأنه لا يزال من الأهمية بمكان أن يسعى مجلس الأمن إلى تحقيق الوحدة وتوافق

ولتعزيز سيادة القانون في صون السلم والأمن الدوليين، يجب على جميع الدول الأعضاء الوفاء بالتزاماتها بموجب القانون الدولي والميثاق، والقيام بواجباتها بموجب المعاهدات والاتفاقات الدولية، واستخدام الوسائل الدبلوماسية والحوار لحل النزاعات والمنازعات بالوسائل السلمية، والعمل مع الدول الأخرى لإيجاد حلول تدعم وتحترم قواعد ومبادئ السلم والأمن الدوليين. وينبغي لجميع هيئات الأمم المتحدة أن تنقيد بالمسؤوليات المنوطة بها بموجب الميثاق وأن تعطي الأولوية للشفافية والمساءلة في عملها، الأمر الذي من شأنه أن ييسر الثقة والتعاون فيما بين أجهزة الأمم المتحدة.

وأخيراً، وفيما يتعلق بالإشارة التي لا مبرر لها والادعاءات التي لا أساس لها التي أدلى بها وزير الدولة في الإمارات العربية المتحدة اليوم بشأن الجزر الإيرانية الثلاث في الخليج الفارسي، أود أن أشير إلى أن هذه الادعاءات التي لا أساس لها من الصحة، والتي نرفضها رفضاً قاطعاً، لا تتسق مع مبادئ القانون الدولي، بما في ذلك مبادئ حسن الجوار وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى ذات السيادة. واحترام تلك المبادئ ضروري لتعزيز سيادة القانون في الأمم المتحدة. ونرفض أيضاً ادعاء ممثل المملكة المتحدة بشأن برنامج إيران النووي السلمي. وأنشطتنا النووية سلمية ومتسقة مع حقوقنا والتزاماتنا بموجب معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة البرتغال.

السيدة زكرياس (البرتغال) (تكلمت بالإنكليزية): أود أن أشكر اليابان على عقد هذه المناقشة المفتوحة المهمة، وأشكر أيضاً جميع مقدمي الإحاطات اليوم. وأود أن أغتنم هذه الفرصة لأتمنى لليابان كل النجاح خلال فترة رئاستها لمجلس الأمن.

تؤيد البرتغال البيان الذي أدلى به باسم الاتحاد الأوروبي.

ونحن ملتزمون التزاماً قوياً بعمل الأمم المتحدة للاستجابة للتحديات المتعددة التي نواجهها جميعاً بوصفنا مجتمعاً دولياً. وفي ذلك الصدد، أود أيضاً أن أشيد بالأمين العام أنطونيو غوتيريش على إحاطته هذا الصباح وعلى قيادته في تشجيع سيادة القانون وتعزيزها.

تسيء بعض الدول الأعضاء، ولا سيما الولايات المتحدة، باستمرار استخدام سلطة الأمم المتحدة واختصاصاتها، وتستخدمها كأداة لممارسة الضغط على الدول ذات السيادة سعياً إلى تحقيق برامجها السياسية غير القانونية ولتعزيز إجراءاتها الانفرادية. وعندما يتعلق الأمر بقرارات مجلس الأمن، فإن هذه الأعمال غير القانونية يمكن أن يكون لها أثر ضار على السلم والأمن الدوليين. ويتجلى ذلك بشكل خاص في الشرق الأوسط، حيث فشل المجلس في اتخاذ الإجراء اللازم للتصدي للفظائع المستمرة وانتهاكات حقوق الإنسان التي يرتكبها النظام الإسرائيلي في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك انتهاكاته المستمرة لقرارات الأمم المتحدة والقانون الدولي. وبالإضافة إلى ذلك، فشل المجلس في التصدي لأعمال العدوان والاحتلال والتعدي على السيادة الوطنية والسلامة الإقليمية المرتكبة في الجمهورية العربية السورية. وفي أفغانستان، أهملت المحكمة الجنائية الدولية فتح تحقيق في الجرائم التي ارتكبتها هناك قوات أجنبية خلال وجودها الذي دام ٢٠ عاماً. وفي غضون ذلك، لم يعالج مجلس الأمن عواقب الانسحاب المتسرع وغير المسؤول لقوات الولايات المتحدة ومنظمة حلف شمال الأطلسي من أفغانستان، مما ترك البلد يواجه تحديات شديدة.

تشكل النزعة الانفرادية تهديداً خطيراً لسيادة القانون وميثاق الأمم المتحدة وتضع عقبات أمام التعاون الدولي والسلم والأمن. إن الأعمال الانفرادية غير القانونية المستمرة التي تقوم بها الولايات المتحدة، العضو الدائم في مجلس الأمن، ضد دول أعضاء ذات سيادة مثل إيران، فضلاً عن إكراهها للدول الأعضاء الأخرى على المشاركة في تلك الأعمال غير القانونية أو مواجهة العواقب، تقوض سيادة القانون وتنتهك الميثاق. وانسحاب الولايات المتحدة من خطة العمل الشاملة المشتركة وإعادة فرض تدابير قسرية انفرادية، وهو انتهاك صارخ للقرار ٢٢٣١ (٢٠١٥)، فضلاً عن عملها غير القانوني المتمثل في حرمان إيران من حقوقها كعضو منتخب في لجنة وضع المرأة وتحديدها السافر لأمر محكمة العدل الدولية المؤقت برفع الجزاءات المفروضة على السلع الإنسانية، هي أمثلة واضحة على الكيفية التي تقوض بها الولايات المتحدة سيادة القانون داخل منظومة الأمم المتحدة - وهذا ليس سوى ما يعرف من المسألة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل لكسمبرغ.

السيد مايس (لكسمبرغ) (تكلم بالفرنسية): يشرفني أن أدلي بهذا البيان باسم البلدان الأعضاء في اتحاد بنلوكس: بلجيكا ومملكة هولندا وبلدي، لكسمبرغ. نؤيد البيان الذي أدلي به باسم الاتحاد الأوروبي. ونشكر اليابان والوزير هاياشي على عقد هذه المناقشة المفتوحة.

في بداية العصر الحديث، جادل الفقيه الهولندي غروتوس بأنه من أجل إنهاء الحرب وإحلال السلام، يتعين على الدول الخضوع لقواعد مشتركة، وكبح استخدامها للقوة، وتحمل المسؤولية عن البشرية جمعاء. وسيادة القانون هذه هي في صميم أساس اتحاد البنلوكس، الذي يتألف من مجموعة من البلدان الصغيرة، محاطة بجيران أكبر، في منطقة معرضة تاريخيا للحرب. وعندما نقيد جميعا بسيادة القانون، فإن ذلك هو أفضل ضمان لنا للأمن والرخاء المشتركين وأفضل أداة متاحة لمنع نشوب النزاعات.

ومع ذلك، ثمة حالات هشاشة لسيادة القانون في جميع أنحاء العالم. من بين حالات أخرى، يتجلى ذلك في حرب روسيا العدوانية ضد أوكرانيا، والتي بدأت في عام ٢٠١٤ بضم روسيا غير القانوني لشبه جزيرة القرم، والهجمات في شرق أوكرانيا وإسقاط رحلة الخطوط الجوية الماليزية MH-17، والتي بلغت ذروتها في غزو واسع النطاق لأوكرانيا، بتسهيل من بيلاروسيا، العام الماضي. لم يتسبب ذلك في معاناة هائلة في أوكرانيا فحسب، بل إنه جعل العالم بأسره أيضا أقل أمنا وأقل أمنا غذائيا وأقل ازدهارا.

وعلى مدى عقود، عمل المجتمع الدولي على وضع أطر قانونية تهدف إلى ضمان السلام والعدالة وحقوق الإنسان. وبالإرادة السياسية، يمكننا أن ننفذ تلك الأطر بشكل جماعي وأن نحافظ على سيادة القانون. واسمحوا لي أن أسلط الضوء على ثلاثة سبل للعمل في جميع الحالات التي تنتهك فيها سيادة القانون.

أولا، يجب على المجتمع الدولي أن يواصل رفع صوته ضد جميع الانتهاكات الجسيمة لميثاق الأمم المتحدة أينما وقعت. وفي العام الماضي، اتخذت الجمعية العامة إجراء لم يسبق له مثيل. فقد أدانت

إن احترام سيادة القانون هو حجر الزاوية في التعايش السلمي بين الأمم وشرط أساسي مسبق للعلاقات فيما بين الدول والمنظمات الدولية والأفراد. ويجب أن نتمسك بإيماننا الراسخ بأن تعددية الأطراف يجب أن تسترشد بهذا المبدأ بغية ضمان مستقبل أفضل للجميع. وفي عالم تسوده العولمة، تشكل سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي شرطا ضروريا للتفاعل بين الدول ولوجود مجتمعات مسالمة. وهي أيضا أداة أساسية لتعزيز ودعم السلم والأمن الدوليين. لقد أظهر غزو روسيا المستمر لأوكرانيا بوضوح شديد الحاجة إلى إعادة تأكيد التزامنا بدعم سيادة القانون على المستوى الدولي.

والتسوية السلمية للنزاعات منصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة، وتؤدي المحاكم والهيئات القضائية الدولية والمختلطة دورا حيوي الأهمية في تعزيز سيادة القانون. والبرتغال تتأشد مجلس الأمن أن يستفيد على نحو أفضل من محكمة العدل الدولية، الجهاز القضائي الرئيسي للأمم المتحدة، بغية تسوية النزاعات التي تؤثر على السلم والأمن الدوليين بالوسائل السلمية. ومن هذا المنطلق، ندعو مجلس الأمن إلى القيام بدور استباقي في ضمان الامتثال لأحكام المحكمة.

والالتزام بسيادة القانون أمر حاسم أيضا لمنع نشوب النزاعات ولكفالة استقرار البيئات الهشة والمتأثرة بالنزاعات وإنعاشها وتعميرها، فضلا عن تمهيتها المستدامة الطويلة الأجل. وعلاوة على ذلك، هناك علاقة قوية وتعاضدية بين سيادة القانون والمساءلة وحقوق الإنسان، التي يجب أن نحافظ عليها ونندعمها.

وأخيرا، فإن سيادة القانون أساسية أيضا في التصدي لتحديات المستقبل والتكيف معها والاستجابة لها، بما في ذلك بهدف ضمان اتساق التكنولوجيات والابتكارات الناشئة مع الدفاع عن الكرامة الإنسانية، وتعزيز السلم والأمن الدوليين، وتعزيز مؤسساتنا المشتركة.

وفي الختام،ؤكد من جديد التزامنا الراسخ بنظام دولي قائم على القواعد، والأمم المتحدة في صميمه. ونأمل أن تزيد هذه المناقشة من الإسهام في تعزيز الدور الحاسم الأهمية للأمم المتحدة ومجلس الأمن في النهوض بسيادة القانون وتعزيزها.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة غواتيمالا.

السيدة رودريغيس مانسيا (غواتيمالا) (تكلمت بالإسبانية):

نرحب بالدعوة التي وجهها معالي وزير خارجية اليابان هذا الصباح للاتحاد من أجل سيادة القانون.

وتؤمن غواتيمالا إيماناً راسخاً بأن ميثاق الأمم المتحدة هو الدعامه الأساسية للسلام والأمن الدوليين، ويمثل نظاماً دولياً قائماً على القواعد متأسلاً بقوة في مبادئ المساواة في السيادة وعدم التدخل، وحظر التهديد بالقوة واستخدامها، واحترام حقوق الإنسان. ولذلك، فإن ميثاق الأمم المتحدة ونظام الأمن الجماعي المنشأ بموجبه يشكلان أساس سيادة القانون على الصعيد الدولي. ونشدد على العلاقة المتأصلة بين سيادة القانون على المستويين الوطني والدولي.

وعلى المستوى الوطني، تتمسك دولة غواتيمالا بمبادئ سيادة القانون والقيم الديمقراطية واستقلال القضاء. ويجب أن تستند جميع أعمالها إلى الدستور السياسي لجمهورية غواتيمالا والقوانين الدستورية، التي تقتضي منها لا أن تكفل الحرية فحسب، بل والعدالة والتنمية الشاملة للفرد أيضاً.

إن سيادة القانون هي أساس وجود مجتمع عادل ومنصف، بالإضافة إلى كونها عنصراً أساسياً للسلام والأمن والتنمية المستدامة. ونقر بالجهود العالمية الرامية إلى تعزيز تحقيق الهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة، الذي ينطوي على تعزيز مؤسسات الدولة الداخلية وتجديد الالتزام بالهيئات الدولية المكلفة بصون السلام وإقامة العدل بين الدول.

وتضطلع محكمة العدل الدولية بدور أساسي في صون السلم والأمن الدوليين وإقامة نظام دولي قائم على القواعد. ويدل وجودها ذاته على مبدأ تسوية المنازعات بين الدول على أساس القانون الدولي والدبلوماسية، وليس باللجوء إلى القوة المسلحة. وذلك المبدأ عنصر مترسخ في سيادة القانون ويكتسي أهمية خاصة بالنظر إلى العدوان غير المشروع الذي يشنه الاتحاد الروسي على أوكرانيا، والذي يتعارض مع المقاصد التي أنشئت من أجلها هذه المنظمة.

الحرب العدوانية الروسية، وشددت على حقيقة أن محاولة روسيا الضم غير القانوني لأربع مناطق من أوكرانيا ليس لها أثر قانوني بموجب القانون الدولي، ودعت روسيا إلى دفع تعويضات الحرب لأوكرانيا.

وعندما يتعلق الأمر بمجلس الأمن، من غير المقبول أن يمارس عضو دائم حق النقض للدفاع عن أعماله العدوانية. ولهذا السبب تؤيد بلدان بنلوكس بقوة القرار الذي ينشئ ولاية دائمة لإجراء مناقشة في الجمعية العامة عندما يستخدم أحد أعضاء المجلس حق النقض.

ثانياً، نحن بحاجة إلى السعي إلى تحقيق العدالة والمساءلة واستخدام جميع الصكوك القانونية المتاحة لنا. ويشمل ذلك التسوية السلمية للنزاعات واستخدام المحاكم. ومن الأمثلة الواضحة على ذلك المحكمة الجنائية الخاصة في جمهورية أفريقيا الوسطى والآلية الدولية المحايدة والمستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن أخطر الجرائم بموجب القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس ٢٠١١.

كما تؤيد تأييداً تاماً عمل لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بأوكرانيا والتحقيقات التي تجريها المحكمة الجنائية الدولية في جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية والإبادة الجماعية المحتملة في أوكرانيا. ونؤيد الدعوات إلى إنشاء محكمة دولية لمحاكمة القادة المسؤولين عن جريمة العدوان على أوكرانيا. وندعو روسيا إلى الامتنثال لأمر محكمة العدل الدولية بشأن التدابير المؤقتة، وهو الأمر الملزم قانوناً.

ثالثاً، علمنا التاريخ أنه لن يكون هناك سلام دائم إذا كوفئ العدوان وانتصر الحكم بالقوة على حكم القانون. إن دعم أوكرانيا يعني دعم سيادة القانون الدولي. ولهذا السبب ستواصل دول البنلوكس دعم أوكرانيا لمساعدتها على الدفاع عن نفسها والتغلب على العدوان الروسي طالما كانت هناك حاجة إلى ذلك. ونهيب بالمجتمع الدولي أن يحذو حذونا.

وفي الختام، إن وجود نظام قانوني يمكن الاعتماد عليه وقائم على القواعد شرط أساسي للأمن والاستقرار والنمو الاقتصادي، وأخيراً، السلام في أوروبا وفي جميع مناطق العالم.

سيادة القانون تعني ضمنا أن وظائف الحكومة ينبغي أن تمارس في المجتمعات الحرة على نحو يهيئ الظروف التي تصان فيها كرامة الإنسان الفرد. ولا تتطلب هذه الكرامة الاعتراف ببعض الحقوق المدنية أو السياسية فحسب، بل تتطلب أيضا تهيئة ظروف سياسية واجتماعية واقتصادية وتعليمية وثقافية معينة لا غنى عنها لنمو شخصيته وتنمية كاملة. عليه، فإنني مضطر إلى طرح مسألة ما إذا كانت سيادة القانون، في هذا اليوم وهذا العصر، مجرد خطاب أو مبدأ عالمي؟

فنحن نعلم أن القانون الدولي واقع قائم لا يمكن محوه وأنه يوفر الأساس الوحيد المأمول لبناء مجتمع دولي منظم في إطار سيادة القانون. ذلك أمر راسخ وصحيح. والذين يعرفون على أفضل وجه أوجه القصور في القانون الدولي هم الذين يعرفون أيضا تنوع ودوام إنجازاته وأنه لا غنى عنه لبناء عالم يخطط للعيش في سلام. ولا يمكن لتجاربنا الأخيرة إلا أن تثير في أوساط المجتمع الدولي اهتماما أوسع أو أكبر بالأساليب التي يمكن بها تسوية النزاعات بين الدول بدون اللجوء للحرب أو العدوان. فنحن متعطشون للحرية. لقد خربنا طريقة عيشنا مرتين وكسدت اقتصاداتنا وهددنا أمن الحياة والحرية والممتلكات على كوكبنا - موطننا الوحيد - وأصبحنا نحن الآن على حافة هاوية حدث ثالث مماثل. ويظل الضمان الذي وفرته قوانيننا الأساسية بأنه لا يمكن أن تزهق أرواح المواطنين بدون اتباع الإجراءات القانونية الواجبة عاجزا في مواجهة العدوان أو ضرورات الحرب.

أليس من الواضح الآن أن الحرية الشخصية - على الأقل كما عرفناها من حيث النوع والمستوى - لا تتفق مع ضرورات الحرب الشاملة ولا تتناسب مع حالة العسكرة التي تتطلب الحفاظ على استعداد دائم للحرب؟ وينبغي أن يبين الوعي بأثر الحرب على القوانين الأساسية لدولنا لشعوب العالم الطابع الحتمي والعملي لكفاحنا من أجل سيادة القانون بين الأمم.

سيفشل كل ما نفعله ما لم نبتكر أدوات للتكيف والمقاومة والمصالحة معقولة ومقبولة بالنسبة للدول حتى يتوفر للحكومات في المستقبل دائما بديل أخلاقي للحرب. لقد قيل إن تقدم الحضارة

وتولي غواتيمالا أهمية كبيرة لتسوية المنازعات بالوسائل السلمية. وكدليل على ثقتنا في نظام العدالة الدولي، قدمت غواتيمالا بالتالي النزاع الإقليمي والجزري والبحري مع بليز إلى محكمة العدل الدولية.

لا يمكن تجنب الدور الذي يجب أن يؤديه مجلس الأمن في النهوض بسيادة القانون وتعزيزها. لقد منحت الدول الأعضاء في الأمم المتحدة المجلس ولاية صون السلم والأمن الدوليين، ويجب عدم السماح بعرقلته بسبب الممارسة غير المسؤولة لحق النقض. لقد اعترفت محكمة العدل الدولية نفسها بأنه يجب ممارسة السلطات التقديرية الممنوحة بموجب المعاهدات وفقا لمبدأ حسن النية وليس لتنشيط هدفها وغرضها. ونشيد أيضا بالعمل الهام الذي تقوم به المحكمة الجنائية الدولية في مكافحة الإفلات من العقاب والتي يتمثل دورها التكميلي في دعم نظم العدالة الوطنية عندما تكون غير قادرة أو غير راغبة في محاكمة أخطر الجرائم التي تثير قلق المجتمع الدولي بأسره. فبدون المحكمة الجنائية الدولية لن يتحقق الوعد بصون سيادة القانون على الصعيد الدولي كما لن تتحقق حماية حقوق الإنسان وصون السلم والأمن الدوليين.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل سري لانكا.

السيد بيريس (سري لانكا) (تكلم بالإنكليزية): تهنيئ سري لانكا اليابان على توليها رئاسة مجلس الأمن للشهر الأول من العام الجديد. ونشكر أيضا وزير الخارجية هاياشي يوشيماسا نشكركم، سيدي، على عقد هذه الجلسة في عام من الآمال والأحلام المتجددة - وقت سنعيد فيه بناء العالم على نحو أفضل ومنظم على أساس العقد الاجتماعي الذي اعترف به كتاب الفيلسوف توماس هوبز "المسألة" "Leviathan" بوصفه حجر الزاوية في الفلسفة السياسية الديمقراطية القائمة على سيادة القانون، كما سمعنا طوال اليوم وحجر الزاوية في الحوكمة.

إن المفهوم الحديث لسيادة القانون واسع واجدا ويضع نموذجا مثاليا كي تحققه جميع الدول. لقد وضعت لجنة الحقوق الدولية هذا المفهوم في عام ١٩٥٩ وصدر بوصفه إعلان دهلي الذي أعيد تأكيده لاحقا في لاغوس في عام ١٩٦١. ووفقا لتلك الصياغة فإن

أود أن أنتقل بإيجاز إلى الحديث عن محاكمنا. يجب ألا يغيب عن بالنا أن من غير المجدي الاعتقاد بأنه يمكن أن تكون لدينا محاكم دولية تصدر دائما القرارات التي نريدها لتعزيز مصالحنا. ولا يمكننا أن نتعاون بطريقة ناجحة مع بقية العالم في إقامة نظام للقانون ما لم نكن مستعدين لأن يقضي ذلك القانون أحيانا ضد ما قد يكون من مصلحتنا الوطنية. وفي شؤوننا الداخلية أصبحنا نعتمد على العملية القضائية لتسوية الخلافات والمظالم الفردية وحتى لتسوية تلك التي بين الدول، ليس لأن المحاكم تصدر دائما الأحكام الصحيحة، ولكن لأن عواقب القرارات الخاطئة أو غير الحكيمة ليست بمستوى الشر نفسه للفوضى الناجمة عن انعدام وسيلة أخرى للتوصل إلى أي قرار بشأن هذه المسائل.

فالبديل يتمثل أن نأخذ القانون بأيدينا. وبروح توفيقية ماثلة إلى حد ما، يجب أن ننظر إلى أي محكمة دولية ليس بوصفها محكمة ستكون قراراتها موضع ترحيب دائما، بل لأنها قرارات صحيحة أو حكيمة دائما. ولكن من المرجح أن يكون أسوأ حل للنزاعات الدولية عن طريق القضاء أو التحكيم أقل كارثية بالنسبة للخاسر وأقل تدميرا للعالم من أي تسوية أخرى إلا بالحرب. ولن نعاني من أسوأ القرارات وسنستفيد من العملية القضائية في أفضل حالاتها إذا تمسكنا بالاستقلال والنزاهة الفكرية لأي محكمة دولية تسعى إلى الفصل أو التحكيم بين الدول.

لقد أنيطت بالجمعية العامة المسؤولية الحاسمة عن تعزيز التقدم المطرد للقانون الدولي وتدوينه بموجب المادة ١٣ من ميثاق الأمم المتحدة. كما نجحت الأمم المتحدة في تعزيز سيادة القانون على نطاق عالمي بقدر كبير. ونشدد على أنه لن تكون القوانين فعالة إلا بقدر فعالية تنفيذها. بالإضافة إلى ذلك، فإن تنفيذها لن يكون جيدا إلا بالإنصاف الذي يقوم عليه. لذلك تكرر سري لانكا دعوتها إلى وضع نظم تكفل تطبيقا منصفيا وعادلا للقوانين والمبادئ التي اتفقت عليها الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، بما في ذلك المبادئ المكرسة في الميثاق. يقال إنه يمكن للحكومات أن توجد بدون توفر القوانين، ولكن لا يمكن للقوانين أن توجد بدون وجود حكومة مسؤولة وصالحة. كما تعد الثقة في الرجال والنساء الذين يديرون النظام القضائي الأساس

لا يتضاءل، بل يضاعف أحداث وأسباب اندلاع النزاعات الخطيرة بين الدول. بيد أن من غير المرجح أن تتدلع الحروب بين الشعوب التي اعتادت على أن الطرق السلمية للتسوية وسيلة أخلاقية وعرفية. ويجب علينا أن نشجع الدول في وقت التهديد والأزمات على أن ترى أن من الممكن قبول بدائل للحرب إذا اقتنعت شعوبها بأن قبول البديل السلمي ليس مهينا. فالحكومات تكون معرضة في وقت الانفعالات بشكل خاص للانتقادات العاطفية التي تنمو فيها مثل هذه المشاعر - أحيانا بالترويج العاطفي لفكرة إضعاف السيادة الوطنية.

لقد لوحظ أن عمل محكمة العدل الدولية لم يحظ بالتقدير إلا في عدد قليل من القضايا الهامة التي عرضت عليها. ولكن بالنسبة لمعظم الدول وشعوبها لم يكن من الممكن الوصول إلى هذه المحاكم الدولية - مهنيا وجغرافيا - كما سمعنا ولم يكن لها تأثير يذكر على العمل اليومي القضائي المهني ومشاكله. وبينما تتعدد المطالب الخاصة استنادا إلى انتهاكات مزعومة للقانون الدولي أو المعاهدات الدولية لم يتسن لأي آلية قضائية دائمة البت فيها. وما زلنا نسمح باستمرار معاناة المسافرين أو رجال الأعمال أو مالكي الممتلكات في بلد أجنبي من انتهاك القانون الدولي أو انتهاك حقوقهم بموجب المعاهدات بسبب عدم اطمئنانهم لوجود علاج مؤكد أو سهل لمشاكلهم. ولا تزال الأخوة القانونية ترى أن تلك مسائل لا تعني إلا نحن الدبلوماسيين.

ويبدو - كما قيل - أن الكثير يتوقف على قبول مفهوم المحكمة بوصفها هيئة مستقلة وفوق الالتزام تجاه أي دولة أو مصلحة. ويجب أن نقدر أننا، بصفتنا هيئة عالمية، لا يمكننا أن نرى كيف يمكننا أو أي دولة ذات فلسفة ماثلة، أن نعرض نزاعا على محكمة تُفهم بطريقة أخرى أو أن تتنازل عن أي إجراء يتعلق بولايتها الجبرية. لقد لاحظ الخبراء الحقوقيون أنه لا يمكن أن يكون لدينا ما نتشاطره مع المتشائمين الذين يريدون منا تجنب خيبة الأمل بالاعتقاد بعدم وجود مثل عليا والذين يعتقدون أنه لا يمكن خداعهم لأنهم لا يؤمنون بأي شيء. ويجب علينا الحفاظ على الإيمان. كما لاحظ اللورد رئيس المحكمة العليا كوك، فحتى الملك يخضع للرب والقانون، لأن القانون هو الذي يجعله ملكا.

الدفاع ببساطة عن نفسها أو ناجم عن الدول التي تقدم لها الدعم لممارسة حقها في الدفاع عن النفس؛ مفهوم يخضع بموجبه احترام حقوق الإنسان والمساءلة عن انتهاكاتها لتبرير المصلحة السياسية؛ مفهوم يمكن بموجبه تجاهل أحكام محكمة العدل الدولية لمجرد أنها لا تعزز الشهية الإمبريالية.

ويمكنني أن أستمّر على هذا المنوال، للأسف، ولكنني أثق بأن النقطة الرئيسية قد توضحت. وهذا المفهوم البديل الذي تروج له روسيا يمكن سيادة القوة على حساب سيادة القانون ويشكل، في رأينا، التحدي الأكثر إثارة للقلق للمقاصد والمبادئ التي يقوم عليها عمل الأمم المتحدة وللنظام القانوني الدولي الحالي. لذلك فمن الأهمية بمكان - لمستقبل منظومة الأمم المتحدة الراسخة في الميثاق ولمصادقيتها وللقوة الملزمة للقانون الدولي - أن نصبح جميعاً صريحين عندما تحدث الانتهاكات وتبدأ المساءلة عنها.

ويجب علينا جميعاً أن نعيد التمسك بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي لا في بياناتنا فحسب بل في المقام الأول - والأكثر أهمية - في جميع إجراءاتنا العملية. وإلا فإن المسألة الوجودية بالنسبة لأوكرانيا اليوم قد تصبح بسهولة مسألة وجودية لأي دولة عضو أخرى غداً.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل المكسيك.

السيد أوتشوا مارتينس (المكسيك) (تكلم بالإسبانية): يمتنى وفد بلدي لليابان كل النجاح في رئاستها لمجلس الأمن لشهر كانون الثاني/يناير.

وكما أكدنا من جديد في مناسبات عديدة، فإن احترام القانون الدولي وسيادة القانون شرط لا غنى عنه لتحقيق السلام المستدام. وهذه هي الفرضية التي تضمن أيضاً المساواة بين جميع الدول، بغض النظر عن حجمها أو موقعها الجغرافي.

إن جميع النزاعات والحالات المدرجة في جدول أعمال مجلس الأمن تتشابه فعلياً في أن عنصراً من عناصر سيادة القانون يدخل

الحقيقي لسيادة القانون. ويتعين على جميع الدول التي تسعى إلى إرساء سيادة القانون وترسيخها أن تتمي وتدعم وتغذي الموارد البشرية الحيوية لضمان سيادة القانون بين الأمم. فلنتعهد اليوم بأن نلتزم بذلك الهدف النهائي.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل سلوفاكيا.

السيد ملينار (سلوفاكيا) (تكلم بالإنكليزية): في البداية، أود أن أهني اليابان وأن أهنئكم شخصياً، سيدي الرئيس، على توليكم رئاسة مجلس الأمن لهذا الشهر. ونشيد بكم إشادة حارة، سيدي، على عقد مناقشة اليوم الحاسمة الحسنة التوقيت بشأن موضوع هام جداً. ونود أيضاً أن نشكر الأمين العام ورئيسة محكمة العدل الدولية والسيد أكأندي على إحاطاتهم).

وتؤيد سلوفاكيا تأييداً تاماً البيانين اللذين أدلي بهما باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء وباسم مجموعة أصدقاء سيادة القانون. ولئن كنا لا نستطيع أن نبالغ في تقدير أهمية المساءلة عن انتهاكات القانون الدولي والدور الرئيسي لمؤسسات مثل محكمة العدل الدولية والمحكمة الجنائية الدولية في تعزيز سيادة القانون بين الدول، فإن البيانات المذكورة آنفاً والتي نؤيدها تأييداً كاملاً قد أحاطت بهذه العناصر وغيرها إحاطة حسنة. وفي ضوء الوقت المحدود المتاح سأقتصر على نقطة واحدة فقط ولكنها، من وجهة نظرنا، النقطة الأكثر إثارة للقلق والأكثر أهمية التي تتعلق بمناقشة اليوم.

إن سيادة القانون كما نعرفها اليوم تتعرض للهجوم، وعلى الأغلب من جانب دولة عضو واحدة، وهي أيضاً عضو دائم في مجلس الأمن. فما فتى الاتحاد الروسي يروج بقوة أكبر منذ شباط/فبراير الماضي لمفهوم بديل لسيادة القانون. وهو مفهوم يزعم أن العدوان يعتبر في إطاره دفاعاً عن النفس وينفذ فيه مبدأ التسوية السلمية للمنازعات بغزو عسكري شامل يرمي إلى تغيير الحدود المعترف بها دولياً والقيادة السياسية الشرعية؛ مفهوم يزعم بموجبه أن الضربات المتعمدة ضد البنية التحتية المدنية لا تنتهك القانون الدولي الإنساني، ويزعم أن أي ضرر أو معاناة إنما هو ناجم عن تجرؤ الدولة الضحية على

السيد بيلديغوفيتش (لاتفيا) (تكلم بالإنكليزية): ترحب لاتفيا ترحيباً حاراً بمبادرة اليابان بعقد مناقشة اليوم. وأشكر الأمين العام السيد أنطونيو غوتيريش، ورئيسة محكمة العدل الدولية القاضية جوان دونوهيو، والسيد أكاندي على إحاطاتهم الثاقبة.

وبينما نواجه تهديدات وتحديات جديدة ومعقدة للسلام والأمن الدوليين، وبينما نشهد مستويات جديدة من الفظائع والوحشية والمعاناة، يجب على جميع الدول الأعضاء أن تتذكر أن ردنا الجماعي على التهديدات التي يتعرض لها السلام والأمن الدوليان يجب أن يسترشد بسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي. إن سيادة القانون أساسية لضمان السلام والأمن الدوليين والاستقرار السياسي. وإن نؤكد من جديد الالتزام باحترام سيادة القانون، نشهد أيضاً أن تنفيذ القانون الدولي يواجه تحديات أكثر من أي وقت مضى.

ولا تزال لاتفيا ملتزمة بتعزيز النظام الدولي القائم على القواعد لأن جوهر هذا النظام هو احترام سيادة الدول وحظر استخدام القوة. ونعتقد أنه لا يمكن لأي دولة أن تكون فوق القانون - مهما كانت كبيرة أو صغيرة. غير أننا نشهد اليوم انتهاكات للقانون الدولي تهدف إلى تقويض نظام موجود، في نهاية المطاف، لحمايتنا جميعاً.

إن العدوان الروسي المستمر على أوكرانيا هو حالياً أخطر انتهاك للقانون الدولي. وتمثل إعادة رسم الحدود باستخدام القوة العسكرية تهديداً يتجاوز أوكرانيا. إنه اعتداء سافر على النظام القانوني الدولي وميثاق الأمم المتحدة في حد ذاته. ولئن كان مجلس الأمن يملك أساساً جميع الأدوات اللازمة للاستجابة وصون السلام وفقاً لميثاق الأمم المتحدة، فإنه غير قادر على القيام بذلك لأن روسيا تختطفه وتسيء استخدام حق النقض.

ومن الضروري بذل كل جهد ممكن لتسوية المنازعات بين الدول الأعضاء بالوسائل السلمية. وفي هذا الصدد، تشدد لاتفيا على الدور الرئيسي الذي تضطلع به محكمة العدل الدولية في تعزيز سيادة القانون على الصعيد الدولي. إنها تساعدنا من خلال عملها على فهم أن سيادة القانون لا يمكن تطبيقها في فراغ، بل يجب تفسيرها في ضوء

في مكوناتها. وفيما يتعلق بالمسائل الواردة في المذكرة المفاهيمية (S/2023/1، المرفق)، تشير المكسيك إلى وجود مناسبات تجاوز فيها الاحتجاج بالمادة ٥١ أحكام تلك المادة ضد جهات فاعلة غير تابعة للدول في دولة ثالثة بموجب ما يسمى بمبدأ عدم الرغبة وعدم القدرة ويشكل إساءة استخدام لمبدأ الحق في الدفاع عن النفس، وهي إساءة تؤدي بدورها إلى تفاقم النزاعات من خلال تأجيج الكراهية والتطرف.

ومن ناحية أخرى، ما زلنا نشهد كيف يُنتهك مبدأ حظر استخدام القوة ضد الاستقلال السياسي للدول ووحدتها، الوارد في الفقرة ٤ من المادة ٢ من الميثاق. وربما يكون هذا أكبر تحد يواجه مجلس الأمن الذي يصيبه الشلل للأسف وبشكل متكرر بسبب الانقسامات السياسية والافتقار إلى الإرادة وإساءة استخدام حق النقض. وندعو الدول مرة أخرى إلى الانضمام إلى المبادرة الفرنسية - المكسيكية بشأن تقييد استخدام حق النقض في حالات الفظائع الجماعية التي وقعت عليها بالفعل ١٠٦ دول.

ومن الضروري تعزيز جميع الفروع الرئيسية للأمم المتحدة في مهامها الوقائية والسلمية لتسوية المنازعات. تمثل محكمة العدل الدولية تغليب قوة العقل والقانون الدولي على سلطة شن الحرب، وعملها حاسم في حل المنازعات ومنع تصعيد النزاعات. ويشمل ذلك وظائفها القضائية والاستشارية.

وفي هذا الصدد، تؤكد المكسيك من جديد أنه سيكون من المفيد أن تأذن للأمين العام بطلب فتاوى من المحكمة، الأمر الذي من شأنه أن يؤدي إلى زيادة القدرة على الوساطة. وعلاوة على ذلك، فإن الجمعية العامة، على الرغم من محدوديتها، لها تأثير كبير بوصفها هيئة الأمم المتحدة ذات التمثيل العالمي. وقرار الجمعية العامة ٢٦٢/٧٦ مثال واضح على كيفية تعزيز وتحسين العلاقة والشفافية والمساءلة بين الجمعية ومجلس الأمن. وينبغي ألا نقلل من شأن أثر المشاركة الجماعية في الحالات التي تهدد السلام والأمن الدوليين.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل لاتفيا.

القانون واحترامها ينطويان على القبول التدريجي والعالمي بالقانون الدولي من جانب الدول والوفاء بحسن نية بالالتزامات الدولية.

وتمشيا مع تقرير "خطتنا المشتركة" (A/75/982)، الذي يجسد روح إعلان الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي (قرار الجمعية العامة ١/٦٧)، نتفق على جعل الناس محور سيادة القانون. وبالنسبة لشيلي، ترتبط سيادة القانون على الصعيد الدولي ارتباطاً جوهرياً بسيادة القانون على الصعيد المحلي.

وتود شيلي أن تسلط الضوء على إسهام مجلس حقوق الإنسان والآليات العالمية والإقليمية المعنية بمعاهدات حقوق الإنسان والنهوض بالقانون الدولي الإنساني في سيادة القانون الدولي، من خلال إنشاء محاكم دولية ذات ولاية جنائية دولية، ولا سيما المحكمة الجنائية الدولية.

ويجب تعزيز المبادئ التي أعلنها ميثاق الأمم المتحدة. ويساورنا القلق إزاء عدم تقيد بعض الدول بها. فالدول هي أول جهة مدعوة إلى تحقيق مقاصد صون السلام والأمن الدوليين ومبادئ الميثاق، وخاصة من خلال منع نشوب الأزمات أو الإخلال بالسلام أو تهديد السلام أو العدوان. ويقع على عاتق الدول التزام باللجوء إلى التسوية السلمية للمنازعات واحترام مبدأ المساواة في السيادة والوفاء بالالتزامات الدولية بحسن نية. ومبدأ الامتناع عن التهديد باستعمال القوة أو استعمالها ضد دولة أخرى مبدأ أساسي.

هناك تهديدات لا تعترف بالحدود، مثل تغير المناخ والجوائح والمجاعة والجريمة المنظمة والاتجار بالبشر والإرهاب، وفي الحالات المأساوية، كراهية النساء.

وتقدر شيلي دور محكمة العدل الدولية بوصفها إحدى الركائز الأساسية لسيادة القانون على الصعيد الدولي. وتُسند الفقرة ٢ من المادة ٩٤ من الميثاق صلاحيات إلى مجلس الأمن في حالة عدم الامتثال لأحكام المحكمة، وهو سبيل انتصاف لا يُستخدم بشكل منتظم.

حقائق المجتمع الدولي لكي تظل ذات أهمية وفعالية. ونحث روسيا مرة أخرى على تعليق عملياتها العسكرية في أوكرانيا على الفور، على نحو ما أمرت به محكمة العدل الدولية.

وتؤيد لاتفيا بقوة التحقيق الذي بدأه المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية فيما يتعلق بالجرائم الفظيعة. ومما يؤسف له أن المحكمة الجنائية الدولية غير قادرة على ممارسة الولاية القضائية فيما يتعلق بجريمة العدوان الروسي المرتكبة ضد أوكرانيا. ولذلك، فإن لاتفيا حريصة على تعزيز المساءلة ومكافحة الإفلات من العقاب من خلال دعم إنشاء محكمة خاصة مخصصة لجريمة العدوان.

إن ضمان تحقيق المساءلة عن جريمة العدوان المرتكبة ضد أوكرانيا من شأنه أن يبعث برسالة مفادها أن شن حروب استعمارية غير مشروعة بشكل صارخ لن يمر بلا عقاب - ليس الآن ولن يحدث أبداً. ولذلك، فإن رد المجتمع الدولي على هذا العدوان السافر، وهو أم كل الجرائم، بما في ذلك من خلال المحاكمة، يكتسي أهمية حاسمة من أجل استعادة العدالة ولمستقبل النظام القانوني الدولي.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل شيلي.

السيد رويدياس بيريس (شيلي) (تكلم بالإسبانية): تعرب شيلي عن تقديرها إزاء عقد هذه المناقشة وترحب بمشاركة وزير خارجية اليابان. وسيتم إرسال نسخة كاملة من هذا البيان كتابة.

إن سيادة القانون أساسية في النظام الدولي، وخاصة في مسائل السلام والأمن. والتقيد بها عنصر حاسم في إقامة علاقات سلمية بين الشعوب وتحقيق السلام والاستقرار في الدول. ونحن بحاجة إلى التعاون من أجل تعزيز النظام القانوني الدولي وسيادة القانون، وهما ضروريان أيضاً لضمان الحكم الرشيد وحقوق الإنسان وتحقيق التقدم الاقتصادي والاجتماعي.

إن سيادة القانون، التي تُترجم إلى احترام القانون الدولي والمعاهدات الدولية، على وجه الخصوص، فضلاً عن التسوية السلمية للمنازعات، هي جوهر التعايش الدولي. وترى شيلي أن تعزيز سيادة

أساسية من سمات سيادة القانون الدولي لأن القواعد التي توضع من خلال التفاوض والاتفاق تكون مقبولة بوصفها مشروعة، كما أنها تستند إلى الموافقة.

ويتجلى انخراط أيرلندا في نظام دولي قائم على القواعد يقوم على سيادة القانون ودعمها له في دعمنا النشاط للمؤسسات التي تحميه. ولذلك، فإننا مؤيد قوي لمحكمة العدل الدولية. وتلك المحكمة تزداد قوة عندما تقبل الدول ولايتها الجبرية، كما فعلت أيرلندا.

وتلتزم أيرلندا التزاما راسخا بالمساءلة وبدور سيادة القانون في بناء نظام فعال للعدالة الجنائية الدولية. كما تلتزم أيرلندا التزاما راسخا بالمحكمة الجنائية الدولية وبدورها في السعي إلى ضمان ألا يتمكن المسؤولون عن أخطر الجرائم التي تثير قلقا دوليا من ارتكاب أفعالهم بلا عقاب. وتؤيد أيرلندا بقوة أيضا جميع الجهود الرامية إلى وضع اتفاقية بشأن الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية.

وإذ نتفكر هنا اليوم بشأن مجلس الأمن وسيادة القانون، لا يمكننا أن نتجاهل حق النقض. وينبغي لجميع الأعضاء الدائمين في المجلس، على أقل تقدير، الالتزام بالامتناع عن استخدام حق النقض عند التعامل مع الجرائم الفظيعة. وينبغي أن يكون ذلك أدنى حد على الإطلاق.

وإذ نجتمع هنا، تشجع أيرلندا المجلس وجميع الدول على الدفاع عن وجود نظام دولي قائم على القواعد. وهو عنصر بالغ الأهمية حقا ولا غنى عنه إذا أردنا أن نتصدى بفعالية للتحديات الأمنية الدولية الخطيرة التي يواجهها عالمنا اليوم.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة ملديف.

السيدة حسين (ملديف) (تكلمت بالإنكليزية): تأسست الأمم المتحدة على مبادئ المساواة في السيادة والمساواة في الحقوق وتقرير المصير وتسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية، على النحو الوارد في ميثاق الأمم المتحدة. ومنذ انضمامنا إلى الأمم المتحدة في عام ١٩٦٥، قبلت ملديف تلك المبادئ وأيدت النظام الدولي والتزمت بسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي. وسيادة القانون أساسية

وعلى نفس المنوال، من واجب الجمعية العامة والمجلس أيضا النظر في المسائل التي لديهما اختصاص فيها، مع العمل دائما على تطبيق القانون الدولي بغية الإسهام في تعزيز وتوطيد مؤسسات دائمة ذات تأثير وصلاحيات على الصعيد العالمي.

ويجب على الأمم المتحدة والجمعية العامة، على وجه الخصوص، مواصلة تهيئة الظروف والوسائل والآليات اللازمة لاحترام سيادة القانون، بما في ذلك من خلال تعزيز الحوار والتعاون بين الدول.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل أيرلندا.

السيد ماينز (أيرلندا) (تكلم بالإنكليزية): بما أن هذه هي المرة الأولى التي أعود فيها إلى المجلس، أود أن أهني اليابان على رئاستها وعلى تنظيم مناقشة اليوم المفتوحة.

وتؤيد أيرلندا البيان الذي أدلى به ممثل الاتحاد الأوروبي.

تلتزم أيرلندا بسيادة القانون وتحرص عليها، حيث إنها تكمن في صميم السلام والأمن الدوليين والأمم المتحدة. وفي عام ١٩٤٥، أعلننا في ميثاق الأمم المتحدة أننا "نحن شعوب [الأمم المتحدة]" عازمون على "أن نبين الأحوال التي يمكن في ظلها تحقيق العدالة واحترام الالتزامات الناشئة عن المعاهدات وغيرها من مصادر القانون الدولي".

ويشدد ميثاقنا على أن هذه المنظمة تقوم على أساس المساواة في السيادة بين جميع الدول وأننا سنسوي منازعاتنا بالوسائل السلمية وأننا سنمتنع عن التهديد باستعمال القوة أو استعمالها. ومع ذلك، تم تجاوز الخطوط المحددة في الميثاق مرارا وتكرارا. وإذ ننظر في الأزمات العديدة المدرجة في جدول أعمال المجلس، من الواضح أن تعزيز سيادة القانون على الصعيد الدولي يظل واجبا ملحا وحتمية أخلاقية.

إن جميع الدول متساوية أمام القانون الدولي، ولكل دولة ذات سيادة الحق في التعايش في سلام من دون تدخل خارجي. وندرك جميعا أن القواعد التي توضع عن طريق التفاوض أكثر فعالية بكثير في تسوية المنازعات من القواعد التي يفرضها الأقوياء. وتلك سمة

إلى ذلك، أكد خبراء الأمم المتحدة أن عام ٢٠٢٢ كان العام الذي شهد سقوط أكبر عدد من القتلى الفلسطينيين بسبب العنف الإسرائيلي في جميع أنحاء الأرض الفلسطينية المحتلة.

وتعتقد ملديف أن سيادة القانون يجب أن تُطبق بالتساوي في جميع السياقات على جميع البلدان. ومن الأهمية بمكان أن يُحاسب مرتكبو الانتهاكات الصارخة للقانون الدولي والقانون الدولي الإنساني على أعمالهم بغض النظر عن النزاع موضوع البحث أو طرف النزاع الذي كانوا يحاربون في صفه أو ما إذا كان هذا النزاع حالة نشطة أو حالة ما بعد انتهاء نزاع.

ومع ذلك، هنا في الأمم المتحدة، تُحال المناقشات بشأن أكثر المسائل الأمنية إلحاحاً إلى مجموعة صغيرة من الدول الأعضاء، فيما توطدت سلطة صنع القرار المطلق في أيدي عدد أقل من الدول. ولذلك، تعتقد ملديف أن إصلاح مجلس الأمن أمر حاسم لجعل المجلس أكثر ديمقراطية في تكوينه وأكثر فعالية في صنع قراراته وأكثر خضوعاً للمساءلة أمام عموم الأعضاء. وفي العام الماضي، شاركنا في تقديم مبادرة حق النقض لإظهار الدعم لزيادة الدور الكبير والسلطة المعنوية للجمعية العامة لضمان زيادة الشفافية في عمل المجلس.

إن الالتزام القوي بدعم القانون الدولي هو إحدى الركائز الأساسية للسياسة الخارجية لملديف. وتُسلم ملديف بالإسهام القيم جداً للتسوية السلمية للمنازعات في دعم سيادة القانون في النظام الدولي. ويبحث احتمال تصعيد النزاعات العسكرية على القلق ولا شك أنه سيتسبب في مزيد من المعاناة الإنسانية والدمار والأضرار. ولذلك، جاهرت ملديف، وستظل تجاهر، بدعم تسوية النزاعات بالوسائل الدبلوماسية وممارسة أقصى درجات ضبط النفس والحذر واتخاذ خطوات بناءة لنزع فتيل التوترات من خلال الحوار.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل نيبال.

السيد راي (نيبال) (تكلم بالإنكليزية): أشكر الرئاسة اليابانية على عقد هذه المناقشة المهمة.

لبناء بلدي وتحقيق التقدم فيه خلال ما نحققه من مكاسب ديمقراطية ترتكز على العدالة والمساواة.

وتدرك ملديف أنه في مواجهة خصم أقوى، لا يمكننا الاعتماد على القوة، بل يجب أن نعتمد على القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة ونظامنا المتعدد الأطراف لحمايتنا من التهديدات المحتملة. ونعلم أننا لا نمتلك أسلحة دمار قوية. ولكننا نعتمد على مبادئنا وتضامن الدول الذي ينبع من التمسك الثابت بتلك المبادئ. ونعول على الحوار والدبلوماسية ونؤمن بقوة تعددية الأطراف.

وقد اتخذت ملديف دائماً، بوصفها دولة صغيرة، موقفاً قائماً على المبادئ إزاء انتهاكات السلامة الإقليمية لأي بلد ذي سيادة، وسجلنا في الجمعية العامة يعبر عن تلك الحقيقة. ونؤكد من جديد أنه ينبغي لجميع الدول أن تحترم سيادة القانون، بغض النظر عن حجمها أو قوتها. وما فتئنا ندافع عن سيادة القانون لضمان حماية من هم أضعف واحترام حقوق الجميع.

وفي عام ١٩٨٩، اقترحت ملديف قرار الجمعية العامة ٤٦/٤٣، بشأن توفير الحماية والأمن للدول الصغيرة، ودعت الدول إلى تأييده. وكان موقفنا نابعا من إيماننا الراسخ بالمساواة بين الدول كافة والاحترام غير المشروط لجميع مبادئ الميثاق، بما في ذلك مبادئ التساوي في السيادة والسلامة الإقليمية وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للبلدان الأخرى، وكذلك التسوية السلمية للمنازعات، وبضرورة تطبيق تلك المبادئ باستمرار. إن أصغر الدول في النظام الدولي تستحق الحماية الكاملة التي يمكن أن يوفرها الامتثال لسيادة القانون على الصعيد الدولي ويجب أن تحظى بتلك الحماية.

نعيش حالياً في عالم يموج بنزاعات وأزمات إنسانية متعددة. وتقرير الأمين العام (S/2022/381) عن حماية المدنيين في النزاع المسلح، الصادر في ١٠ أيار/مايو ٢٠٢٢، يسجل ١١ ٠٧٥ حالة وفاة بين المدنيين في عام ٢٠٢١ في ١٢ نزاعاً مسلحاً. وقد كان ذلك قبل الحرب في أوكرانيا، التي تتطوي على إمكانية زيادة تصعيد عدم الاستقرار السياسي والاضطرابات في جميع أنحاء العالم. وبالإضافة

تعزيز الحوار من أجل تحقيق السلام والاستقرار. وتدرك نيبال، بوصفها أحد أكبر البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة وعضوا في لجنة بناء السلام، أن العدالة وسيادة القانون هما حجرا الأساس لمنع نشوب النزاعات وتسويتها وللسلام المستدام. ومن الضروري بذل جهود أكثر تضافرا لتمكين الدول الأعضاء من تحقيق سيادة القانون والأهداف ذات الصلة لخطة عام ٢٠٣٠ للسلام المستدام.

ختاما، إن التقيد بمقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة يشكل التزاما قانونيا ومعنويا وأخلاقيا لجميع الدول الأعضاء بتعزيز سيادة القانون بين الأمم. واحترام سيادة القانون بين الأمم هو وحده الذي يمكن أن يضمن السلام الدائم والاستقرار والتنمية.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل ليتوانيا.

السيد باولوسكاس (ليتوانيا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشكركم، سيدي، على عقد مناقشة اليوم بشأن سيادة القانون بين الأمم، مع التركيز بشكل خاص على صون السلام والأمن الدوليين. وأود أيضا أن أشكر الأمين العام ورئيسة محكمة العدل الدولية والسيد دابو أكانيدي من جامعة أكسفورد على إحاطاتهم في بداية المناقشة.

تؤيد ليتوانيا البيان الذي أدلى به باسم الاتحاد الأوروبي وتود أن تؤكد على ما يلي بصفتها الوطنية:

إن بلدي ملتزم التزاما راسخا بالنظام الدولي القائم على القواعد، بما في ذلك قانون حقوق الإنسان وسيادة القانون. فسيادة القانون هي أحد المبادئ الأساسية التي يجب أن تقوم عليها العلاقات الدولية ومن شأنها تعزيز السلام والأمن والرخاء في جميع أنحاء العالم. وينبغي لنا جميعا ألا نكتفي بالنهوض بسيادة القانون، بل أن نعززها أيضا.

وتتيح الذكرى السنوية العاشرة لاعتماد إعلان الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي فرصة مناسبة لتجديد التزامنا بمقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة، فضلا عن التفكير مليا في أهمية وتحديات النظام الدولي القائم على سيادة القانون. ونلاحظ أن الإعلان يرسى بوضوح المبادئ الرئيسية

إن سيادة القانون بين الأمم شرط أساسي لتحقيق السلام والاستقرار والتنمية على الصعيد الدولي. فبمجرد أن تنتهك القواعد، تحقيق بنا أخطار تهدد السلام والأمن الدوليين. ونيبال مؤيد قوي للنظام الدولي القائم على القواعد. ويوفر ميثاق الأمم المتحدة أساسا معياريا لنظام متعدد الأطراف قائم على القواعد يقوم على المساواة في السيادة والسلامة الإقليمية والاستقلال السياسي وعدم الاعتداء والتسوية السلمية للمنازعات، حيث تتمتع جميع الأمم - كبيرها وصغيرها، قويها أو ضعيفها، غنيها أو فقيرها - بحقوق متساوية وتحظى بالكرامة والتقدير. ولذلك، فإن مبادئ ميثاق الأمم المتحدة مقدسة ويجب أن تحترمها وتدعمها جميع الدول في جميع الأوقات.

ويجب تسوية المنازعات سلميا، على النحو المنصوص عليه في الفصل السادس من ميثاق الأمم المتحدة. ويشكل استخدام القوة ضد بلد آخر، وكذلك الجزاءات الانفرادية، انتهاكا صارخا لميثاق الأمم المتحدة. ونسلم بأهمية الآليات القضائية المتعددة الأطراف، مثل محكمة العدل الدولية والمحكمة الجنائية الدولية، في تعزيز سيادة القانون بين الدول.

وبموجب ميثاق الأمم المتحدة، فإن مجلس الأمن هو الضامن الرئيسي للسلام والأمن الدوليين ويجب أن يتحمل مسؤوليته. بيد أن الاستقطاب في المجلس وتورط أعضاء المجلس أنفسهم في النزاع يحبطان عمل مجلس الأمن. وشبح الكارثة النووية يلوح في الأفق. والأزمات الإنسانية والعواقب الاقتصادية للنزاع الدائر لا يمكن تحملها. وعلى الرغم من بعدهم المكاني عنه، فإن الناس من جميع البلدان الأكثر فقرا مكتوب عليهم دفع ثمن باهظ جدا لذلك النزاع في صورة فقر وجوع وعوز. وبسبب تقاعس المجلس عن خدمة السلام، تقعد منظومة الأمم المتحدة مصداقيتها وشرعيتها.

ومن المؤسف أن الأطراف القوية في العلاقات الدولية تفضل أن تلتزم بقوة السلاح، لا بقوة القواعد. وما فتئت نيبال، بوصفها البلد المضيف لمركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ، تدعو إلى تحديد الأسلحة ونزع السلاح، فضلا عن

إن المساءلة مبدأ أساسي لسيادة القانون. ولا يمكن للنظام الدولي القائم على القواعد أن يستمر إذا كان هناك إفلات من العقاب على أشد الانتهاكات جسامة له - الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجريمة العدوان. وللمحكمة الجنائية الدولية دور حاسم في التحقيق في الجرائم الفظيعة التي ارتكبتها روسيا في أوكرانيا. ومما يؤسف له أن جريمة العدوان تتجاوز اختصاص المحكمة الجنائية الدولية في هذه القضية. ولذلك، ينبغي أن يكون المجتمع الدولي مستعدا لاستخدام الطائفة الكاملة من الأدوات القانونية الدولية لسد تلك الثغرة القضائية بإنشاء محكمة خاصة لجريمة العدوان في أوكرانيا.

وعلاوة على ذلك، حثنا روسيا مرارا وتكرارا على الامتنثال لأمر محكمة العدل الدولية الملزم قانونا الصادر في ١٦ آذار/مارس ٢٠٢٢ بأن توقف فوراً عملياتها العسكرية التي بدأتها في ٢٤ شباط/فبراير ٢٠٢٢ في أراضي أوكرانيا.

ونحن مقتنعون بأن تعزيز سيادة القانون، في هذه اللحظة التي يواجه فيه النظام الدولي القائم على القواعد برمته صعوبات استثنائية، أمر حيوي لضمان السلام والأمن الدوليين وجعل العالم أكثر استقرارا. الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل ميانمار.

السيد تون (ميانمار) (تكلم بالإنكليزية): في البداية، أود أن أهني اليابان على رئاستها لمجلس الأمن لهذا الشهر، وأن أحييكم، سيدي الرئيس، على عقد مناقشة اليوم المفتوحة. كما أشكر الأمين العام ورئيسة محكمة العدل الدولية والبروفيسور دابو أكانيدي على إحاطاتهم الشاملة.

وتؤيد ميانمار البيان الذي أدلى به باسم رابطة أمم جنوب شرق آسيا.

ما فتئ ميثاق الأمم المتحدة يشكل أساس القانون الدولي وإطار العلاقات السلمية بين الدول منذ ما يقرب من ثمانية عقود. وتتوقف سيادة القانون على الصعيد الدولي، التي يدعمها الميثاق، إلى حد كبير على تصميم وعزم الهيئات الرئيسية لهذه المنظمة ودولها الأعضاء على التمسك بمقاصدها ومبادئها، فضلا عن سلوكها الفعلي.

لسيادة القانون ويؤكد من جديد أن سيادة القانون لا غنى عنها لدعم السلام والأمن، فضلا عن التنمية المستدامة واحترام حقوق الإنسان.

وتؤيد ليتوانيا جهود الأمين العام في تعزيز سيادة القانون وتعميم مراعاتها في أنشطة الأمم المتحدة. ونرحب أيضا بالدعوة الواردة في خطتنا المشتركة (A/75/982) إلى رؤية جديدة لسيادة القانون تستهدف جعل الناس في صميم نظم العدالة وكفالة تكافؤ فرص الجميع في الوصول إلى العدالة.

وفيما يتعلق بتعزيز سيادة القانون وبناء السلام المستدام، فإن المساءلة في أعقاب الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي أمر بالغ الأهمية. ويسلط التقرير الأخير للأمين العام عن تعزيز أنشطة الأمم المتحدة في مجال سيادة القانون وتنسيقها (A/75/284) الضوء على أن المحاكم والهيئات القضائية الدولية والمختلطة جهات فاعلة رئيسية تعزز سيادة القانون. وفي ذلك الصدد، يكتسي دور محكمة العدل الدولية في تعزيز سيادة القانون وضمان احترام القانون الدولي وصون السلام الدولي أهمية خاصة. ولذلك، ندعو جميع الدول الأعضاء التي لم تقبل بعد الولاية القضائية للمحكمة إلى أن تفعل ذلك، لتعزيز نطاقها العالمي.

وجميع الدول الأعضاء ملزمة بالتقيد بالميثاق. وللأسف، فإن أحد التحديات الرئيسية التي تعترض سيادة القانون بين الأمم اليوم هو عدم التقيد بالميثاق.

إن مجلس الأمن مكلف بالمسؤولية الكبرى عن اتخاذ القرارات بشأن التدابير اللازمة لصون السلام والأمن الدوليين أو استعادتهما. وقد كشفت الحرب الوحشية التي يشنها الاتحاد الروسي ضد أوكرانيا من دون سابق استقراز في انتهاك سافر للميثاق عن نقاط الضعف الهيكلية والإجرائية لمجلس الأمن. وبشن تلك الحرب، لا تتجاهل روسيا واجبات عضويتها الدائمة فحسب، بل تواصل أيضا منع مجلس الأمن ككل من تنفيذ ولايته فيما يتعلق بحفظ السلام والأمن الدوليين.

وأكدت الجمعية العامة بأغلبية ساحقة أن حرب روسيا تشكل عدوانا على أوكرانيا وخرقا للميثاق وانتهاكا للقواعد الآمرة للقانون الدولي.

وعلاوة على ذلك، من الواضح بجلاء أن الجيش لا يضمن استقرار الأمة، وبدلاً من ذلك، فإنه يشكل تهديداً للسلام والأمن الإقليميين. لقد أوجد الجيش الفاشي ملاذات آمنة للجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية. ووفقاً لتقارير إخبارية حديثة، ففي شباط/فبراير وآذار/مارس ٢٠٢٢ وحدهما، مكن المجلس العسكري من بناء حوالي ١٥ منطقة إجرامية على امتداد ٤٠ كيلومتراً من نهر ثاونغ بين، المعروف أيضاً باسم "نهر موي"، في جنوب شرق ميانمار، حيث تفرض الميليشيا المرتبطة بالجيش سيطرتها. وتشكل هذه المناطق الإجرامية تهديداً حقيقياً وخطيراً للأمن العالمي للبلدان المجاورة وللعالم. ويجري الاتجار بأشخاص أبرياء من ٣٠ بلداً على الأقل في جميع أنحاء العالم إلى تلك المنطقة، حيث تغريهم في ذلك وعود كاذبة بالعمل. وهؤلاء الناس ضحايا انقلاب ظالم وإجرامي في بلدي، نتيجة لانتهار سيادة القانون وعدم احترام مبادئ الأمم المتحدة. وأحث المجتمع الدولي ووكالات الأمم المتحدة ذات الصلة على إيلاء اهتمام جاد لأزمة الاتجار بالبشر تلك ومعالجتها في الوقت المناسب وبطريقة فعالة.

في الختام، فإن الحالة المتدهورة في ميانمار تُظهر أدلة متزايدة على الجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب التي ترتكبها الآلة العسكرية. والآثار غير المباشرة للعنف العسكري في ميانمار هي الآن أكبر مصدر منفرد لعدم الاستقرار في المنطقة.

وقد تناول المجلس في الماضي مسألة المساءلة عن انتهاكات الجرائم الدولية الخطيرة، الأمر الذي أدى إلى آثار إيجابية طويلة الأجل على أرض الواقع. ولدى المجلس أدوات تحت تصرفه لفعل الشيء نفسه فيما يتعلق بميانمار.

ونشكر مجلس الأمن على اتخاذه أول قرار على الإطلاق بشأن الحالة في ميانمار (القرار ٢٦٦٩ (٢٠٢٢)). وأمام مجلس الأمن الآن فرصة فريدة للمساعدة على إعادة إرساء سيادة القانون في ميانمار. وأحث مجلس الأمن والدول الأعضاء على تنفيذ الأحكام الواردة في قراره واتخاذ إجراءات ملموسة وحاسمة تمنع ارتكاب المزيد من الفظائع العسكرية وتتصدى لتفشي إفلات العسكريين من العقاب.

ومجلس الأمن على وجه الخصوص، الذي يتحمل المسؤولية الرئيسية عن صون السلام والأمن الدوليين، هو الذي يجب أن يجسد الالتزام الجماعي بتلك المقاصد والمبادئ وأن يفهم به. وتقع على عاتق الدول الأعضاء في مجلس الأمن، ولا سيما الأعضاء الخمسة الدائمين، مسؤولية مشتركة، عهد بها إليها جميع الأعضاء، عن صون السلام والأمن الدوليين. وفشل المجلس أو عجزه أو عدم رغبته في الوفاء بمسؤولياته بموجب الميثاق، فضلاً عن تجاوز سلطته، يمكن أن يقوض سيادة القانون على الصعيد الدولي. ويعلمنا التاريخ أن الحروب والدمار أصبحت حتمية عندما كانت العلاقات بين الدول تسترشد بالحكم بالقوة أو التهديد باستخدام القوة. ويصبح ذلك أكثر خطورة بكثير في عالم تخيم عليه القوة التدميرية للأسلحة النووية.

ويؤثر تآكل سيادة القانون على الصعيد الدولي على سيادة القانون على الصعيد المحلي بطرق شتى، لا سيما في الحالات الانتقالية التي تكافح فيها مبادئ سيادة القانون لكي تصبح متجذرة في المجتمعات. والنتيجة الأوضح لذلك التآكل هي الشعور بالإفلات من العقاب الذي ينتاب مرتكبي الجرائم الدولية الخطيرة.

وفي بلدي، ميانمار، ارتكب القادة العسكريون الفاشيون الخيانة في شباط/فبراير ٢٠٢١ من خلال القيام بانقلاب غير قانوني ضد الحكومة المنتخبة ديمقراطياً. وفكك المجلس العسكري غير الشرعي سيادة القانون تماماً، مع ما ترتب على ذلك من عواقب وخيمة في البلد وفي جميع أنحاء المنطقة على حد سواء. وأشار الأمين العام في هذا الصباح حقاً إلى انهيار سيادة القانون في ميانمار بعد الانقلاب العسكري غير القانوني. ويشن المجلس العسكري حملة عنف ووحشية ضد شعب ميانمار بكل الوسائل، بما في ذلك الاحتجاز التعسفي والتعذيب حتى الموت أثناء الاحتجاز والمذابح المتكررة والقصف الجوي العشوائي وإحراق المنازل والقرى السكنية بالجملة وتشريد أكثر من مليون مدني وإعدام السجناء السياسيين بإجراءات موجزة. وقد ارتكبت تلك الفظائع بطريقة منسقة وواسعة النطاق ومنهجية لدرجة أن آلية التحقيق المستقلة لميانمار خلصت، بناء على تحليلها للأدلة التي تم جمعها، إلى أنها تشكل جرائم ضد الإنسانية.

مع مقاصد الميثاق ومبادئه وأن تلتزم بتسوية منازعاتها الدولية بالوسائل السلمية، بما في ذلك عن طريق المفاوضات والتحقيق والمساعي الحميدة والوساطة والتوفيق والتحكيم والتسوية القضائية.

ثانياً، ينبغي تشجيع استعراض القانون الدولي وتطويره التدريجي وتدوينه، وذلك بهدف التحديد الواضح للعواقب المترتبة على الأعمال التي تقوض سيادة القانون، بما في ذلك انتهاكات الدول الأعضاء للميثاق والإبلاغ عنها. وينبغي أيضاً بذل جهود متواصلة لإسناد المسؤولية بوضوح إلى الدولة للتصدي للتهديدات الناشئة، مثل تغير المناخ. ويستدعي ذلك تعزيز استخدام ولاية لجنة القانون الدولي والدور الاستشاري لمحكمة العدل الدولية.

ثالثاً، هناك حاجة إلى تقديم المزيد من الدعم للدول الأعضاء في تنفيذ التزاماتها الدولية من خلال تعزيز المساعدة التقنية وبناء القدرات. وينبغي إيلاء اهتمام خاص للبلدان التي تشهد حالات نزاع أو تلك الخارجة منها.

رابعاً وأخيراً، إن إصلاح مجلس الأمن مطلوب لجعله شاملاً للجميع وتمثيلاً على الصعيد الإقليمي ولإكسابه الشرعية والفعالية اللازمين للتصدي للتهديدات التي يتعرض لها السلام والأمن الدوليان. ويشمل ذلك تبوء أفريقيا مكانتها الصحيحة في مجلس الأمن، على النحو الذي دعا إليه توافق آراء إيزولويني.

في الختام، أكد من جديد التزام كينيا بميثاق الأمم المتحدة نصاً وروحاً، بما في ذلك سيادة القانون بين الأمم، والذي ينطبق على جميع الدول الأعضاء في جميع الحالات.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة الأرجنتين.

السيدة سكيف (الأرجنتين) (تكلمت بالإسبانية): أولاً، اسمحوا لي أن أشيد باليابان على توليها رئاسة مجلس الأمن لشهر كانون الثاني/يناير، وعلى الدعوة إلى عقد مناقشة اليوم المفتوحة. ونرحب بهذه الفرصة للتأكيد على أهمية سيادة القانون بوصفها دعامة للنظام الدولي الذي أنشئ من خلال إنشاء الأمم المتحدة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل كينيا.

السيد كيماي (كينيا) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أعود إلى هذه القاعة. وأشكر معالي السيد يوشيماسا هاياشي على الدعوة إلى عقد مناقشة اليوم المفتوحة حسنة التوقيت وأهنيء اليابان على بدء عضويتها في مجلس الأمن، والتي تقتزن بتحمل المسؤولية الكبيرة المتمثلة في تولي الرئاسة لشهر كانون الثاني/يناير. كما أشكر الأمين العام ورئيسة محكمة العدل الدولية والبروفيسور أكانيدي على عرض وجهات نظرهما في وقت سابق اليوم.

إن احترام سيادة القانون أمر أساسي للوفاء بالتزاماتنا بوصفنا أعضاء في الأمم المتحدة في تعزيز التعايش السلمي والتعاون. فمن دون قانون دولي يقيد سلوك الدول، بغض النظر عن مستوى قوتها ونفوذها على الصعد الاقتصادية والعسكرية والجيوسياسية، سنواصل الكفاح من أجل تحقيق التعايش السلمي والتعاون. وأتشاطر تماماً الرأي الذي عبر عنه السيد هاياشي في هذا الصباح عندما قال إنه على الرغم من أن تعددية الأطراف قد تكون على فراش الموت، فإنه ينبغي ألا نسمح بموتها. ونعتقد أن سيادة القانون هي التي ستقذرها وتحميها. ويحدد ميثاق الأمم المتحدة المبادئ والأحكام التوجيهية لصون السلام والأمن الدوليين بين الدول. ومما يؤسف له أن بعض الدول تنتهك القانون الدولي من خلال النزعة الانفرادية والنزعة العسكرية سعياً وراء المصالح الوطنية فيما ترفض الحوار والدبلوماسية. والنتيجة هي النزاعات المسلحة والتهديد باستخدام أسلحة الدمار الشامل والتهديدات التي تتعرض لها سيادة الدول الأخرى وسلامتها الإقليمية. وبغية تعزيز سيادة القانون لصالح السلام والأمن الدوليين، أود أن أقدم التوصيات الأربع التالية:

أولاً، يجب على الدول الأعضاء أن تتحد دفاعاً عن ميثاق الأمم المتحدة بأن تكون لديها قناعة بالزام جميع الأعضاء، من دون استثناء، بنفس المعيار في التقيد الصادق بجميع أحكامه. وعلى وجه الخصوص، يجب أن نتحد للإصرار على أن تمتنع جميع الدول الأعضاء عن التهديد باستعمال القوة أو استعمالها بأي طريقة لا تتفق

ضرورة أن تستجيب أطراف النزاعات بحسن نية للنداءات للدخول في مفاوضات، التي تصدرها أو التي أصدرتها بالفعل أجهزة منظمتنا، بما فيها الجمعية العامة، بغية الإسهام في التسوية السلمية لمنازعاتها.

ومن بين وسائل التسوية السلمية المتاحة للأمم المتحدة ودولها الأعضاء، نود أن نبرز بصفة خاصة دور المساعي الحميدة للأمين العام الذي يمكن أن تعهد به إليه المنظمة. ويتوقف نجاح بعثة المساعي الحميدة أو أي وسيلة أخرى للتسوية السلمية في تحقيق هدفها ومقصدها على امتثال الأطراف المعنية في تلك الإجراءات لالتزاماتها بحسن نية.

ختاماً، إن تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي واجب على جميع الدول، وهي ضرورية لتحقيق النمو الاقتصادي المطرد والشامل للجميع والتنمية المستدامة والقضاء على الفقر والإعمال الكامل لحقوق الإنسان والحريات الأساسية.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة إريتريا.

السيدة تيسفاماريام (إريتريا) (تكلمت بالإنكليزية): بداية، اسمحوا لي أن أعرب عن تقدير وفد بلدي العميق لليابان على تنظيم مناقشة اليوم المفتوحة التي تتيح للدول الأعضاء الفرصة لتشاطر وجهات نظرها بشأن موضوع بالغ الأهمية، "تشجيع وتعزيز سيادة القانون في صون السلام والأمن الدوليين: سيادة القانون بين الأمم". وأود أن أهني اليابان على توليها رئاسة مجلس الأمن لشهر كانون الثاني/يناير، وكذلك أعضاء المجلس الآخرين المنتخبين حديثاً - إكوادور وسويسرا ومالطة وموزمبيق. وأود أيضاً أن أشكر مقدمي الإحاطات صباح اليوم: الأمين العام؛ والقاضية جوان إ. دوناويو، رئيسة محكمة العدل الدولية؛ والبروفيسور أكاندي، على مداخلاتهم الثاقبة في المجلس.

وكما جاء في ميثاق المنظمة وإعلانات الأمم المتحدة ذات الصلة ومبادئ القانون الدولي، تتطوي سيادة القانون بالضرورة، في جملة أمور، على احترام المساواة في السيادة والسلامة الإقليمية والاستقلال السياسي وعدم التدخل في الشؤون الداخلية والتسوية السلمية للمنازعات وحظر التهديد باستعمال القوة أو استعمالها. وقد اتفق المجتمع الدولي

في عام ١٩٧٠، اعتمدت الجمعية العامة بتوافق الآراء "إعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة". وقد كرست تلك الوثيقة مجموعة قاطعة من المبادئ لسيادة القانون بين الأمم. وكان الإعلان معلماً بارزاً في تعزيز سيادة القانون، ولا سيما في التطبيق العالمي للمبادئ المكرسة في الميثاق.

إن القصد من النقيض بسيادة القانون هو ضمان احترام الجميع للمبادئ والقواعد التي نتفق عليها وتطبيقها بحسن نية. ويصب هذا في مصلحة جميع الدول، كبيرها وصغيرها. ومع ذلك، وبعد مرور أكثر من ٥٠ عاماً على اعتماد الإعلان، لا تزال التحديات التي تواجه سيادة القانون قائمة على كل الجبهات تقريباً، مع انتشار النزاعات في جميع أنحاء العالم وانتهاكات القانون الدولي والإفلات من العقاب على هذه الانتهاكات. وفي غياب سيادة القانون، لا توجد مجتمعات عادلة ولا سلام وتنمية.

وتقوم الدول بالدور الرئيسي في تطوير القانون الدولي وتسهم الأمم المتحدة في تهيئة الأوضاع التي يمكن أن يتقدم فيها ذلك التطور المعياري. وفي هذا الصدد، نشيد بعمل لجنة القانون الدولي في تحديد ومعالجة مسائل القانون الدولي الأكثر أهمية بالنسبة للمجتمع الدولي.

إن التسوية السلمية للمنازعات دعامة لسيادة القانون في النظام الدولي. وكما هو مبين في الميثاق، تضطلع محكمة العدل الدولية بدور مركزي بوصفها الجهاز القضائي لحل المنازعات بين الدول. ونؤكد تقديرنا لعمل المحكمة ونكرر التأكيد على ضرورة امتثال جميع الدول لالتزامها المتمثل في احترام وتنفيذ أحكامها وغيرها من التدابير الملزمة. وبالإضافة إلى محكمة العدل الدولية، ينبغي أيضاً إبراز دور المحاكم المتخصصة الأخرى التي تتعامل مع فروع محددة من القانون الدولي، مثل المحكمة الدولية لقانون البحار، التي يسهم عملها في توطيد سيادة القانون بين الأمم.

ولكن هناك أساليب أخرى لتسوية المنازعات الدولية، يشير إليها الميثاق أيضاً. وفي ذلك الصدد، يعتقد بلدي أن من المهم التشديد على

والأمن الدوليين. إن المساواة في السيادة والاستقلال السياسي لجميع الدول بغض النظر عن حجمها ونقاط قوتها أمر يجب التمسك به بشكل موحد. وثانياً، ينبغي على الفور إلغاء جميع أشكال التدابير القسرية الانفرادية. ويجب إصلاح هيكل الأمن الدولي والهيكل المؤسسي القائمين إصلاحاً صارماً لكفالة عمليات صنع قرار متعددة الأطراف وشاملة للجميع، تضمن سلامة النظام الدولي وازدهاره وعدله.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة نيوزيلندا.

السيدة شفالغر (نيوزيلندا) (تكلمت بالإنكليزية): ترحب نيوزيلندا بتركيز مجلس الأمن اليوم على تعزيز وتوطيد سيادة القانون، التي يستند إليها النظام الدولي القائم على القواعد وسلام جميع الدول وأمنها. وندعو جميع البلدان إلى إعادة تأكيد التزامنا المشترك بذلك الهدف والتمسك بالمبادئ الأساسية لميثاق الأمم المتحدة.

إن العالم الذي يقوم على احترام سيادة القانون الدولي هو العالم الوحيد الذي يمكن فيه لجميع الدول أن تعيش في ازدهار ورخاء - وهو عالم يقوم على احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحظر استعمال القوة والامتنال للالتزامات القانونية الدولية واحترام قرارات المحاكم الدولية.

ويواجه النظام الدولي طائفة من المسائل العالمية التي يتطلب التصدي لها تعاوناً دولياً متضافراً. وبالنظر إلى أنه لا يمكن لأي بلد، مهما كانت قوته، أن يتصدى لتلك التحديات بمفرده، فمن الأهمية بمكان أن يكون بوسعنا أن نعول على تعاون جميع الدول والتزامها. فوحده النظام الدولي الذي يمكن فيه للدول أن تعتمد على بعضها بعضاً في الوفاء بتعهداتها والامتنال لالتزاماتها بحسن نية واحترام قرارات مؤسساتنا القضائية، سيكون قادراً على التصدي للتحديات التي تواجهها جميعاً.

نشكر الأمين العام على تقريره الذي يورد توصيات للنهوض بخططنا المشتركة (A/75/982) والذي يضع خريطة طريق للتعبيل بتنفيذ اتفاقاتنا والتزاماتنا الدولية القائمة، استناداً إلى احترام حقوق

بأسره - بغض النظر عن حجم الدولة أو قوتها، كبيرة كانت أم صغيرة، غنية كانت أم فقيرة - على تلك المبادئ الأساسية في إدارة العلاقات بين الدول. ولذلك، يجب أن يحترمها الجميع على قدم المساواة من أجل كفالة السلام والأمن الدوليين والازدهار الاجتماعي والاقتصادي والعدالة.

وعلى النقيض من تلك المثل العليا، فقد أصاب الوهن جهودنا لتعزيز سيادة القانون جراء السياسات والتدابير الانفرادية التعسفية التي تتخذها بعض الدول ضد دول أخرى لا تتوافق نظمها مع نظامها الذي تصفه بأنه قائم على القواعد. وما فتئت هذه الجهات الفاعلة، في تجاهل تام لميثاق الأمم المتحدة، تتدخل في الشؤون الداخلية للدول ذات السيادة وتحرض على الفوضى وتفرض جزاءات قسرية انفرادية غير قانونية وتشن حروباً بالوكالة وتزيد من حدة التوترات الجيوسياسية وتسييس حقوق الإنسان وتفاقم أوجه عدم المساواة. وتتحمل البلدان النامية مثل بلدي وبلدان الجنوب عموماً وطأة هذه السياسات والممارسات الخاطئة وغير العادلة. ولا بد من تصحيح تلك السياسات والممارسات وينبغي للمجتمع الدولي أن يسعى بشكل جماعي إلى كفالة بناء نظام عالمي آمن ومستقر ومستقبل مشترك قائم على سيادة القانون في امتثال لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة.

أود أن أشاطر المجلس بإيجاز تجربة بلدي التي تسترشد بسياسة إقليمية آمنة وتعاونية. إن تصميم إريتريا فيما يتعلق بالتسوية السلمية للمنازعات والتقيّد بمبادئ القانون الدولي أمر معروف للجميع. ودائماً ما تسعى إريتريا، حتى فيما يتعلق بالمنازعات المفروضة عليها، إلى التوصل إلى تسويات سلمية وتنفيذ قرارات التحكيم الدولي بإخلاص على الدوام. ومن الحالات التي يجدر الإشارة إليها قرار التحكيم في النزاع بين إريتريا واليمن الصادر في عام ١٩٩٨/١٩٩٩ وقرارات لجنة الحدود الإثيوبية - الإريتريّة بشأن تعيين الحدود وترسيمها لعامي ٢٠٠٢ و ٢٠٠٧. والواقع أن الالتزام بسيادة القانون بالنسبة لشعب إريتريا، الذي كافح لعقود من أجل تحقيق سيادته واستقلاله والدفاع عنهما، ليس أحد الخيارات السياسية، بل هو بالأحرى ضرورة استراتيجية.

في الختام، أود أن أتشاطر وجهات نظر وفد بلدي المتواضعة، حرصاً على تعزيز سيادة القانون ودعمها في سياق صون السلام

استضافة هذه المناقشة المفتوحة الهامة. وأعرب عن تقديري أيضا لمقدمي الإحاطتين على أفكارهما القيمة التي لا تقدر بثمن.

وتؤيد ماليزيا البيان الذي سيُدلي به ممثل الفلبين باسم رابطة أمم جنوب شرق آسيا.

كما نعلم جميعا، يشكّل احترام سيادة القانون ودعمها إحدى ركائز الأمم المتحدة. وتأتي جلسة اليوم لتذكّرنا في الوقت المناسب بمسؤوليتنا المشتركة عن دعم سيادة القانون في العلاقات الدولية. وفي الأمم المتحدة، يتحمل مجلس الأمن المسؤولية الرئيسية عن دعم سيادة القانون في صون السلام والأمن الدوليين. وبالنسبة للبلدان الصغيرة والضعيفة، فإن مجلس الأمن هو الحامي والحارس ضد انتهاكات القانون الدولي في إدارة العلاقات الودية والتعاون بين الدول الأعضاء.

ويسر ماليزيا أن تسمع التأييد القوي المعرب عنه في هذه القاعة للأهمية الحيوية لدعم سيادة القانون على الصعد الوطنية والإقليمية والدولية. ونشعر بالامتنان أيضا إزاء الالتزام القوي بالدفاع عن ميثاق الأمم المتحدة، لا سيما فيما يتعلق بالمبادئ المقدسة للاستقلال والسلامة الإقليمية وعدم التدخل في الشؤون الداخلية والتسوية السلمية للمنازعات.

وترى ماليزيا أن الاتساق شرط مسبق لتعزيز سيادة القانون والنهوض بها بشكل أفضل. ومما يؤسف له أننا نشهد الآن في أغلب الأحيان تطبيق سيادة القانون متى كان ذلك مناسباً فحسب وعلى النحو الذي يتناسب في المقام الأول مع جدول أعمال قلة مختارة من البلدان.

ويجب وضع حد لهذه الممارسة السقيمة المتمثلة في الكيل بمكيالين. وما لم يتم ذلك فلن تؤدي هذه الممارسة إلا لتشجيع مرتكبي الجرائم على مواصلة الاستخفاف بالقانون الدولي والقانون الدولي الإنساني والميثاق وإساءة معاملتها. وإذا لم يتم تصحيح ثقافة الإفلات من العقاب ومعالجتها فستظل تلقي بظلال قاتمة تهدد بإعاقة نجاح الأمم المتحدة. إن استمرار ثقافة الإفلات من العقاب يهدد ثقافة السلام. كما أنه يهدد تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، ولا سيما الهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة المتعلق بتعزيز المجتمعات السلمية

الإنسان وسيادة القانون. ويجب على الدول الأعضاء، بما فيها أعضاء المجلس، أن تعمل في شراكة حقيقية وبحسن نية لتنفيذ تلك الرؤية.

ولا يمكن احترام سيادة القانون على الصعيد الدولي إلا عندما تلتزم الدول باحترام سيادة القانون على الصعيد المحلي. ويكتسي احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية في نظمنا المحلية أهمية حاسمة لإثبات التزامنا بتنفيذ المبادئ الأساسية التي تقوم عليها سيادة القانون على الصعيد الدولي.

وبالرغم من العدوان الذي شنته روسيا على أوكرانيا في انتهاك صارخ للميثاق، ظلت الجمعية العامة ثابتة في التزامها بدعم سيادة القانون الدولي وإدانة أعمال روسيا. وتشجع نيوزيلندا مجلس الأمن على ألا يدخر وسعا في الوفاء بمسؤولياته عن صون السلام والأمن الدوليين ونواصل دعوة الأعضاء الدائمين إلى أن يمتنعوا عن استخدام حق النقض الذي يفقر إلى الديمقراطية بطابعه.

أخيرا، تلاحظ نيوزيلندا أن تعزيز مؤسساتنا القانونية الدولية، لا سيما محكمة العدل الدولية، لا يزال حاسم الأهمية لدعم سيادة القانون وتيسير التسوية السلمية للمنازعات. وندعو جميع البلدان التي لم تقبل بعد الولاية الجبرية لمحكمة العدل الدولية إلى أن تفعل ذلك. وندعو جميع البلدان إلى الامتثال لقرارات المحكمة، بما في ذلك أوامرها باتخاذ تدابير تحفظية. وتقوم المحكمة الجنائية الدولية بدور حيوي في كفالة محاسبة الأفراد المسؤولين عن ارتكاب الجرائم الدولية الخطيرة. وندعو جميع الأعضاء إلى دعم العمل الذي تضطلع به المحكمة الجنائية الدولية.

وتتيح مناقشة اليوم، التي تعقد بقيادة اليابان التي نعرب عن امتناننا الشديد لها، فرصة لإعادة تأكيد التزامنا الجماعي بالقيم والقواعد والمؤسسات التي تقوم عليها سيادة القانون. ويسر نيوزيلندا أن تتضمن إلى آخرين كثيرين في القيام بذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة ماليزيا.

السيدة زين زواوي (ماليزيا) (تكلمت بالإنكليزية): أود بداية أن أهني اليابان على رئاستها للمجلس لشهر كانون الثاني/يناير وعلى

المتحدة. كما أود أن أشكر الأمين العام ورئيسة محكمة العدل الدولية والبروفيسور دابو أكاندي على إحاطاتهم الثاقبة هذا الصباح.

إن احترام ومراعاة سيادة القانون، على النحو الوارد في الميثاق، هما مادة أساسية في الفقه القانوني الوطني والدولي على حد سواء. وفي النظام الدولي، الالتزام بسيادة القانون هو أمر ضروري لتوجيه أفعال الدول ومساءلتها عن هذه الأفعال أو عن تقاعسها، وذلك وفقا للقوانين والأنظمة المعمول بها. وهذا عنصر حاسم، على النحو المكرس في الميثاق. وإذ نحفل بالذكرى السنوية العاشرة لإعلان الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة بشأن سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي، من المهم أن نقوم بإجراء تقييم. يقر هذا الإعلان بأن سيادة القانون تنطبق على جميع الدول على قدم المساواة، وعلى المنظمات الدولية، وأن احترام سيادة القانون والعدالة وتعزيزهما ينبغي أن يوجها جميع أنشطتها وأن يضفيا إمكانية التنبؤ بأعمالها وشرعيتها. هذا الإعلان، الذي اعتمدته رؤساء الدول والحكومات، يعيد التأكيد على القيم والمبادئ الأساسية لسيادة القانون وعلى أنه ينبغي عدم الانتقاص منها وألا تُطبق على أساس انتقائي أو تمييزي.

إن تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي هو مسؤولية مشتركة بين الدول والكيانات الدولية والمتعددة الجنسيات. ومما لا شك فيه أنه شرط ضروري للتعاون السلمي والتعايش بين الدول وأمر بالغ الأهمية في التصدي للتحديات العالمية وفقا لمبادئ الميثاق والقانون الدولي. ولذلك تؤيد نيجيريا الرأي القائل بأن النظام الدولي القائم على سيادة القانون هو وحده الذي يمكن أن يضمن حماية حقوق الدول والأفراد على حد سواء والمصالح المشروعة للجميع في الساحة العالمية. وتتوخى نيجيريا تعزيز سيادة القانون على الصعيد الدولي كوسيلة حيوية لتعزيز التعاون والنهوض بالسلام والأمن الدائمين بين الدول.

لقد أبدت نيجيريا باستمرار إرادة سياسية قوية للوفاء بالتزاماتها الدولية فيما يتعلق بسيادة القانون وتعزيز الإجراءات القانونية الواجبة من خلال سن قوانين تتفق مع أفضل الممارسات الدولية والأحكام

والشاملة من أجل التنمية المستدامة، وتوفير الوصول إلى العدالة للجميع، وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة على جميع المستويات. ولن يتسنى ذلك إلا بضمان التسوية السلمية للنزاعات والعدالة والمساءلة للجميع. وفي هذا الصدد، تقع على عاتق مجلس الأمن مسؤولية خاصة عن ضمان العدالة والمساءلة، بما في ذلك من خلال ضمان احترام قراراته وتنفيذها بالكامل.

لأكثر من سبعة عقود وإسرائيل ترتكب علنا وبفخر أعمالا تشكل انتهاكا واضحا للميثاق والقانون الدولي والعديد من قرارات الأمم المتحدة. وإنه لأمر صادم أن نرى الدول المحبة للسلام وأبطال حقوق الإنسان الذين أدانوا ممارسات الفصل العنصري في الماضي يلتزمون الصمت إزاء موضوع إسرائيل. يجب على المجلس أن يتغلب على شلله وأن يتصدى للمظالم والانتهاكات الجسيمة العديدة التي ترتكبها السلطة القائمة بالاحتلال في الأراضي الفلسطينية المحتلة. ويتعين على المجلس أن يفي بالمسؤولية المنوطة به بموجب الميثاق فيتخذ إجراءات مجدية تتجاوز مجرد الأقوال. وثمة أهمية مماثلة لضرورة تعزيز الآليات القائمة لمكافحة الأفعال غير المشروعة دوليا من خلال محكمة العدل الدولية وأدوات دولية أخرى. ولمجلس الأمن دور حاسم في الدفاع عن ميثاق الأمم المتحدة، وتعزيز احترام القانون الدولي، والنهوض بالنظام الدولي القائم على القواعد.

وتبقى مالميزيا ملتزمة بصون السلم والأمن الدوليين من خلال النهوض بسيادة القانون وتعزيزها. ودعمنا الثابت لإعلان مبادئ القانون الدولي المتصلة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقا لميثاق الأمم المتحدة هو دليل آخر على التزامنا هذا. ومالميزيا مستعدة للعمل بشكل بناء مع أعضاء مجلس الأمن وسائر أعضاء الأمم المتحدة في دعم سيادة القانون، بما في ذلك العمل معهم في إجراءات تسيير مؤتمر قمة المستقبل الذي سيعقد في عام ٢٠٢٤.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة نيجيريا.

السيدة داكواك (نيجيريا) (تكلمت بالإنكليزية): أشكر اليابان على تنظيم هذه المناقشة الهامة بشأن موضوع يقع في صميم ميثاق الأمم

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل جورجيا.

السيد بكرادزه (جورجيا) (تكلم بالإنكليزية): اسمحوا لي أن أهنيء اليابان على بدء عضويتها في مجلس الأمن بتولي رئاسته لشهر كانون الثاني/يناير. كما أشكركم، سيدي، على تنظيم هذه المناقشة بشأن هذا الموضوع الهام والمطروح في الوقت المناسب.

يؤيد وفد بلدي البيان الذي أدلى به باسم الاتحاد الأوروبي، وأود أن أدلي بالبيان التالي بصفتي الوطنية.

إننا نشاطر الأمين العام رأيه، كما أعرب عنه في تقريره المعني بتعزيز وتنسيق أنشطة الأمم المتحدة في مجال سيادة القانون (A/77/213)، بأن سيادة القانون عنصر أساسي من عناصر السلم والأمن والتنمية المستدامة. ولذلك نعتقد أن الحاجة إلى حماية وتعزيز سيادة القانون دون شروط تنطبق على جميع الدول على قدم المساواة وينبغي أن توجه أنشطة الدول على الصعيدين الوطني والدولي. ونعتقد أيضا أنه يمكن أن تقرنا حماية وتعزيز سيادة القانون من تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

ومما يؤسف له أنه بعد مرور ٧٨ عاما على تأسيس الأمم المتحدة لا تزال المبادئ الرئيسية للقانون الدولي، بما في ذلك مبادئ السيادة والسلامة الإقليمية وحرمة الحدود وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى، تُنتهك بشكل صارخ وهو ما يهدد بالتالي السلم والأمن الدوليين وميثاق الأمم المتحدة والنظام القائم على القواعد وتعددية الأطراف. وبالنظر إلى هذه الحالة الأخيرة، فإن قائمة التحديات التي تواجه الدول طويلة. وفي ذلك الصدد، أود أن أذكر مثالا في بلدي، حيث تخضع منطقتا أبخازيا وتسخينغالي الجورجيتان لاحتلال غير قانوني من قبل روسيا. وما فتئ سكانها يواجهون أنواعا مختلفة من انتهاكات حقوق الإنسان والتمييز.

ولا يزال التجاهل الخطير لقواعد ومبادئ القانون الدولي مستمرا أيضا في سياق العدوان العسكري الروسي على أوكرانيا، الذي تشجبه جورجيا بأشد العبارات الممكنة. ومن المقلق للغاية أن قواعد ومبادئ القانون الدولي، التي نحن جميعا ملزمون بالتمسك بها، تُنتهك مرارا

القضائية. نحن ندرك الصلة الوثيقة بين سيادة القانون والديمقراطية وأولوية سيادة القانون كشرط مسبق لتعزيز وحماية الديمقراطية والحكم الرشيد والتنمية المستدامة. وتضع نيجيريا سياستها الخارجية على أساس تعزيز وتحقيق الأمن العالمي، فضلا عن حماية كرامة جميع الأشخاص، على النحو الوارد في الميثاق.

ويتحتم تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي بغية ضمان العدل والإنصاف. ويجب أن تستند سيادة القانون على الصعيد الدولي إلى عدد من مبادئ الأمم المتحدة، والتي أعيد تأكيدها مرة أخرى في الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥. وهذا يعني أنه يجب على الدول أن تقي بحسن نية بالتزاماتها الدولية، بما في ذلك الالتزام بالامتناع عن التهديد باستعمال القوة أو استعمالها، وبتسوية المنازعات بالوسائل السلمية، وبحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية والتقيّد بالقانون الدولي الإنساني. ويجب أن يظل مبدأ المساواة بين الدول عنصرا هاما في تعزيز سيادة القانون على الصعيد الدولي. ولذلك ينبغي للمجتمع الدولي أن يثني عن أي مظهر من مظاهر التقيّد الانتقائي بالقانون الدولي أو إنفاذه.

وينبغي أن تكون انتهاكات القانون الدولي والميثاق مسألة تثير قلقا بالغا لدى جميع أعضاء المجتمع الدولي. ووفقا للقانون الدولي، نؤمن بأن حدود البلدان مقدسة وأنه يجب دائما الحفاظ على قدسيتها. فهذه مسألة أساسية ينبغي عدم الانتقاص منها. ينبغي التمسك بسلطة الميثاق والمبادئ الأساسية للقانون الدولي. وينبغي أن يكون المجلس في طليعة الجهود الرامية إلى مكافحة انتهاك القانون الدولي. وفي الأمم المتحدة نفسها، ينبغي بذل كل جهد ممكن لضمان المساواة في معاملة الدول الأعضاء، وفقا للقواعد والأنظمة المتفق عليها. إن احترام سيادة القانون على جميع المستويات أمر أساسي لصون السلم والأمن الدوليين. والتطلع إلى نظام عالمي قائم على سيادة القانون، توفر فيه المساواة والعدالة الاجتماعية الأسس لسلم دائم، ينبغي أن يكون مصدر إلهام للجميع. وتحقيقا لهذه الغاية، ينبغي أن تكون معالجة العجز العالمي في سيادة القانون أولوية للمجتمعات الوطنية والمجتمع الدولي على حد سواء.

الأمم المتحدة النابذ لممارسات استخدام القوة أو التهديد باستخدامها والمعزز لمنطق سيادة القانون، وذلك عبر الترجمة العملية والإنفاذ الكامل لقرارات الشرعية الدولية لمخرجات مجلس الأمن والجمعية العامة ذات الصلة.

إن تلك التجربة الصعبة، ورغم مرارتها، زادت من تمسك دولة الكويت بحتمية تعزيز سيادة القانون على الصعيد الدولي الذي تم تبيانها في العديد من المحافل والمواقف الدولية، عبر دعم جميع المبادئ والتدابير التي تتخذها الأمم المتحدة في سبيل تعزيز سيادة القانون في زمن النزاع وما بعده، ومبادرات الإصلاح القضائي وجهود بناء القدرات ومكافحة الفساد ودعم أسس الأمن ومنع الجريمة والحد من العنف والعنف المسلح وكذلك دعم عمليات العدالة الانتقالية الشاملة ووضع الدساتير التوافقية، إضافة إلى تأييد مساعي الأمم المتحدة لتعزيز إمكانية اللجوء إلى القضاء من خلال توجيه الدعم المطلوب للدول التي تكون في أمس الحاجة إلى ذلك. أما على الصعيد الوطني، فإن دولة الكويت تتمتع بنظام دستوري ديمقراطي يجسد احتراماً لسيادة القانون في مبدأ فصل السلطات الثلاث ووجوب التعاون فيما بينها، وعدم التمييز بين الأفراد في الحقوق والواجبات وكفالة تمتعهم بالحرية والمساواة.

على الرغم من وجود محطات مضيئة في مسيرة الأمم المتحدة، بات لزاماً إعادة التأكيد على أن الانتهاكات المزمرة والمستمرة للقانون الدولي هي سبب رئيسي لإضعاف الإرادة السياسية وتقويض القرارات الدولية الأهمية فيما يتعلق بكفالة الامتثال للقانون، حيث يعد الاحتلال الإسرائيلي للأراضي العربية المحتلة، بما في ذلك الأرض الفلسطينية، منذ أكثر من خمسة عقود خرقاً صارخاً للمواثيق والأعراف الدولية. وتشكل ممارسات الاحتلال، كالتوسع الاستيطاني، انعكاساً واضحاً للعقلية الصفرية التي تمتاز بها حكومة الاحتلال. وفي هذا الصدد، ترحب دولة الكويت بقرار الجمعية العامة ٤٠٠/٧٧ الذي طلب من محكمة العدل الدولية إصدار فتوى حول الآثار القانونية الناشئة عن انتهاك سلطات الاحتلال المستمر لحق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير، وعن احتلالها الطويل للأمد للأرض الفلسطينية منذ عام

وتكراراً من قبل عضو دائم في مجلس الأمن، مسؤوليته الرئيسية - وينبغي أن تكون - الإسهام في السلم والأمن. إننا ندعو الاتحاد الروسي إلى الامتثال لأمر التدابير المؤقتة الصادر عن محكمة العدل الدولية في ١٦ آذار/مارس ٢٠٢٢ لوقف العدوان فوراً وسحب جميع قواته ومعداته العسكرية من كامل أراضي أوكرانيا.

وختاماً، أود أن أعيد تأكيد موقف جورجيا الثابت بأن تعزيز سيادة القانون يكتسي أهمية قصوى لضمان السلم والأمن الدوليين.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل الكويت.

السيد العجمي (الكويت): بداية أتقدم إلى وفد بلدكم الموقر بالتهنئة، السيد الرئيس، على توليكم أعمال رئاسة مجلس الأمن خلال هذا الشهر، معرباً عن صادق أمنياتنا لكم بدوام التوفيق والنجاح خلال عضويتكم غير الدائمة.

كما أتقدم بالشكر إلى معالي الأمين العام للأمم المتحدة وكذلك إلى رئيسة محكمة العدل الدولية على إحاطتهما خلال الفترة الصباحية.

بعد مرور حوالي ٥٢ عاماً منذ التوصل إلى توافق في الآراء بشأن إعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الدولية والتعاون بين الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة، وكذلك مرور ١٠ أعوام على الإعلان الصادر عن الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة بشأن سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي، الذي أكد رؤساء الدول والحكومات من خلاله على الالتزام بسيادة القانون وأهميته الأساسية في الحوار السياسي والتعاون بين جميع الدول وكذلك تعزيز وترسيخ الأركان الرئيسية الثلاثة التي قامت الأمم المتحدة على أساسها وهي السلام والأمن الدوليين وحقوق الإنسان والتنمية، فإن الوقائع المرصودة حتى تاريخه لم تلب الحد الأدنى من التطلعات التي عُكست في تلك الوثائق الدولية المتوافق عليها.

لقد شكلت التجربة التاريخية التي مر بها بلدي قبل أكثر من ٣٣ عاماً، في خوض مرحلتي الغزو والتحرير، إضاءة بارزة ومحطة مفصلية تجلت خلالها الجدوى المتوخاة من الالتزام الدولي بميثاق

١٩٦٧ واستيطانها وضمها لها، بما في ذلك التدابير الرامية إلى تغيير التكوين الديموغرافي لمدينة القدس الشريف.

إن ما يشهده العالم اليوم من مظاهر غير مسبقة لتنامي أنماط من العنف والتوترات، وتضاؤل فضاءات الحلول السلمية على الأصعدة السياسية والإنسانية والاقتصادية والبيئية كافة، قد أسهم بجعل هذه الحقبة الزمنية المعاشة تكتسي طابع المفصلية التاريخية، مدرجة بذلك عالمية تعدد الأطراف تحت طائلة اختبار حقيقي، بين قابلية الاستدامة والاستمرار أو التوقف والجمود.

ومن هنا كان لهذه المنظمة الدور الأبرز في التعاطي مع جملة من المخاطر المتعاضمة بشقيها الطارئ والمزمن، عبر ما تمتلكه من إرث تاريخي زاخر بتراكم للخبرات وتنوع في الأدوات وتعدد في الآليات، الأمر الذي ترجم عبر مبادرة أمينها العام بتقريره الهام المعنون "خطتنا المشتركة" (A/75/982) الذي حمل تشخيصا ملهما أرتكز على سرد منظم لمعاول الانهيار وما يقابلها من وسائل الانتشال، والذي جاء عبر مقترحات جديرة بالنظر منها المتصل بتجديد التضامن الدولي وتعميقه، بوصفه قيمة أساسية تمكن من مواجهة النواكب والمحن على مختلف المستويات الوطنية والإقليمية والدولية. ذلك لأن تجارب التاريخ في العمل الدولي المتعدد الأطراف أثبتت أن غياب التضامن أو تراجعها كان له أثر بالغ السلبية، سواء في الإحجام عن المعالجة الفورية لبؤر التوترات أو في ضعف إنفاذ قرارات الشرعية الدولية. كما تضمن هذا التقرير الهام مقترحا أقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة حول عقد "مؤتمر قمة المستقبل في عام ٢٠٢٤"، ذلك لكونها فرصة نادرة لتنشيط العمل العالمي من أجل التعاطي بشكل أفضل مع مختلف الأزمات والصدمات العالمية المتزايدة.

ختاما، تجدد دولة الكويت تمسكها بالنظام الدولي المتعدد الأطراف وبمبادئ وأهداف ومقاصد ميثاق الأمم المتحدة، بوصفه عهدا دوليا متوافقا عليه يجب عدم التنازل عنه أو الالتفاف على نصوصه. وذلك تأسيسا بقوله تعالى: "... وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا". (القرآن الكريم، الآية ٣٤، الإسراء).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل قطر.

السيد معاودة (قطر): السيد الرئيس، أود في البداية أن أهني

إكوادور واليابان ومالطة وموزامبيق وسويسرا على انضمامها إلى مجلس الأمن، والتهنئة موصولة إلى بلدكم الصديق على تولي رئاسة المجلس هذا الشهر وعقد هذه المناقشة المواضيعية المفتوحة. ولا يفوتني أن أعرب عن التقدير للمشاركات القيمة والمثيرة هذا الصباح من سعادة السيد أنطونيو غوتيريش، الأمين العام للأمم المتحدة، ورئيسة محكمة العدل الدولية والبروفيسور أدابو أكاندني، عضو لجنة القانون الدولي.

إن سيادة القانون هي إحدى الركائز الرئيسية التي تقوم عليها السياسة الخارجية لدولة قطر، التي لن تنفك عن بذل جميع الجهود لتأكيد وتكريس هذا المبدأ الحيوي، بوصفه أساسا للعلاقات بين الدول، لا سيما من خلال العمل المشترك في إطار الأمم المتحدة. ويشكل ميثاق الأمم المتحدة حجر الزاوية في القانون الدولي، وبالتالي لا يمكن الحديث عن سيادة القانون دون التشديد على الالتزام بمقاصد هذه الوثيقة التاريخية.

إن المبادئ المسلم بها التي ينطوي عليها الميثاق والقانون الدولي تشمل المساواة في السيادة بين كافة الدول وعدم التدخل في شؤونها الداخلية والامتناع عن استخدام القوة أو التهديد باستخدامها ضد السلامة الإقليمية أو الاستقلال السياسي للدول واحترام حقوق الشعوب في تقرير المصير وفض النزاعات الدولية بالوسائل السلمية وفق القانون الدولي.

وفي الإعلان السياسي الخاص بالاحتفال بالذكرى السنوية الخامسة والسبعين لإنشاء الأمم المتحدة، أعاد رؤساء الدول والحكومات الإعراب عن الالتزام بأحكام القانون الدولي وكفالة العدالة، ومؤكدين أن مقاصد الميثاق والقانون الدولي ومبادئها أزلية وعالمية ودعامة لا غنى عنها للعالم أكثر سلاما ورخاء وعدلا.

إن سيادة القانون فيما بين الدول تُعد عاملا أساسيا لضمان صون السلم والأمن الدوليين والإقليميين، علاوة على ضمان تحقيق التنمية

بعد مرور ما يقرب من ثمانية عقود على اعتماد دستور المجتمع الدولي المعاصر، أي ميثاق الأمم المتحدة، لم تتحقق أهدافه السامية. والشروط المسبقة لصون السلام والأمن الدوليين ليست عدم استخدام القوة فحسب، بل أيضا تهيئة الظروف لصون السلام الدائم من خلال احترام سيادة القانون وقواعد ومبادئ القانون الدولي. وكل ذلك منصوص عليه في الميثاق وفي "إعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة".

ومن الحقائق التي لا يمكن إنكارها أننا، بعد ٧٧ عاماً من اعتماد الميثاق و ٥٢ عاماً منذ اعتماد الإعلان، شهدنا إنجازات عظيمة، ولكن أيضاً انتهاكات خطيرة للمثل العليا للنظام العالمي القائم على القواعد المنشود بشدة. ولذلك، فإن التحدي الرئيسي الذي يواجهنا اليوم هو مواجهة الحالات الناشئة عن تلك الانتهاكات والتصرف وفقاً لحمية عدم اعتبار أي شرط يتعارض مع الميثاق، على النحو المحدد صراحة في المادة ١، مقبولا قانوناً أو مبرراً سياسياً أو أخلاقياً.

لقد مر بلدي، جمهورية صربيا، بتجربة مريرة في العقود الماضية وهو يواجه اليوم انتهاكات دائمة وجسيمة لميثاق الأمم المتحدة. وتشهد تجربتنا بوضوح على أن منع التهديد باستعمال القوة المسلحة أو استعمالها ضد السلامة الإقليمية والاستقلال السياسي لأي دولة؛ والالتزام بتسوية المنازعات سلمياً؛ ومبدأ تقرير المصير للشعوب؛ واحترام الالتزامات بموجب القانون الدولي؛ وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، هي أمور لها أهمية أكبر بكثير من كونها مجرد التزامات قانونية.

وأود أن أشير إلى أن بلدي يحترم باستمرار وبلا شروط سيادة جميع الدول وسلامتها الإقليمية. وقد بين بلدي بجلاء من خلال أنشطته في الأمم المتحدة كيف أن الحوار والاستعداد للقبول بحلول توفيقية واقعية ومقبولة يشكلان أساساً صالحاً لتحقيق السلام والاستقرار والتنمية الاقتصادية.

ولهذا السبب بالذات، ندعو دائماً إلى احترام القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة والقرار ١٢٤٤ (١٩٩٩) الملزم قانوناً، الذي

المستدامة والنهوض بحقوق الإنسان، وهي المقاصد الرئيسية للميثاق والتي تعيد التأكيد عليها كافة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. وفي يومنا هذا التي يتسم بازدياد الانقسامات ومختلف أشكال التهديدات للسلام والأمن الدوليين، تبرز أكثر من أي وقت مضى أهمية الالتزام بالأطر القانونية الدولية والالتفاف حول الهيئات الدولية التي تساهم في تعزيز سيادة القانون. ولا شك أن منظومة الأمم المتحدة، بما فيها محكمة العدل الدولية، هي الهيئة الدولية المركزية في هذا الإطار والمنتدى المشترك الذي ينسق كافة جهود ورؤى الدول الأعضاء.

لقد سعت دولة قطر بشكل فاعل إلى النهوض بالأمم المتحدة ودعمت الإصلاح الشامل للمنظمة الدولية، حيث كانت ضمن المجموعات الأساسية التي قدمت عدداً من مشاريع القرارات التي تصب في تنشيط أعمال الجمعية العامة، وآخرها القرار ٢٦٢/٧٦ الخاص بعقد جلسة للجمعية العامة كلما استخدم حق النقض في مجلس الأمن. وخلال السنوات الماضية، عملت دولة قطر على الدفع قدماً بتعزيز تنفيذ الهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة، الرامي إلى تحقيق مجتمعات مسالمة وخالية من النزاعات، والتي بناء عليها تقوم الرؤية الجديدة لسيادة القانون المضمنة في تقرير الأمين العام "خطتنا المشتركة" (A/75/982).

وتساهم دولة قطر في تعزيز مبدأ سيادة القانون ومكافحة الفساد على المستوى الإقليمي من خلال "مركز حكم القانون ومكافحة الفساد" في الدوحة، الذي تم تأسيسه بالتعاون مع الأمم المتحدة.

وختاماً، نغتنم هذه المناقشة لتعديد التأكيد على التزام دولة قطر، باعتبارها عضواً فاعلاً في المجتمع الدولي، بمواصلة الجهود للارتقاء بالعدالة وسيادة القانون فيما بين الدول كافة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل صربيا.

السيد هولوفكا (صربيا) (تكلم بالإنكليزية): في البداية، أود أن أشيد بمبادرة اليابان بعقد هذه المناقشة على المستوى الوزاري بشأن إحدى المسائل الحاسمة في نطاق موضوع صون السلام والأمن الدوليين.

الاهتمام، على النحو الوارد في تقرير الأمين العام المعنون "خطتنا المشتركة" (A/75/982).

إن سيادة القانون جزء لا يتجزأ من دستور منغوليا، الذي يعلن أن الديمقراطية والعدالة والحرية والمساواة والوحدة الوطنية مبادئ أساسية لأنشطة الدولة في منغوليا. وعلاوة على ذلك، يعترف مفهوم السياسة الخارجية لمنغوليا بمبادئ وقواعد القانون الدولي المعترف بها عالميا على النحو المحدد في ميثاق الأمم المتحدة. ويعتقد وفد بلدي أيضا أن تنفيذ قرارات مجلس الأمن جزء أساسي من سيادة القانون. وتحقيقا لهذه الغاية، نظمت حكومة منغوليا في كانون الأول/ديسمبر في أولانباتار اجتماع مائدة مستديرة وطنية بشأن تحديد أولويات البنود الواردة في خطة العمل الوطنية لمنغوليا بشأن القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وأسهم اجتماع المائدة المستديرة في تحريك التنسيق المطلوب بين الوكالات فيما بين الكيانات ذات الصلة المعنية بمسائل عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل، مع التركيز بشكل خاص على تعزيز الرقابة التجارية الاستراتيجية لمنغوليا بما يتماشى تماما مع خطة العمل الوطنية للبلاد.

وعلاوة على ذلك، وضعت منغوليا سياسة لزيادة النسبة المئوية لحفظة السلام الإناث في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام لتصل إلى ١٥ في المائة، تماشيا مع القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، بشأن المرأة والسلام والأمن.

وتنتهج منغوليا سياسة خارجية مستقلة ومحبة للسلام ومنفتحة ومتعددة الركائز. ونعتقد أن تعزيز تعددية الأطراف هو الطريق إلى الأمام لتعزيز السلم والأمن الدوليين. وفي ذلك الصدد، قدم بلدي عدة مقترحات ومبادرات، بما في ذلك اقتراح بشأن آلية للحوار في شمال شرقي آسيا ستسهم إسهاما كبيرا في السلام والأمن في المنطقة دون الإقليمية. في حزيران/يونيه ٢٠٢٢، استضافت منغوليا بنجاح المؤتمر الدولي السابع لحوار أولانباتار بشأن الأمن في شمال شرق آسيا. إن إعلان أراضي منغوليا منطقة خالية من الأسلحة النووية مكونة من دولة واحدة، وهو ما يزال يسهم في تحقيق هدف نزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي، يمثل مبادرة مهمة أخرى. لقد حلت

يضمن سيادة جمهورية صربيا وسلامتها الإقليمية، ونحث على ذلك. وبينما نصر باستمرار على دور بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو وغيرها من أشكال الوجود الدولي في كوسوفو وميتوهيا، فإننا نعلق أهمية كبيرة على عقد جلسات منتظمة لمجلس الأمن بشأن عمل البعثة لأنها أنسب طريقة لإبقاء المجتمع الدولي على علم بالحالة السياسية والأمنية في الإقليم، ولا سيما فيما يتعلق بوضع الصرب وغيرهم من الطوائف التي لا تشكل أغلبية؛ وحالة سيادة القانون واحترام حقوق الإنسان؛ والعودة المستدامة للمشردين داخليا؛ وحماية التراث الثقافي والديني.

في الختام، اسمحو لي أن أقول إننا نعتبر الاحترام المبدئي وغير المشروط للمعايير القائمة والتقدير بسيادة القانون أساسا للدور المركزي لميثاق الأمم المتحدة ولزيادة فعالية عم أجهزة الأمم المتحدة الرئيسية. وميثاق الأمم المتحدة لديه القدرة على أن يظل الأداة الرئيسية لحل النزاعات الدولية ومحور استنهاض للمجتمع الدولي، وبالتالي التخفيف من أخطار نشوب المزيد من النزاعات المسلحة والتهديدات والتحديات الأخرى التي تواجه حضارتنا.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل منغوليا.

السيد فورشيلوف (منغوليا) (تكلم بالإنكليزية): أشكركم، سيدي، على عقد هذه المناقشة المفتوحة الهامة الحسنة التوقيت. وأود أيضا أن أشيد بوفد اليابان على توليه رئاسة مجلس الأمن لشهر كانون الثاني/يناير.

أود أن أبدأ بالتأكيد مجددا على دعم منغوليا الثابت لسيادة القانون وميثاق الأمم المتحدة. وبوصف منغوليا بلدا ناميا غير ساحلي، فإن سيادة القانون وميثاق الأمم المتحدة أمران أساسيان لها ولشعبها. ونعتقد اعتقادا راسخا أنهما يوفران أساسا متينا لنظام قانوني دولي قوي، وهو أمر أساسي لعالم يسوده العدل والسلام والرخاء. ولذلك، فإننا نتمسك بمقاصد الميثاق ومبادئه. ونعتقد بصفة خاصة أن سيادة القانون أساسية لصون السلام والأمن الدوليين. وفي ذلك الصدد، ترحب منغوليا برؤية جديدة لسيادة القانون تجعل الناس في مركز

المبادئ المقدسة المكرسة فيه، بما في ذلك سيادة الدول وسلامتها الإقليمية ووحدتها الوطنية. وعلاوة على ذلك، من نافلة القول إن سيادة القانون تسيير جنبا إلى جنب مع احترام أولوية دور الأمم المتحدة في منع المنازعات، والوساطة فيها وتسويتها بالوسائل السلمية والسياسية. وأطراف النزاع ملزمة أيضا باحترام القانون الدولي، ولا سيما القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

ويرى المغرب أن عمليات حفظ السلام أداة أساسية للأمم المتحدة للمساعدة، حيثما صدر تكليف، في تعزيز سيادة القانون، والإسهام في إرساء الأمن وصونه، وفتح الطريق أمام جهود بناء السلام، وحماية المدنيين وإعادة بناء المجتمعات، فضلا عن تهيئة الظروف المؤاتية للسلام الدائم. وسيادة القانون هي أيضا محرك لبناء السلام وظهور سلام دائم، لا سيما في حالات ما بعد النزاع.

ويواصل المغرب، بوصفه رئيسا لتشكيلة جمهورية أفريقيا الوسطى التابعة للجنة بناء السلام، العمل على إيلاء الاهتمام والدعم والدعوة كما يجب على الصعيد الدولي لمؤسسات جمهورية أفريقيا الوسطى وعمليات بناء السلام تماشيا مع الأولويات التي حددها ذلك البلد وبموافقته، بما في ذلك تعزيز سيادة القانون والتصدي للإفلات من العقاب. وبفضل الجهود المتضافرة لجميع أصحاب المصلحة، بما في ذلك سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى والشركاء الدوليين، أصدرت المحكمة الجنائية الخاصة حكمها الأول في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٢٢، بإدانة ثلاثة أشخاص بارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية.

وعلاوة على ذلك، يؤيد المغرب الرؤية الجديدة للأمن العام لسيادة القانون، على النحو الوارد في تقريره المعنون خططنا المشتركة (A/75/982)، الرامية إلى تعزيز الدور المركزي لسيادة القانون في جميع أنشطة المنظمة، مع إبراز الصلة بين سيادة القانون وحقوق الإنسان والتنمية على وجه الخصوص.

أخيرا، لا يزال المغرب مقتنعا بأن الدول الأعضاء، في عملها الفردي والجماعي الرامي إلى التصدي للتحديات المتعددة التي تواجه السلم والأمن الدوليين، يجب أن تسترشد بإرادة حل خلافاتها سلميا من

العام الماضي الذكرى السنوية الثلاثون لاكتساب منغوليا مركز دولة خالية من الأسلحة النووية. وبالنظر إلى الحالة الدولية الراهنة، تكتسي مبادرتنا أهمية بالغة اليوم في شمال شرقي آسيا.

لقد كان مجلس الأمن محوريا في تعزيز سيادة القانون والدفاع عن ميثاق الأمم المتحدة. ومع ذلك، ينبغي إصلاح مجلس الأمن لكي يعكس الحقائق الجغرافية السياسية المعاصرة ويدعم قيم الميثاق ويحميها. ويتطلع العالم إلى الأمم المتحدة والدول الأعضاء فيها من أجل إجراء ذلك الإصلاح.

أود أن أختتم بياني بالإعراب عن تصميم منغوليا على زيادة الإسهام في تشجيع وتعزيز سيادة القانون في صون السلم والأمن الدوليين.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة المغرب.

السيدة الحميري (المغرب) (تكلمت بالفرنسية): أود في البداية أن أهنئكم، سيدي الرئيس، على انتخاب وفد بلدكم عضوا غير دائم في مجلس الأمن للفترة ٢٠٢٣-٢٠٢٤، وكذلك على رئاستكم خلال شهر كانون الثاني/يناير. المملكة المغربية مقتنعة بأن اليابان، بقوة تقاليدها الدبلوماسية العريقة وحكمتها، ستسهم إسهاما إيجابيا وكبيرا في عمل المجلس. وأود أيضا أن أشكر الأمين العام ورئيسة محكمة العدل الدولية والسيد دابو أكانيدي على إحاطاتهم.

إن روح الأمم المتحدة وعملها يرتكزان على نصها التأسيسي - ميثاق الأمم المتحدة، الذي عموده الفقري كان ولا يزال، أولا وقبل كل شيء صون السلم والأمن الدوليين. ومجلس الأمن بالتحديد، بوصفه الضامن للسلم والأمن في العالم، هو صاحب الاختصاص الأساسي في ذلك المجال. وفي ذلك السياق، يكرر المغرب تأكيد التزامه باحترام ولايات الأجهزة الرئيسية للمنظمة على النحو المنصوص عليه في الميثاق. ويمثل الاحترام الكامل لهذا الفصل بين السلطات شرطا لا غنى عنه لإنجاز ولاية كل منها.

ويتعزز السلم والأمن عندما تحترم سيادة ميثاق الأمم المتحدة. وفي هذا الصدد، يؤكد المغرب مجددا على ضرورة احترام وتنفيذ

إن عواقب العدوان مروعة - فقد قتل عشرات الآلاف من الناس؛ وتم تطهير جميع الأراضي المحتلة عرقيا من أكثر من ٧٠٠ ٠٠٠ أذربيجاني؛ وسويت مئات المدن والبلدات والقرى في بلدي بالأرض وألحقت خسائر فادحة بتراث أذربيجان الثقافي والديني وبيئتها. وتجاهلت أرمينيا ببساطة الإدانات والمطالب الملزمة الواردة في القرارات ٨٢٢ (١٩٩٣) و ٨٥٣ (١٩٩٣) و ٨٧٤ (١٩٩٣) و ٨٨٤ (١٩٩٣) المتخذة بالإجماع، في حين فشلت الوساطة التي قادتها منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في تيسير التوصل إلى تسوية تفاوضية.

وعدم وجود استجابة كافية من جانب المؤسسات الدولية ذات الصلة والمعايير المزدوجة والانتقائية فيما يتعلق بالالتزامات المعترف بها عالميا شجع أرمينيا على مواصلة التمسك بأسلحتها وأسهم في إحساسها بالتساهل. وأصبح استئناف الأعمال العدائية في خريف عام ٢٠٢٠ نتيجة منطقية لإفلات أرمينيا من العقاب لعقود. وتسببت هجمات أرمينيا المباشرة والعشوائية ضد المناطق المأهولة بالسكان في أذربيجان في سقوط العديد من الضحايا المدنيين وإلحاق أضرار جسيمة بالبنية التحتية المدنية. وقد ردت أذربيجان بحزم لحماية شعبها وتحرير أراضيها المحتلة، وهي تعمل حصرا على أراضيها السيادية، بما يتفق تماما مع ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي.

وبعد انتهاء الحرب، أعطت أذربيجان الأولوية على المستوى المحلي لإعادة تأهيل وإعادة إعمار الأراضي المحررة وإعادة إدماجها في اقتصاد البلد لضمان العودة الآمنة للسكان النازحين وتهيئة مستوى معيشي مرتفع. وتحقيقا لهذا الغاية، أنشأ رئيس أذربيجان بموجب المرسوم المؤرخ ٧ تموز/يوليه ٢٠٢١، منطقتي كاراباخ وشرق زانغزور الاقتصادييتين. ويتواصل العمل على نطاق واسع في هاتين المنطقتين.

ولضمان المساءلة عن الانتهاكات الصارخة للقانون الدولي، اتخذت أذربيجان إجراءات قانونية داخل محكمة العدل الدولية والمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان. وبالإضافة إلى ذلك، تمت مقاضاة العديد من الأفراد ومعايبتهم على ارتكاب جرائم حرب وأنشطة إرهابية وأعمال مرتزقة.

خلال العمل من أجل التوصل إلى حلول سياسية بالحوار، وتشجيع اللجوء إلى الوساطة والمصالحة ومنع نشوب النزاعات، واعتماد حلول سلمية عملية وقابلة للتحقيق بما يتماشى مع قرارات مجلس الأمن. المجلس بوصفه جهاز الأمم المتحدة المسؤول عن صون السلم والأمن الدوليين.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل أذربيجان.

السيد علييف (أذربيجان) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أبدأ بتهنئة إكادور وسويسرا ومالطة وموزامبيق واليابان على توليها عضوية مجلس الأمن، وأتمنى لها كل النجاح في الاضطلاع بولايتها المسؤولة جدا. ونحن ممتنون أيضا للرئاسة اليابانية على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة المهمة.

لقد أنشئت الأمم المتحدة لمنع الحرب والمعاناة الإنسانية بإلزام جميع أعضائها من خلال نظام قانوني دولي مشترك. وكما أكد أحد العلماء البارزين، فإن ميثاق الأمم المتحدة ليس المعاهدة المتعددة الأطراف التي أنشأت المنظمة وحددت حقوق والتزامات دولها الأعضاء فحسب - بل هو أيضا دستور الأمم المتحدة، الذي يضع وظائفها ويحدد حدودها. ومع ذلك، وعلى الرغم من القبول العالمي للميثاق وطابعه الملزم، لا تزال مقاصد ومبادئ الميثاق مهمة بشكل علني، مما يؤدي إلى الإخلال بسيادة الدول وسلامتها الإقليمية، وزيادة وحشية النزاعات المسلحة، والتعصب القائم على الهوية، وتزايد التهديدات الإرهابية والانفصالية.

وعند انضمام أذربيجان إلى الأمم المتحدة في أيار/مايو ١٩٩٢، كانت تواجه بالفعل عدوانا مسلحا من أرمينيا المجاورة لعدة سنوات، مع إيديولوجية عرقية - قومية فاسدة، وسرديات تاريخية ملفقة، ومطالبات إقليمية لا أساس لها من الصحة. وخلافا لالتزام أرمينيا الرسمي بدعم مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة، ولا سيما المبادئ المتعلقة بالتسوية السلمية للنزاعات وعدم استخدام القوة، استولت على جزء كبير من أراضي أذربيجان الخاضعة لسيادتها واحتلتها لما يقرب من ٣٠ عاما.

تقويت الفرصة التي لا تزال قائمة لطى صفحة العداوة وإقامة سلام مستدام ودائم.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة كندا.

السيدة ماي (كندا) (تكلمت بالفرنسية): أود أن أشكر اليابان على عقد مناقشة اليوم، حيث يقوم رئيس وزرائها بزيارة رئيس وزراء كندا.

وبما أن هذه هي المرة الأولى هذا العام التي يأخذ فيها وفدي الكلمة في هذه القاعة، اسمحوا لي أن أهنيء الأعضاء الجدد في مجلس الأمن.

وحقيقة أن وجودنا هنا ما زال مستمرا حتى هذه الساعة المتأخرة من المساء، تعكس اهتمام المجتمع الدولي باحترام سيادة القانون. وكما قال العديد من المتكلمين بوضوح اليوم، فإن سيادة القانون هي أساس النظام الدولي القائم على القواعد، الذي لا غنى عنه للسلم والأمن الدوليين. ونحن جميعا نتطلع إلى مستقبل لا يتشكل بالقوة بل بالعلاقات السلمية التي تعود بالنفع على جميع شعوبنا. ورؤيتنا المشتركة، كما نص عليها ميثاق الأمم المتحدة، هي أن احترام القانون الدولي سيمنعنا من العيش في عالم يحكم فيه الأقوى بالقوة دون أي اعتبار لما يمكن أن يفيد الجميع.

(تكلم بالإنكليزية)

وكما قالت قاضية المحكمة العليا في كندا روزالي أبيلا مؤخرا، فإننا نخدم القانون على أفضل وجه عندما نفعل ذلك بشكل عفوي، بطريقتنا الخاصة وبصوتنا. وفي الوقت الذي يتعرض فيه النظام الدولي القائم على القواعد للتهديد، من المهم أكثر من أي وقت مضى أن يرفع كل منا صوته. وعلينا أن نتكلم بصوت عال من أجل سيادة القانون، بدلا من الحكم بالقوة، لتعزيز الروابط بين جميع أئمننا سعيا إلى تحقيق هدفنا المشترك المتمثل في السلام.

وتظل العدالة بعدا أساسيا لأي عقد اجتماعي. وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ تدعنا بتعزيز سيادة القانون وتوفير الوصول إلى العدالة للجميع. ومن مصلحتنا المشتركة أن نبني عالما تُسن فيه

وفي الوقت نفسه، بدأت أذربيجان عملية تطبيع العلاقات مع أرمينيا على أساس الاعتراف المتبادل واحترام كل منهما لسيادة الآخر وسلامته الإقليمية داخل حدوده المعترف بها دوليا. وعلى الرغم من الدعم الدولي الواسع لتلك المبادرة ومبادئ التطبيع التي اقترحتها أذربيجان، فضلا عن الجهود الدبلوماسية المكثفة التي بذلت خلال العام الماضي، فإن نهج أرمينيا والإجراءات التي اتخذتها في تعزيز الالتزامات المتفق عليها لم تكن صادقة أو مباشرة.

ونرفض رفضا قاطعا البيانات التي أدلى بها ممثل أرمينيا في جلسة اليوم باعتبارها بيانات كاذبة ومضللة. إن الافتراءات المبتذلة والخداع المتعمد جزء من سياسة التضليل التي تتبعها أرمينيا منذ فترة طويلة في ظل انتهاكاتها الصارخة للقانون الدولي منذ عقود. ومن المفارقات أن أرمينيا - البلد الذي شن عدوانا على أذربيجان، واحتل أراضي بلدي ذات السيادة لما يقرب من ثلاثين عاماً، ونفذ تطهيراً عرقياً على نطاق واسع، وارتكب جرائم شنيعة أخرى خلال الحرب - تنادي الآن باحترام ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي. غير أنه سيكون من السذاجة الاعتقاد بأن أرمينيا أدركت فجأة ضرورة احترام قواعد ومبادئ السلوك المتحضر وأعدت النظر في قوالبها النمطية المتجذرة في الكراهية والاستعلاء العنصريين.

يجب على أرمينيا أن تتقيد بالتزاماتها الدولية، وأن تسحب قواتها المسلحة وتشكيلاتها المسلحة غير الشرعية بالكامل من أراضي أذربيجان، وأن تكف عن المطالبات الإقليمية والأنشطة غير القانونية، وأن تضع حدا للإرهاب المتعلق بالألغام، وأن تسلط الضوء على مصير عدة آلاف من الأذربيجانيين الذين فقدوا خلال الصراع، وأن تعوض عن الضرر الذي لحق بأذربيجان وشعبها، وأن تركز على المفاوضات المباشرة، بغية إيجاد حلول دبلوماسية تتعلق بالعلاقات بين الدول في أقرب وقت ممكن.

ومن المهم أكثر من أي وقت مضى أن يدعم المجتمع الدولي بأسره المحادثات الثنائية والموجهة نحو تحقيق النتائج بين أرمينيا وأذربيجان، على أساس المبادئ والالتزامات المتفق عليها. ويجب عدم

كما قدمت كندا - جنبا إلى جنب مع هولندا - مؤخرا إعلانا مشتركا للتدخل في قضية أوكرانيا ضد الاتحاد الروسي المعروضة على محكمة العدل الدولية. وأعلنت كندا أيضا التزامها بالتدخل في قضية غامبيا ضد ميانمار التي يدعي فيها كلا البلدين انتهاك اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها. بالإضافة إلى ذلك، دفعت كندا وهولندا أيضا بمسؤولية سوريا عن انتهاكات حقوق الإنسان، وحملت سوريا مسؤولية التعذيب بموجب اتفاقية مناهضة التعذيب. كما ندعم مختلف بعثات تقصي الحقائق وآليات التحقيق الدولية المكلفة بجمع أدلة موثوقة لدعم المحاكمات العادلة. ويمكن أن تسهم تلك العمليات في القضاء على الإفلات من العقاب.

ثالثا، تواصل كندا دعم أو مواصلة الجهود الرامية إلى حماية المدنيين في حالات النزاع المسلح لتوفير حماية أفضل للأشخاص الذين نرمي إلى خدمتهم جميعا. وبينما نهدف إلى تحقيق السلام وضعنا أيضا قواعد في أوقات الحرب. وبالرغم من هذا الإطار القانوني والسياسي القوي لحماية المدنيين من تجاوزات الحرب، لا يزال المدنيون ولا سيما النساء والفتيات يتحملون وطأة النزاعات المسلحة. إن لامتناع البعض عن احترام وتنفيذ تلك القواعد، فضلا عن تجاهلهم لمضمون تلك القواعد وتطبيقها أثرا مدمرا. وهناك حاجة ماسة إلى التقيد الصارم بالقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي للأجئين.

إذ نتطلع إلى المستقبل ونحن نبدأ عاما جديدا، وبما أنني من آخر المتكلمين في هذا المحفل، أود أن أطرح على الأعضاء السؤال الحقيقي: هل سيجتمع المجلس هذا العام للتكلم بصوت عال دفاعا عن سيادة القانون؟

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل مقدونيا الشمالية.

السيد دانييلوف فرشكوسكي (مقدونيا الشمالية) (تكلم بالإنكليزية): في نهاية هذا اليوم الطويل، سأحاول أن أتوخي الإيجاز قدر الإمكان.

القوانين علنا، وتتغذى على قدم المساواة، ويُفصل فيها بشكل مستقل من خلال خدمات عدالة عادلة وشفافة وفعالة وغير تمييزية وخاضعة للمساءلة تتسق مع القانون الدولي والالتزامات المتعلقة بحقوق الإنسان.

إن وضع الناس في قلب نظام العدالة هو حجر الزاوية في تحقيق التقدم الاقتصادي والاجتماعي والتنمية، مع حماية حقوق الناس وحررياتهم الأساسية. والتزام كندا بسيادة القانون يبدأ من الداخل، ولكنه يمتد أيضا على الصعيد الدولي.

وفي عصر العولمة حيث لا يعرف الإرهاب حدودا، وقد تكون فيه العواقب على البيئة عالمية، ويتجاهل فيه بعض أعضاء المجلس ميثاق الأمم المتحدة - وتسعى روسيا في نهاية المطاف إلى تدمير هوية أوكرانيا كدولة مستقلة ذات سيادة - وحيث تهدد الجهات الفاعلة القوية من غير الدول أو شبه الدول التنمية، ترفع كندا صوتها اتساقا مع التزامها باحترام القواعد التي وضعناها جماعيا على مدى أجيال لصون السلم والأمن الدوليين، والدفاع عنها.

أولا، تأخذ كندا على محمل الجد واجبها في الوفاء بحسن نية بالتزاماتها بموجب القانون الدولي، مثل واجب تسوية النزاعات على الأراضي بالوسائل السلمية عوضا عن القوة أو الإكراه. إن الاتفاق الذي تم التوصل إليه بين كندا والدانمرك وجرينلاند بشأن نزاع حدودي بحري وبري طويل الأمد في القطب الشمالي - ويعرف من قبل بعض الأعضاء باسم حرب الويسكي - معلم تاريخي هام في العلاقات بين دول الجوار.

ثانيا، تواصل كندا العمل على تعزيز احترام وحماية حقوق الشعوب في كل مكان، فضلا عن الدعوة إلى المساءلة عن أخطر الجرائم الدولية ورسم مسار إلى العدالة لضحايا هذه الفظائع. وتتطلب سيادة القانون في جوهرها أيضا أن يخضع جميع الأشخاص والمؤسسات والشركات الخاصة والدول وحتى الجهات الفاعلة من غير الدول للمساءلة أمام القانون، سواء في أوقات السلم أو النزاع. عليه سنظل مؤيدين ثابتين لآليات العدالة الجنائية الدولية مثل محكمة العدل الدولية والمحكمة الجنائية الدولية وغيرهما من المحاكم الدولية.

يتمثل الشرط الأساسي في إرادة المجتمع الدولي الحاسمة والمستمرة لكفالة المساءلة عن جريمة العدوان وجميع الجرائم الأخرى، مثل الجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب وعواقبها القانونية. من ذلك المنطلق، وفيما يتعلق بالأزمة الأخيرة، يبدي المجتمع الدولي وأعضاء الأمم المتحدة على وجه الخصوص تضامنا ووحدة رائعين في إدانة العدوان على أوكرانيا وضم جزء من أراضيها والدمار الذي لحق بالبلد. ولكن لا تزال هناك أسئلة حرجية. هل سننجح في تحسين القانون والنظام الدوليين لكفالة تحقيق العدالة لأوكرانيا وشعبها وتقديم المسؤولين عن شن الحرب العدوانية إلى المحاكم الدولية - سواء كانت المحكمة الجنائية الدولية أو محكمة خاصة لأوكرانيا؟

أخيرا، من المهم الإشارة إلى أن المساءلة عن الحرب العدوانية وغيرها من الجرائم يجب أن تستبعد أي تنازل يتم التوصل إليه على الطاولة عند التوسط في اتفاق سياسي بشأن إنهاء الحرب. لأن المساءلة مهمة لنا جميعا، وقد أصبحت الآن مسألة حاسمة لقياس سيادة القانون ومصداقية القانون الدولي.

أشكر مرة أخرى البعثة الدائمة لليابان على تنظيم جلسة اليوم الناجحة.

رُفعت الجلسة الساعة ١٩/٥٥.

أشكر البعثة الدائمة لليابان على تنظيم جلسة اليوم وعلى إتاحة الفرصة لنا للإدلاء ببضع كلمات عن مسألة هامة مدرجة في جدول أعمال مجلس الأمن.

سنتناول مداخلتي اليوم الروابط بين الأزمات الناشئة في العلاقات الدولية وإمكانية مواصلة تطوير القانون الدولي. ولا بد من الإشارة إلى أن مسألتني النزاع والتنمية في صميم الأزمة الأخيرة الناجمة عن عدوان الاتحاد الروسي على أوكرانيا. إنها بالطبع أزمة بدأها عضو دائم في مجلس الأمن ضد بلد آخر وأنها تقوض المبادئ الأساسية للقانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة، بل أدت إلى تآكل جوهر النظام الدولي وآليات صنع القرار في الأمم المتحدة ومجلس الأمن، وتهدد بتقويض آليات منظمة الأمن والتعاون في أوروبا وغيرها من المنظمات الإقليمية، وتسبب قدرا كبيرا من المعاناة والصدمة والبؤس في أوكرانيا وأوروبا. لقد وصفت محكمة نورمبرغ لعام ١٩٤٦ جريمة العدوان بأنها جريمة كبرى لأنها تنطوي على مجموع الشر المتراكم وتترتب عنها عواقبه مدمرة.

إن السؤال المطروح الآن: كيف يمكن معالجة العدوان والأزمة القانونية باعتباره شرطا لتطوير القانون الدولي، خاصة سيادة القانون؟ ويمكن التعامل معها على هذا النحو إذا ما استوفيت شروط معينة.